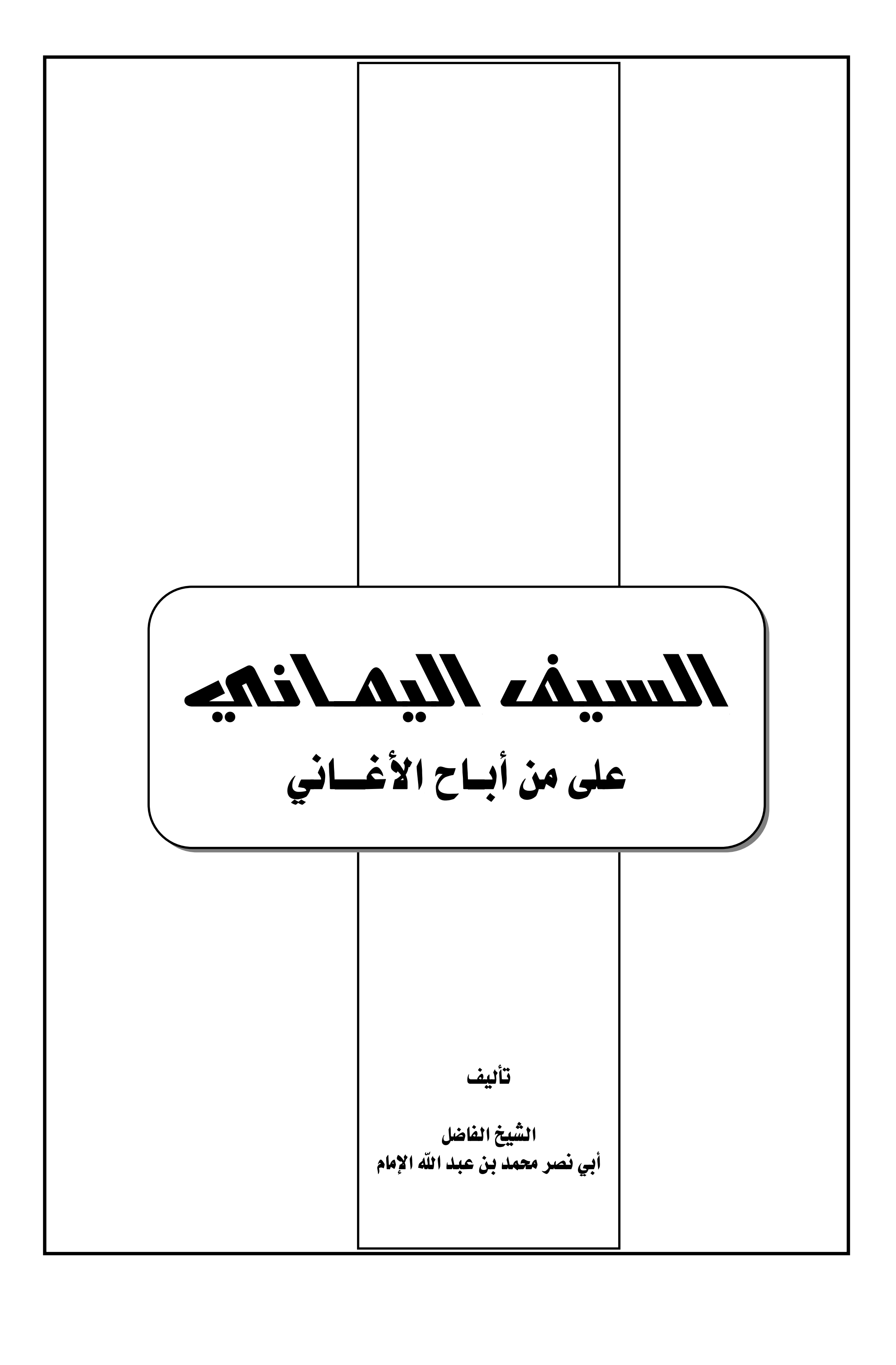


السيف اليمـاني

على من أبـاح الأغـــاني

تأليف

الشيخ الفاضل
أبي نصر محمد بن عبد الله الإمام

الطبعة الأولى

١٤٢٧ـ٢٠٠٦م

مركز دار الحديث – معبر

اليمن – ذمار

تمت الطباعة والإخراج
المتخصص للطباعة والنشر
صنعاء – (٧٧٢٥٥١٣١) (٠١/٢٥٥١٣١)

مُقَدِّمَة

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أما بعد:

فقد أخبرنا الله في كتابه عن سعي الشيطان لإفساد المؤمن حتى يوقعه في الفحشاء والمنكر، قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾[النور: ٢١] ألا وإن قبول الغناء والعزف من أعظم الخطوات التي يزينها الشيطان للمؤمنين، فمن قبل هذا التزيين تدرج به الشيطان حتى يرتكب الفواحش ويتعاطى المنكرات وعلى سنن الشيطان في التدرج المذكور صار شياطين الإنس، قال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ ﴾ [النساء-٢٧]. فسر غير واحد من المفسرين الميل العظيم بالزنا، فانظر إلى هذا الالتقاء بين شياطين الجن والإنس، فكلا الفريقين يدعوان المؤمنين إلى السير في خطوات توصل إلى الفجور، وهل الأغاني إلا داعية الرقص، وهل الرقص إلا داع للخمور، وهل الخمور إلا داعية الزنا؟! فكل من رخص في سماع ملاهي العزف والطرب فهو متبع لخطوات شياطين الجن والإنس شاء أم أبى.

وقد يحسن بعض المسلمين الظن بمن يتبعون هذه الخطوات بسبب تقفرهم للعلم ودعواهم أنهم محققون وباحثون متجردون، ولكن هيهات هيهات أن يتم لهم ذلك، بل

ستفضحهم النتائج التي توصل إليها من تجويز سماع الطرب والرقص وحضور أماكن المراقص والملاهي، وسيفضحهم أهل العلم حينما يكشفون تلبيسهم للناس وتلاعبهم بالأدلة والبراهين الشرعية، بل يزيد الله صنف المرخصين لما حرم الله من الغناء فضحاً بأن يجري على ألسنتهم أنهم تربوا على الأغاني واعتادوها فبقيت الرغبة فيها كامنة في نفوسهم، فلما وجدوا الأدلة والبراهين تخالف ما في نفوسهم فعمدوا إلى الطعن في الأدلة بطرق مخالفة للحق وأهله من تصحيح ما لا يصح من الأحاديث وتضعيفهم ما ليس بضعيف وتحميلها ما لا تحتمل ونسبة أقوال إلى أهل العلم الصحيح عنهم خلافها، إلى غير ذلك من الطرق التي سلكها المحرضون على الإقبال على كئوس الأرواح وخمر النفوس وسيتضح سلوكهم هذا للقارئ من خلال قراءته لرسالتنا هذه وأمثالها من الرسائل التي اعتنى مؤلفوها ببيان الحقائق لطلابها وتيسير المطالب لروادها وتقريب العواقب لمتأملها.

وقد سميت هذا الكتاب (**السيف اليماني على من أباح «الأغاني»**)ولا تكفي هذه الرسالة وأمثالها في الرد على المتهورين في إباحة خمر النفوس «**الأغاني**» لكثرة ما كتبوا ونشروا في هذه المسألة، بل المطلوب مواصلة البحوث والتحقيقات فيها حتى ينجلي للناس ما خفي من الحق وينكشف لديهم ما دس من الباطل.

فالله أسأل أن ينفع بهذه الرسالة وأن يتقبلها مني بقبول حسن، وأن يبارك في إخواني الذين تساعدوا معي في إعدادها، وأن يخلف على طابعها في أهله وماله بكل خير في الدنيا والآخرة.

وكتبه/ أبو نصر محمد بن عبد الله الإمام

١/ رمضان/ ١٤٢٨هـ

الفصل الأول

تعريفات ومصطلحات مختصرة:

جاء في «لسان العرب» (١٠/ ١٣٥) في تعريف الغناء : (كل من رفع صوته ووالاه فصوته عند العرب «غن».

وجاء في «تاج العروس»: (وفي النهاية هو رفع الصوت وموالاته). ولفظ ابن الأثير في كتابه «النهاية في غريب الأثر» (٣/ ٣٩١) هو: (كل من رفع صوته ووالاه فصوته عند العرب غناء).

والغناء في اللغة العربية يستعمل في المرخص فيه مما لا يذم شرعاً كالأشعار التي فيها مدح الإسلام وأهله، ويستعمل في المحرم والمذموم وهذا موضوع بحثنا.

أما إطلاق الغناء في الشريعة فالمراد به المذموم، وكثيراً ما يكون مصحوباً بالطرب وآلات اللهو، وإذا ذكر المباح قيد بقيد يدل على ذلك، قالت عائشة: (وعندي جاريتان تغنيان بغناء يوم بعاث وليستا بمغنيتين) متفق عليه.

قال القاضي عياض في «شرح مسلم(٣/ ٣٠٦) (أي: ليستا ممن يغني بما جرت به عادة المغنيات من التشويق والهوى والتعريض بالفواحش والتشبيب بأهل الجمال مما يحرك النفوس ويبعث الهوى والغزل).

وقال القرطبي في«شرح مسلم٢/ ٥٣٤»:(أي: ليستا ممن يعرف الغناء كما تعرفه المغنيات المعروفات بذلك...) وبنحو ما قاله القاضي عياض قال شراح الحديث سابقاً ولاحقاً.

يطلق لفظ المغني على من كان غناؤه مفسداً:-

قال ابن حجر الهيتمي في «كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع»(٥٩-٦٠) وهو يقسم الغناء إلى قسمين: (الثاني: ما ينتحله المغنون العارفون بصنعة الغناء المختارون المدن من غزل الشعر مع تلحينه بالتلحينات الأنيقة وتقطيعه لها على النغمات الرقيقة التي تهيج النفوس وتطربها كحميا الكئوس).

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في «الفتح» (٢/ ٥٧١): (إن الغناء يطلق على رفع الصوت وعلى الترنم الذي تسميه العرب النصب بفتح النون وسكون المهملة، وعلى الحِداء ولا يسمى فاعله مغنياً وإنما يسمى بذلك من ينشد بتمطيط وتكسير وتهييج وتشويق بما فيه تعريض بالفواحش أو تصريح).

الغناء عند المتأخرين:-

إذا أطلق الغناء عند المتأخرين فهو المذموم، وغالباً يكون مصحوباً بآلات اللهو، وهذا هو المعروف من زمن قديم، فقد ذكر العلامة ابن القيم وقبله العلامة ابن رجب وغيرهما أن المتعارف عليه في عصورهم هو الغناء المخالف لشرع الله ولا يزال هذا العرف إلى عصرنا، إذا قالوا: فلان يسمع الأغاني أو يحب الأغاني أو يجيز الأغاني فالمراد بذلك المذموم والمحرم.

أسماء السماع الشيطاني الأغاني:-

للسماع الشيطاني أسماء كثيرة رأيت أن أذكر ما تيسر منها:

قال الإمام ابن القيم في كتابه«إغاثة اللهفان» (١/ ٤٢٨): (فصل: هذا السماع الشيطاني المضاد للسماع الرحماني له في الشرع بضعة عشر اسماً: اللهو واللغو والباطل والزور والمكاء والتصدية ورقية الزنا وقرآن الشيطان ومنبت النفاق في القلب

والصوت الأحمق والصوت الفاجر وصوت الشيطان ومزمور الشيطان والسمود،

أسماؤه دلت على أوصافه تباً لذي الأسماء والأوصاف

فنذكر مجاري هذه الأسماء ووقوعها عليه في كلام الله ورسوله والصحابة ليعلم أصحابه وأهله بما به ظفروا وأي تجارة رابحة خسروا).

هذه الأسماء فيها بيان كامل لقبحها، وكل اسم يؤذي بلفظه وينفر بمعناه ويكره بمضمونه فمن تعاطاها تحققت فيه من هذه الصفات بقدر ما تمكنت منه هذه الأسماء.

أول من اخترع الأنغام الموسيقية فلاسفة اليونان الوثنية:ـ

قال الدكتور ناجي التكريتي: فيثاغورس هو أول من جمع بين الزهد وممارسة العلم النظري والموسيقى لتصفية النفس، فإنه رفع الموسيقى من المرتبة العملية إلى العلم النظري وأقامها على سلم يتميز بطول النغمات عدداً، وهكذا ارتفع بالتطهير من مجرد نزعة عملية إلى مرتبة نظرية... وذهب الفيلسوف اليوناني أفلاطون في كتابه «السنن والآداب» قائلاً: إن الله أعطانا علم اللحون لنصلح بها أحوالنا ونستعملها في أعيادنا ليكون تقربنا إلى الله إذا مجدناه وقدسناه باللحون الحسان بأحسن ما فينا من الأمور النفسانية. وقد تابع ابن سيناء أفلاطون في القول بتأثير الأنغام على النفوس بتهذيبها وتصفيتها وترويضها على الأخلاق الفاضلة). نقلاً من كتاب «المصادر العامة للتلقي عند الصوفية» ص (٥٢٨-٥٢٩).

تلقي القرامطة الباطنية الأغاني الموسيقية عن الفلسفة الوثنية:ـ

لقد عرف ابن سيناء بتلقي الفلسفة من فلاسفة اليونان ومما جاء عنه ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «الاستقامة» (١/ ٢٣٩-٢٤٠): وكذلك ابن سيناء في

إشاراته أمر بسماع الألحان وبعشق الصور وجعل ذلك مما يزكي النفوس ويهذبها ويصفيها وهو من الصابئة الذين خلطوا بها من الحنيفية ما خلطوا.

قال صاحب كتاب «المصادر العامة للتلقي عند الصوفية» ص (٥٣٠): (ونلاحظ في حديث الغزالي الذي سبق عن قضية كمون الشوق في النفس الإنسانية إلى الملأ الأعلى وتأثير النغمات والألحان على الإنسان بتذكيره بذلك الشوق الكامن نلاحظ لهذا القول شبهاً عند جماعة إخوان الصفا الباطنيين الذين نسبوه إلى الفلاسفة الحكماء الإلهيين وأخذوه عنهم، وقد كان هؤلاء الفلاسفة يمارسون الشعر الملحن بالنغمات المطربة في بيوت العبادات لترقيق القلوب القاسية وتنبيه النفوس الإلهية والأرواح الشاردة إلى عالمها الروحاني ومحلها النوراني ولإخراجها من عالم الكون والفساد، ولتخليصها من الغرق في بحر الهيولي ونجاتها من أسر الطبيعة).

آلات الطرب دخلت على المسلمين من قبل العجم:-

لقد كان العرب قبل الإسلام ينشدون الأشعار الخالية من آلات الطرب ومن التلحين بل كانوا يذكرون في أشعارهم المحاسن والمحامد التي عرفوا بها وكانت الأشعار تقال في تجمعاتهم قال الشوكاني في كتابه «إبطال دعوى الإجماع» ص (٦٨): (وما كان الغناء الواقع في زمن العرب في الغالب إلا بأشعار فيها ذكر الحرب وصفات الطعن والضرب ومدح صفات الشجاعة والكرم والتشبيب بذكر ووصف أصناف النعم).

وقال الإمام ابن رجب الحنبلي في فتح الباري شرح صحيح البخاري (٨/ ٤٣٦): (وأما استماع آلات الملاهي المطربة المتلقاة من وضع الأعاجم فمحرم مجمع على تحريمه ولا يعلم عن أحد منهم الرخصة في شيء من ذلك، ومن نقل الرخصة فيه عن إمام

يعتد به فقد كذب وافترى).

قلت: كان يوجد في أوساط العرب من يحترف الغناء ولكن كان العرب يأنفون أن يجتمعوا على الغناء المعروف عند المتأخرين واستمر الأمر على ذلك في عصر السلف فلما دب الضعف في بعض المسلمين العرب قبلوا الغناء المطرب الذي يتعاطاه الأعاجم.

قال بعض مبيحي الغناء في عصرنا: (**ونجد أنه لما دخل الغناء الفارسي بالألحان في عهد التابعين كانوا فريقين: فريقاً يميل إلى الاستماع... وفريقاً لا يميل إليه**).

وهذا الكلام يفتقر إلى التحرير فيقال: لم يدخل الغناء الفارسي في عهد التابعين وإنما بعد ذلك، فالآثار قد صحت أن الذي كان حاصلاً في عصر التابعين في العرس هو الضرب بالدف من قبل النساء، ولم يصح غير هذا، وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية على أن الغناء يعني المتعارف عليه عند المتأخرين لم يحصل في القرون المفضلة كما في «**مجموع الفتاوى**» (١١/ ٥٩٢).

وأما قول المبيح: إن التابعين صاروا فريقين: فريقاً قبل الغناء الفارسي وفريق رده فكذب مفترى تأبطه بعض صوفية القرن الخامس الهجري وتبعهم ذوو الأهواء على ذلك.

تقرير أهل العلم أن أول من جاء بالأغاني الطربية في البيوت الإلهية هم الزنادقة:ـ

لقد كان أول ما ظهر من الأغاني التغبير، والتغبير هو تناشد الأشعار في ذكر الله على طريقة الطرب وفي «لسان العرب ١٠/ ٩» ما نصه: (والمغبرة قوم يغبرون بذكر الله تعالى بدعاء وتضرع كما قال: عبادك المغبرة *** رش علينا المغفرة).

وقال الأزهري في «تهذيب اللغة» (٨/ ١٢٢): (وقد سموا ما يطربون فيه من

الشعر في ذكر الله تغبيراً كأنهم إذا تناشدوا بالألحان طربوا فرقصوا وأرهجوا فسموا مغبرة لهذا المعنى).

ولما ظهر هذا التغبير حذر منه العلماء أشد تحذير، فقد جاء عن الشافعي رحمه الله أنه قال: (تركت بالعراق شيئاً يسمونه التغبير وضعته الزنادقة يشغلون به عن القرآن) أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي» ص (٣٠٩-٣١٠) وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١٤٦ والبيهقي في «مناقب الشافعي» (٢/ ٢٨٣) وهو صحيح.

وقال ابن رجب في كتابه «نزهة الأسماع في مسألة السماع» ص (٧١): (وصح عن الشافعي...) وذكره.

وعن يزيد بن هارون قال: (ما يُغبِّر إلا فاسق، ومتى كان التغبير؟). نقلاً من نزهة الأسماع في مسألة السماع ص(٧١).

وفي كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للخلال في باب التغبير ص(١٥٠) بأسانيد صحيحة أن أبا بكر الأثرم قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (التغبير هو محدثة).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٧٠) وهو يتحدث عن كلام الشافعي المذكور: (كلام إمام خبير بأصول الإسلام فإن هذا السماع لم يرغب فيه ويدعو إليه في الأصل إلا من هو متهم بالزندقة كابن الراوندي والفارابي وابن سيناء وأمثالهم... والفارابي كان بارعاً في الغناء الذي يسمونه الموسيقى... وابن سيناء ذكر في إشاراته في مقامات العارفين في الترغيب فيه وفي عشق الصور ما يناسب طريقة أسلافه الفلاسفة والصابئين المشركين الذين كانوا يعبدون الكواكب والأصنام كأرسطو وشيعته من اليونان).

وقال العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» ص (١٦٢-١٦٣): (قال إمام الزنادقة ابن الراوندي: اختلف الفقهاء في السماع، فقال بعضهم: هو مباح. وقال بعضهم: هو محرم، وعندي أنه واجب. ذكره أبو عبد الرحمن السلمي عنه في مسألة السماع واعتضد به. وكذلك شيخ الملاحدة وإمامهم ابن سيناء في «الإشارات» أمر بسماع الألحان وعشق الصور، وجعل ذلك مما يزكي النفوس ويهذبها ويصفيها وقبله معهم معلمهم الثاني أبو نصر الفارابي إمام أهل الألحان فرضي الله عن الإمام محمد بن إدريس الشافعي وجزاه عن نصيحته للإسلام خيراً، فكل هذا مما يشهد لقوله: إن غناء التغبير من إحداث الزنادقة).

فكيف قبل هذا الشر وصار ديناً يعبد به رب العالمين تارة، وصار تارة مباحاً طيباً، إنا لله وإنا إليه راجعون.

دعوة الشيطان المسافر إلى اصطحاب الغناء والطرب:-

مما يحذر منه المسلم حال سفره اصطحاب الأغاني العرفية فإن اصطحابها من أعظم أسباب تسلط الشيطان الرجيم على أصحابها.

فقد أخرج عبد الرزاق (١٠/ ٣٩٧/ ١٩٤٨١)، والطبراني في الكبير (٩/ ١٧٠)، والبيهقي في الشعب (٥١٠١)، وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي رقم (٤٢) واللفظ له، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: (إذا ركب الرجل الدابة ولم يسم ردفه شيطان، فقال: تغنه، فإن كان لا يحسن قال له: تمنه). وهو صحيح وأخرج ابن أبي الدنيا رقم (٤٤) بسند صحيح أن ابن عمر مر عليه قوم مُحرمون وفيهم رجل يتغنى فقال ألا لا سمع الله لكم ألا لا سمع الله لكم.

وقد صار في عصرنا اصطحاب الأغاني في السفر يتحقق بأبشع صورة وأقبح مناظرة بسبب كثرة وسائله الميسرة، ومن ذلك وجود المسجلات في كافة الناقلات والمراكب ويوجد في بعضها تلفاز أو فيديو وغيرذلك. وكثير من المسافرين يكون بسبب هذه على غفلة ومعاص، وقد يختم له بذلك، كالذين يموتون جراء الحوادث. فانظر إلى هذه الخاتمة السيئة ويخشى على أصحابها من دخولهم في هذا الحديث ((موت الفجأة أخذة أسف)) رواه أحمد ٤/ ٢١٩ وأبو داود رقم (٣١١٠) من حديث عبيد بن خالد السلمي رضي الله عنه.

تنبيه: ما جاء أن عمر سمع رجلاً يغني بفلاة من الأرض، فقال: ((الغناء من زاد الراكب)) أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٣٧) والبيهقي(١٠/ ٦٨) بسند صالح للتحسين، فالمراد بالغناء هنا النصب والحداء كما قاله أهل اللغة، ولا خلاف بين العلماء على جوازه لخلوه من آلات الطرب ومن التشبب بالنساء ووصف محاسنهن.

الفصل الثاني

مفاسد الأغاني وأضرارها

مجمل مفاسد وأضرار الأغاني:ـ

قال بعض العارفين: (السماع يورث النفاق في قوم والعناد في قوم والتكذيب في قوم والفجور في قوم والرعونة في قوم) «إغاثة اللهفان» (١/ ٤٤٧).

وقال العلامة ابن القيم في كتابه«كشف الغطاء»ص(٢٢٨): (وبالجملة فمفاسد السماع من جنس مفاسد عشق الصور وهي أكثر من أن يحصرها العد، وإنما يشهدها القلب الحي، وإلا فما لجرح بميت إيلام).

وقال أيضاً في نفس المصدر ص (٢٨٥): (وأما سماع الغناء فإنما وضع لأمر آخر فلا تلبسوا على أهله وعلى أهل القرآن فإنه إنما وضع للفتنة لا للعبودية وللنفاق لا للإيمان وللفسوق والزنا لا للرشد والصلاح، وما جاء منه غير ذلك فبالعرض لا بالقصد والفتنة فيه من وجهين: من جهة البدعة في الدين ومن جهة الفجور. أما البدعة فلما يحصل به من الاعتقادات الفاسدة التي لا تصلح لله، هذا مع ما يصد عنه من الاعتقادات الصالحة والعبادات النافعة إما بطريق المضادة وإما بطريق الاشتغال، فإن النفس تشتغل وتستغني بهذا عن هذا، وأما الفجور في الدنيا فلما يحصل به من دواعي الزنا والفواحش والإثم).

ونلخص منابع المفاسد الناجمة عن الطرب في الآتي:

١- صوت المغني المثير لمكامن النفوس المهيج لها إلى الشر والفساد.

٢- صورة المغني فهو فتنة فكيف إذا كانت مغنية جميلة، فالفتنة بها أعظم وأكبر.

٣- رنين آلات الطرب ونغماتها.

٤- الرقص خصوصاً إذا كان من قبل النساء.

الإقبال على الغناء المذموم سببه تمكن الشبهة والشهوة من فاعل ذلك:-

قال العلامة ابن القيم في كتابه كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء ص(١٠٣-١٠٤): والتحقيق في السماع أنه مركب من شبهة وشهوة وهما الأصلان اللذان ذم الله من يتبعهما ويحكمهما على الوحي الذي بعث الله به أنبياءه ورسله، قال تعالى: ﴿ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٢٣﴾ ﴾ [النجم: ٢٣]. فالظن: الشبهة، وما تهوى الأنفس: الشهوة، والهدى الذي جاءنا من ربنا مخالف لهذا وهذا، وقال تعالى: ﴿ كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓاْ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا فَٱسْتَمْتَعُواْ بِخَلَٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓاْ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾ [التوبة: ٦٩]، فالاستمتاع بالخلاق وهو النصيب: هو الشهوة، والخوض: هو الكلام بمقتضى الشبهة، فهذان الداءان هما داء الأولين والآخرين إلا من عصم الله وقليل ما هم، وهذا السماع قد تركب أمره من هذين الأصلين، فأما الشبهة التي فيه فهي تعلق أهله بالشبهة التي يستندون إليها في فعله كقولهم حضره سادات المشايخ ومن لا يطعن عليه وأقره النبي ﷺ في بيته وسمع الحداء وهو ضرب من سماع الغناء وسمع الشعر وأجاز عليه ونحو ذلك من الآثار التي سنذكرها ونبين أن

صحيحها لا يدل وما هو صريح في الدلالة فكذب موضوع على رسول الله ﷺ ومن الشبهة التي فيه أن الروح متى سمعت ذكر المحبة والمحبوب والقرب منه ورضاه حرك ذلك لمن في قلبه شيء من المحبة ا لصادقة وهذا أمر لا يمكن دفعه فهذا نصيب الشبهة منه.

وأما الشهوة فهي نصيب النفس منه، فإن النفس تلتذ بسماع الغناء وتطرب بالألحان المطربة وتأخذ بحظها الوافر منه حتى ربما أسكرها وفعل فيها ما لا يفعله الخمر، فإن الطباع تنفعل للسماع، والصورة والخمرة تسكر النفوس بها أتم سكر، ولهذا قال الله سبحانه في اللوطية لما أخذهم العذاب:﴿ لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [الحجر:٧٢].

فلعشاق الصورة سكرة لا يستفيقون منها إلا في عسكر الهالكين إلا من تداركه الله برحمته.

مفاسد وأضرار الغناء تفصيلاً:-

المفسدة الأولى: الغناء صوت الشيطان:

قال تعالى عن الشيطان: ﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾ [الإسراء:٦٤]. والشاهد من الآية قوله: (بصوتك) فقد فسرها حبر الأمة بقوله: صوته كل داع دعا إلى معصية الله. أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٧/ ٤٩١) وابن أبي حاتم في تفسيره (٧/ ٢٣٣٧) بسند حسن، وصح تفسيرها عن قتادة بقوله: بدعائك، أخرجه ابن جرير في المصدر السابق.

ومن دعائه: الإقبال على سماع آلات الطرب.

قال السيوطي في الدر المنثور (٩/ ٣٩٦): (وأخرج سعيد بن منصور وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله ﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ ﴾ قال: استنزل من استطعت منهم بالغناء والمزامير واللهو والباطل).

فهذان إماما التفسير في عصر السلف يفسران الآية الكريمة بدخول الأغاني فيها إما نصاً كقول مجاهد وإما بالعموم كقول ابن عباس.

وقد رجح إمام المفسرين ابن جرير الطبري العموم فقال (١٧/ ٤٩١): (وأولى الأقوال في ذلك بالصحة أن يقال: إن الله تبارك وتعالى قال لإبليس: واستفزز من ذرّية آدم من استطعت أن تستفزّه بصوتك، ولم يخصص من ذلك صوتاً دون صوت، فكل صوت كان دعاء إليه وإلى عمله وطاعته، وخلافاً للدعاء إلى طاعة الله، فهو داخل في معنى صوته).

وقال العلامة ابن القيم في رسالته «**كشف الغطاء**»: (الصوت الشيطاني يستفز بني آدم وصوت الشيطان كل صوت في غير طاعة الله نسب إلى الشيطان لأمره به ورضاه به وإلا فليس هو الصوت نفسه، فصوت الغناء وصوت النوح وصوت المعازف من الشبابات والأوتار وغيرها كلها من أصوات الشيطان التي يستفز بها بني آدم فيستخفهم ويزعجهم، ولهذا قال السلف في هذه الآية: «**إنه الغناء**»، ولا ريب أنه من أعظم أصوات الشيطان التي يستفز بها النفوس ويزعجها ويقلقها وهو ضد القرآن الذي تطمئن به القلوب وتسكن وتخبت إلى ربها، فصوت القرآن يسكن النفوس

ويطمئنها ويوقرها وصوت الغناء يستفزها ويزعجها ويهيجها... فلو لم يكن دليل على أن صوت الغناء والمعازف هو صوت الشيطان لما يستفز به السامع ويقلقه به ويزعجه ويزيل طمأنينته لكفى به دليلاً.

ويدل أيضاً على أن أصوات المغنين أصوات شيطانية ما جاء عن عبد الله بن دينار قال: مر ابن عمر بجارية صغيرة تغني، فقال: لو ترك الشيطان أحداً ترك هذه. أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم (٧٨٤) وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» رقم (٤٥) والبيهقي في السنن (١٠/ ٢٢٣) والشعب (٤/ ٢٧٩) رقم ٥١٠٢) وسنده صحيح.

وعن أم علقمة مولاة عائشة أن بنات أخي عائشة رضي الله عنها خفضن فألمن ذلك فقيل لعائشة: يا أم المؤمنين ألا ندعو لهن من يلهيهن؟ قالت: بلى، قالت: فأرسل إلى فلان المغني فأتاهم فمرت به عائشة رضي الله عنها في البيت فرأته يتغنى ويحرك رأسه طرباً وكان ذا شعر كثير، فقالت عائشة رضي الله عنها: (أف شيطان، أخرجوه أخرجوه). أخرجه البخاري في الأدب المفرد رقم (١٢٤٧) والبيهقي في السنن (١٠/ ٢٢٣-٢٢٤) وهذا أثر صحيح.

وقبل هذا قول الرسول ﷺ: ((الجرس مزامير الشيطان)) رواه مسلم رقم (٢١١٤) واللفظ له، وأبو داود رقم (٢٥٥٦) وأحمد (٢/ ٣٦٦) عن أبي هريرة.

وأيضاً موافقة الرسول ﷺ لأبي بكر حينما قال أبو بكر: ((أمزمار الشيطان في بيت رسول الله!!)) رواه البخاري رقم (٩٥٢، ٣٩٣١) ومسلم (٨٩٢).

ولا أعلم خلافاً بين أهل العلم في أن الغناء المذموم صوت الشيطان فكيف لو كان مصحوباً بآلات اللهو والطرب، فليربأ كل مسلم ومسلمة بنفسه عن سماع هذه الأصوات.

المفسدة الثانية: الغناء من الأصوات الملعونة:

عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة: مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة». أخرجه البزار في مسنده كما في "كشف الأستار" (١/ ٣٧٧). وسنده حسن، وسيأتي الكلام عليه.

وقد يقول قائل: الحديث فيه ذم الغناء لا المزمار؟

والجواب: أن المراد بالمزمار هنا الغناء أيضاً ولهذا تسمى آلة الزمر بالشبابة واليراع والعود والناي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الاستقامة (١/ ٢٩٢-٢٩٣): (هذا الحديث من أجود ما يحتج به على تحريم الغناء كما في اللفظ المشهور عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ((**إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين: صوت عند نعمة لهو ولعب ومزامير الشيطان، وصوت عند مصيبة لطم خدود وشق جيوب ودعوى بدعوى الجاهلية**)).

فنهى عن الصوت الذي يفعل عند النعمة كما نهى عن الصوت الذي يفعل عند المصيبة والصوت الذي عند النعمة هو صوت الغناء.

وقال القرطبي في هذا الحديث: (فيه دلالة على تحريم الغناء، فإن المزمار هو نفس صوت الإنسان يسمى مزماراً، كما في قوله: لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل دواد).

وقال المناوي في «**فيض القدير**» (٤/ ٢١٠) عند قوله: مزمار عند نعمة: (هو الآلة التي يزمر بها، والمراد به هنا الغناء لا القصبة التي يزمر بها كما دل عليه كلام كثير من الشراح).

فأي عاقل يرضى لنفسه باستماع الأصوات الملعونة عند الله وعند ملائكته وخيار خلقه، فكيف إذا حالت بين سامعها وبين الأصوات الطيبة وفي مقدمتها صوت قارئ القرآن، أما يخاف المشتغلون بسماع الطرب من لعنة الله وملائكته؛ لأن الله لعن أصوات الأغاني لأنه مفسدة لعباده فمن رضيها فقد عرض نفسه لذلك فكيف بمن دعا إليها.

المفسدة الثالثة: الغناء الملحن من الأصوات الفاجرة:

فقد روى الترمذي رقم (١٠٠٥) والطيالسي في مسنده (١٦٨٣) وابن سعد في الطبقات (١/ ١٣٨) وابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ٣٩٣) والحاكم (٤/ ٤٠) والبيهقي في السنن (٤/ ٦٩) وفي الشعب (٧/ ٢٤١/ ١٠٦٣، ١٠٦٤) وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي رقم (٦٤) واللفظ له، والآجري في «تحريم النرد» (٢٠١، ٦٣) والبغوي في شرح السنة (٥/ ٤٣٠-٤٣١) من طرق عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: « إني نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نعمة ولهو ولعب ومزامير الشيطان وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان». وقد جاء الحديث عن عبد الرحمن بن عوف وهو حديث حسن لغيره.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٢/ ١٩٩) عقب الحديث الذي بين أيدينا: (**فيه كراهية الغناء**).

وقال النووي في الخلاصة كما في نصب الراية (٤/ ٨٤): ورنة شيطان هي الغناء والمزامير هكذا جاء مبيناً في رواية البيهقي.

وقال العلامة ابن القيم في «**إغاثة اللهفان**»(١/ ٤٥٦): فكيف يستجيز العارف إباحة ما نهى عنه رسول الله ﷺ وسماه صوتاً أحمق فاجراً ومزمور الشيطان وجعله

والنياحة التي لُعن فاعلها أخوين وأخرج النهي عنهما مخرجاً واحداً ووصفهما بالحمق والفجور وصفاً واحداً.

قلت: وصف الغناء الملحن بالأصوات الحمقاء والفاجر متضمن الذم الشديد لها والتنفير عنها فكيف يليق بالمسلم أن يسمع هذه الأصوات وهو لا يسلم من أن يكون شريكاً لقائل هذه الأصوات في الحماقة والفجور.

المفسدة الرابعة: الغناء الملحن سبب لإضلال صاحبه عن سبيل الله

قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ [لقمان:٦].

فقد فسر الشراء بتفسيرين:

أحدهما: الشراء بالثمن، وهو الذي رجحه ابن جرير في تفسيره (٢٠/ ١٢٧).

وثانيهما: بالاختيار، وقد صح عن غير واحد من الصحابة ومن التابعين تفسير لهو الحديث بالغناء والاستماع له، روى ابن جرير (٢٠/ ١٢٧) وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي رقم (٢٦) والحاكم (٢/ ٤١١) والبيهقي في السنن (١٠/ ٢٢٣) وفي الشعب (٧/ ١٠٦-١٠٧) عن أبي الصهباء أن ابن مسعود سئل عن هذه الآية: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ فقال: هو الغناء والذي لا إله إلا هو يرددها ثلاث مرات. وسنده حسن.

وأخرج ابن جرير في تفسيره (٢٠/ ١٢٧-١٢٨) وابن أبي الدنيا رقم (٢٧) والبخاري في الأدب المفرد رقم (٧٨٦) والبيهقي (١٠/ ٢٢٣) عن ابن عباس: هو الغناء وأشباهه. وسنده حسن.

وعن جابر بن عبد الله قال: (هو الغناء والاستماع له). أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٠/ ١٢٨) بسند حسن بشواهده.

وروى ابن جرير (٢٠/ ١٢٩) وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي رقم (٣٢) وسعيد بن منصور وابن المنذر عن مجاهد قال: هو الغناء وكل لهو. وهو صحيح عنه وقد فسرها أيضاً بلفظ: المغني والمغنية بالمال الكثير أو الاستماع إليه أو إلى مثله بالباطل.

وصح عند ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي رقم (٢٩) عن إبراهيم النخعي أنه قال: هو الغناء.

وجاء عن عكرمة بسند حسن قوله: هو الغناء. أخرجه ابن جرير في تفسيره ٢٠/ ١٢٩ وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» رقم (٢٨).

وصح عن قتادة كما عند ابن جرير (٢٠/ ١٢٦-١٢٧) أنه قال: (بحسب المرء من الضلالة أن يختار حديث الباطل على حديث الحق وما يضر على ما ينفع).

وصح أيضاً عند ابن أبي شيبة عن حبيب بن أبي ثابت وجاء بسند لا بأس به عند ابن بشران في الأمالي (٢/ ١٢٧) برقم (١١٩٤) عن رستم قال: سمعت مكحولاً يقول: من اشترى جارية لا يشتريها إلا للغناء فهو ممن قال الله: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ وأخرجه ابن عساكر (١٨/ ١٤٦) بلفظ: الجواري الضاربات. وسنده حسن.

وقال الواحدي: (أكثر المفسرين على أن المراد بلهو الحديث: الغناء).

وقال العلامة ابن القيم كما في«**بدائع التفسير**» (٣/ ٤٠٤-٤٠٥): (ويكفي تفسير

الصحابة والتابعين للهو الحديث بأنه الغناء، فقد صح ذلك عن ابن عباس وابن مسعود... ولا تعارض بين تفسير (**لهو الحديث**) بالغناء وتفسيره بأخبار الأعاجم وملوكها وملوك الروم ونحو ذلك مما كان النضر بن الحارث يحدث به أهل مكة يشغلهم به عن القرآن فكلاهما لهو الحديث، ولهذا قال ابن عباس: لهو الحديث: الباطل والغناء. فمن الصحابة من ذكر هذا ومنهم من ذكر الآخر ومنهم من جمعهما، والغناء أشد لهواً وأعظم ضرراً من أحاديث الملوك وأخبارهم، فإنه رقية الزنا ومنبت النفاق وشرك الشيطان وخمرة العقل وصده عن القرآن أعظم من صد غيره من الكلام الباطل لشدة ميل النفوس إليه ورغبتها فيه).

وخلاصة القول في تفسير لهو الحديث في الآية: أنها للعموم فيدخل فيها أغاني الطرب بلا شك لأنها لهو مذموم، وقد نصت الآية على أن اللهو المذكور يضل صاحبه عن سبيل الله وقد فسر سبيل الله بالقرآن والطاعة لله ولرسوله وهذا حق، فالملاحظ أن أصحاب الأغاني من أفلس الناس ديناً وأعظم الناس غفلة وجهلاً وحماقة.

المفسدة الخامسة: الغناء من جملة الزور

قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشۡهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغۡوِ مَرُّواْ كِرَامٗا ﴿٧٢﴾ ﴾ [الفرقان:٧٢]. قال الشوكاني في فتح القدير (٤/ ٨٩): (ذهب جمهور المفسرين إلى أن معنى قوله: (**لا يشهدون**) أي: لا يحضرون).

وقد ذكر عامة المفسرين الغناء من جملة الزور ونسبوه إلى مجاهد ومحمد بن الحنفية وبعضهم يذكره عن الحسن البصري وعن غيره.

قلت: وما ذكره عن الحسن فقد روى أصبغ بن الفرج عن يحيى بن أبي أسيد المصري عن الحسن أنه كان إذا دعي إلى الوليمة يقول: أفيها برابط فإن قيل نعم. قال: لا دعوة لهم ولا نعمة عين. أخرجه أصبغ بن الفرج كما في «**البيان والتحصيل**» لابن رشد. وسنده صالح.

والبرابط: هي آلة تشبه العود.

وقد صرح إمام المفسرين ابن جرير الطبري (١٩/ ٣١٤) فقال: (فأولى الأقوال بالصواب في تأويله أن يقال: والذين لا يشهدون شيئا من الباطل لا شركاً ولا غناء ولا كذباً ولا غيره).

وقال العلامة ابن القيم في «**إغاثة اللهفان**» (١/ ٤٣٦): (وتأمل كيف قال سبحانه: ﴿ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴾[الفرقان : ٧٢]. ولم يقل: بالزور؛ لأن يشهدون بمعنى : يحضرون فمدحهم على ترك حضور مجالس الزور فكيف بالتكلم به وفعله، والغناء من أعظم الزور).

فعلى ما سبق يصير الحكم على حضور حفلات الغناء والموسيقى والمعازف بأنه حضور أماكن الزور وسماع الزور ورؤية أهل الزور فلا يليق بالمسلمين والمسلمات حضور هذه الأماكن.

المفسدة السادسة: غناء الطرب من الباطل

قال تعالى: ﴿ وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾ ﴾ [الإسراء:٨١].

أخرج ابن أبي الدنيا في «**ذم الملاهي**» رقم (٤٦) والبيهقي (١٠/ ٢٢٤) عن عبيد الله بن عمر قال: (سأل إنسان القاسم بن محمد عن الغناء. قال: أنهاك عنه وأكرهه لك،

قال أحرام هو؟ قال: انظر يا ابن أخي إذا ميز الله الحق من الباطل ففي أيهما يجعل الغناء). وسند هذا الأثر لا بأس به.

وقال العلامة ابن القيم في «إغاثة اللهفان»(١/ ٤٣٧): والباطل ضد الحق... وهو إما معدوم لا وجود له وإما موجود لا نفع له، فالكفر والفسوق والعصيان والسحر والغناء واستماع الملاهي كله من النوع الثاني).

قلت: قوله: من النوع الثاني أي: من الباطل الموجود الذي علم ضرره وفساده.

المفسدة السابعة: غناء المعازف من أمور الجاهلية

لقد ذم الله أهل الجاهلية بقوله: ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ۚ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [الأنفال:٣٥].

أخرج الطبري (١٣/ ٥٢٢) بسند حسن عن ابن عباس في قوله: ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾ المكاء: التصفير. والتصدية: التصفيق.

قلت: وعلى هذا أهل اللغة.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في **«مجموع الفتاوى»** (١١/ ٥٧٣-٥٧٦): (ومن كان له خبرة بحقائق الدين وأحوال القلوب ومعارفها وأذواقها ومواجيدها عرف أن سماع المكاء والتصدية لا يجلب للقلوب منفعة ولا مصلحة إلا وفي ضمن ذلك من الضرر والمفسدة ما هو أعظم منه، فهو للروح كالخمر للجسد يفعل في النفوس فعل حميا الكئوس).

وقال الإمام ابن كثير في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ﴾ [الأنفال:٣٥]، قال: (يعني: التصفيق والصفير اللذين الدف والشبابة أطم وأعظم منهما). نقلاً من كتاب «كشف الغطاء» لابن القيم ص (٤١).

وقال العلامة ابن القيم في كتابه «**كشف الغطاء**» ص (٢١٦): (فإن المكاء هو الصفير وتوابعه من الغناء، والتصدية التصفيق بالأيدي وتوابعه فإذا كان هذا سماع المشركين الذي ذمه الله في كتابه فكيف إذا اقترن بالمكاء المواصيل والشبابات وبالتصدية الدفوف والمصلصلات والرقص والتكسر والتثني بالحركات والموزونات فكأن القوم إنما حل لهم المكاء والتصدية لما انضمت إليه هذه المؤكدات).

ومما يدل على أن الغناء والمعازف من أفعال أهل الجاهلية ما رواه ابن حبان رقم (٦٢٧٢) والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٤٥) عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما هممت بقبيح مما يهم به أهل الجاهلية إلا مرتين من الدهر كلتاهما عصمني الله منهما قلت: ليلة الفتى كان معي من قريش بأعلى مكة في غنم لأهلنا نرعاها: أبصر لي غنمي حتى أسمر هذه الليلة بمكة كما يسمر الفتيان، قال: نعم، فخرجت فلما جئت أدنى دار من دور مكة سمعت غناء وصوت دفوف ومزامير)) وهو حديث حسن صححه غير واحد من أهل العلم، ووجه الدلالة فيه أن الرسول ﷺ سماه: بالقبيح وجعله من أمور الجاهلية.

قال العلامة ابن القيم في «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» ص (٢١٨): (ولهذا أكثر أهله أهل الجهل وضعفاء العقول ممن قل نصيبه من العلم والإيمان وأجدب

قلبه من حقائق القرآن كالنساء والصبيان وأهل البوادي وجهلة الأعراب، ولهذا كان أهله إذا عقدوه ينزل عليهم المقت وحفت بهم الشياطين وغشيتهم السخطة وذكرهم إبليس فيمن عنده).

فاتضح من هذا النقل: أن أهل الجاهلية استخدموا التصفيق والتصفير عند بيت الله الحرام للصد عن سبيل الله، والغناء والمزامير أعظم صداً عن سبيل الله منهما، واستخدم أهل الجاهلية أيضاً المعازف والمزامير والغناء في مناسباتهم، وهذا هو الحاصل في العصور المتأخرة، وزيادة على ذلك فاستعمال الأغاني والمعازف والمزامير في المناسبات إحياء لسنة الجاهلية).

المفسدة الثامنة: الغناء من السمود الذي عرف به أهل اليمن قبل الإسلام

قال تعالى: (أَفَمِنْ هَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنتُمْ سَـٰمِدُونَ ﴿٦١﴾) [النجم:٥٩-٦١].

روى ابن جرير في تفسيره (٢٢/ ٥٥٩) وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي رقم (٣٣) واللفظ له وأبو عبيد في فضائل القرآن ص(٣٤٢) وعبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٠٦) والبزار كما في «كشف الأستار» رقم (٢٢٦٤) والبيهقي في السنن (١٠/ ٢٢٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال في قوله: ﴿وَأَنتُمْ سَـٰمِدُونَ ﴿٦١﴾﴾: (هو الغناء بالحميرية، اسمدي لنا: غني لنا).

وفي بعض الروايات عنه أنه قال: (هو الغناء كانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا وهي بلغة أهل اليمن يقول اليماني إذا تغنى: اسمد). وهذا الأثر صحيح.

وقد صح عن عكرمة عند ابن جرير وغيره أنه قال: (السامدون يغنون بالحميرية).

وقال أبو عبيد: (المسمود: الذي غني له).

أعاذك الله يا مسلم أن تكون متشبهاً بهؤلاء الكفار في هذه الأعمال التي عظم ذم الله إياهم بسببها.

المفسدة التاسعة: الغناء بالطرب سكر النفوس

السُّكر سكران: سُكر شراب وهذا معلوم، وسكر طرب بآلات اللهو واللعب، وهذا السكر يفعل في النفوس المريضة المشغوفة به ما يفعله الخمر في العقول المخمورة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى»(١١/ ٥٧٤):(إن آلات اللهو تطرب النفوس وتورث أصحابها سكراً أعظم من سكر الخمر وتوجب لهم ما توجبه الخمرة من الصد عن ذكر الله وعن الصلاة وإتلاف المال فتحرم قياساً على الخمر).

وقال العلامة ابن القيم في«مدارج السالكين»(٢/ ١١١):(فكيف يظن بالحكيم الخبير أن يحرم مثل رأس الإبرة من المسكر لأنه يسوق النفس إلى السكر الذي يسوقها إلى المحرمات ثم يبيح ما هو أعظم منه سوقاً للنفوس إلى الحرام بكثير، فإن الغناء كما قال ابن مسعود رضي الله عنه هو : رقية الزنا وقد شاهد الناس أنه ما عاناه صبي إلا وفسد ولا امرأة إلا وبغت ولا شاب إلا وإلا ولا شيخ إلا وإلا والعيان من ذلك يغني عن البرهان ولا سيما إذا جمع هيئة تحدو النفوس أعظم حدواً إلى المعصية والفجور بأن يكون على الوجه الذي ينبغي لأهله من المكان والإمكان والعشراء والإخوان وآلات المعازف : من اليراع والدف والأوتار والعيدان وكان القوَّال شادناً شجي الصوت

لطيف الشمائل من المردان أو النسوان وكان القول في العشق والوصال والصد والهجران).

وقال في كتابه «كشف الغطاء» ص (١٠٠): (والعاقل العارف بالواقع يعلم أن إفضاء هذا السماع إلى ما حرمه الله ورسوله إن لم يزد على إفضاء النظر فليس بدونه بل كثيراً ما يكون إفضاؤه فوق إفضاء الخمر فإن سكر الخمر إفاقة صاحبه سريعة وسكر السماع لا يستفيق صاحبه إلا في عسكر الهالكين).

فكم من مسلم مجتنب لشرب الخمر ولو أعطي ملء الأرض ذهباً ليشربها ما شربها، ولكنه في الليل والنهار يُشرِب قلبه الأغاني الماجنة التي هي سكر الأرواح وموصلة إلى الزنا واللواط.

المفسدة العاشرة: غناء الأوتار سبب لإشاعة الفواحش

يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾[النور:١٩]. يدخل في هذه الآية دعاة الغناء والرقص؛ لأنهم يتسببون في انتشار الرذائل في المجتمع المسلم بل هم أولى بالدخول في الآية ممن يحب إشاعة الفاحشة ولكنه لا يسعى إلى الوسائل التي تؤدي إلى ذلك بل هؤلاء يجمعون بين الدعوة إلى الفاحشة الظاهرة والفاحشة الباطنة أما الظاهرة فمعلومة وأما الباطنة فإنهم يهيجون النفوس لتتهيج بها الأمراض القلبية من شهوات وشبهات.

المفسدة الحادية عشرة: الغناء والطرب رقية الزنا ووقود الشهوات الفاجرة.

روى ابن أبي الدنيا في كتابه ذم الملاهي رقم (٥٧): عن الفضيل بن عياض أنه قال: (الغناء رقية الزنا).

وهو أثر لا بأس به، ويعبر السلف أيضاً عن الغناء المفسد أنه داعية الزنا ورائد الزنا وبريد الزنا؛ لأن النفوس البشرية جبلت على حب النساء، فإذا وجد المحرك لهذه الغريزة هاجت وماجت واشتعلت كالنار تحرق ما حولها، قال العلامة ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» ص (٩٨-٩٩): (ولذلك قال السلف الصالح: الغناء رقية الزنا، وبين الغناء وشهوة الجماع ولذته أقرب نسب من جهة أن الغناء لذة الروح والجماع أكبر لذات النفس فيجتمع داعي اللذتين على طبع مستعد ونفس فارغة فيجد الداعي القوي محلاً فارغاً لا مدافع له فيتمكن منه كما قيل :

أتاني هواها قبل أن أعرف الهوى   فصادف قلباً فارغاً فتمكنا.

وقال أيضاً ص (٩٣): (وأعظم محرمات الهوى ودواعيه ثلاثة أشياء تسكر الروح النظر واستماع الغناء وشر ب الخمر فهذه الثلاثة هي أقوى أسباب العشق والفجور والنفس الأمارة محبة لها مؤثرة لها).

وقال صاحب مقدمة «كشف الغطاء» ص (٤): (الغناء والموسيقى غذاء كل فاسق وعربيد ووقود كل شهوة فاجرة ومصيدة كل شيطان مريد).

قلت: ومما يدل على هذا واقعياً ما ذكرته صحيفة «الثورة» اليمنية في عددها (١٥٦٣٣) الصادرة في (١٨/ شعبان/ ١٤٢٨هـ) الموافق (٣١/ أغسطس/ ٢٠٠٧م)

قالت: (تعرضت المغنية اللبنانية مروى للتحرش الجنسي في حفل عام بالإسكندرية لم تفلت منه إلا بتدخل الشرطة، وحسب موقع «العربية نت» فإن مروى أثناء تقديم وصلتها الغنائية على مسرح شاطئ النخيل في الساحل الشمالي الغربي أمام أكثر من (٢٠) ألف شخص هجم بعض الشباب على المسرح محاولين ملامسة جسدها خاصة أنها كانت ترتدي فستانا مثيرا يبرز مفاتنها، وبعد فشل حراسها في منع المتحرشين اضطرت الشرطة المتواجدة في المكان إلى التدخل وإنقاذها من الأيادي التي حاولت الاقتراب منها).

وتابعت صحيفة «الثورة»: (وانخرطت مروى في حالة من البكاء الشديد حتى كادت تصاب بالإغماء، ونجحت في الإفلات من المتحرشين الشباب باللجوء إلى إحدى الشقق في بناية مجاورة حتى تمكنت الساعة الرابعة فجراً من العودة إلى القاهرة).

وقد نشرت الصحف المصرية صوراً لمروى وهي تبكي وأيدي الشباب تلامس جسدها. وقد أثارت هذه الحادثة الرأي العام المصري الذي طالب بوقف هذه المهازل، ووصلت القضية إلى مجلس الشعب حيث طالب بعض نوابه بوقف إقامة الحفلات الغنائية للفنانات المتعريات المتبذلات، وقالوا: مروى لم تكن ضحية بل جانية، وهي من دفعت الشباب للتحرش بها بلبسها المثير. وعلى إثر ما حدث لمروى منعت من الغناء في مصر).

فانظر كيف تقود الأغاني المرء إلى ما يتحقق عن طريقه الزنا عياذاً بالله.

المفسدة الثانية عشرة: غناء الأوتار زنا الأسماع والقلب والأبصار

من المعلوم أن سماع الغناء يهيج الشهوة إلى النساء، فهذا زنا السمع، فإذا انضم إلى ذلك رؤية المغنين والمغنيات حصل زنا البصر، فإذا انضم إلى ذلك رقص وتحركت الجوارح وطرب القلب فهذا زنا القلب والجوارح، بل قد يحصل زنا القلب بالاستماع المؤثر أو النظرة الشهوانية والدليل على أن كل ما ذكرنا زنا: قول الرسول ﷺ: ((**كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا... فالعينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه**)) رواه البخاري رقم (٦٦١٢) ومسلم رقم (٢٦٥٧) واللفظ له عن أبي هريرة.

قال العلامة ابن رجب الحنبلي في «نزهة الأسماع في مسألة السماع» ص (٦٧): (إن الفتنة كما تحصل بالنظر والمشاهدة فكذلك تحصل بسماع الأوصاف واجتلائها من الشعر الموزون المحرك للشهوات ولهذا نهى النبي ﷺ أن تصف المرأة المرأة لزوجها كأنه ينظر إليها لما يخشى من ذلك من الفتنة وقد جعل النبي ﷺ زنا العينين النظر وزنا الأذنين الاستماع).

المفسدة الثالثة عشرة: غناء الوتر مؤد إلى عشق الصور

من الأمراض الخطيرة والأضرار الفادحة عشق صور النساء والمردان، ومن أعظم ما يغري الشخص إلى هذا العشق سماع الأغاني المهيجة إليه، قال العلامة ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» ص (٩٣): (إن وضع الأشعار المسموعة المطربة فيه إنما قيلت في الصور المعشوقة من ذكر أو أنثى فصورتها ومعناها ومضمونها

إنما يناسب من قيلت فيه ومن هو مثله، وكلما كانت المناسبة أقوى كان التأثير والتأثر أتم وقد علم أرباب الخبرة من السماعاتية أن السماع لا يكاد يخلو من عشق صورة ألبتة إما حلالاً وإما حراماً وغالب عشاق الصور إنما يتعلق عشقهم بالصورة المحرمة وهم أركان السماع وأهل الذوق فيه).

وقال أيضاً في «إغاثة اللهفان» ١/ ٤٤٧ وهو يتحدث عن الغناء: (وأكثر ما يورث: عشق الصور واستحسان الفواحش، وإدمانه: يثقل القرآن على القلب).

قلت: افتتان الرجال بالنساء عظيم بدون التشبيب بهن والوصف لمحاسنهن، فكيف إذا سمعت الأغاني المقربة لما بعُد من أحوال النساء والمظهرة لما خفي، ووصف طيب اللقاء وسعادة الملتقى وفوز الوصال وألم الفراق ومشقة الهجر والصد والبعاد فهنا يجن العاشق ويكثر هيامه ويطول حزنه ويشتد غمه وهمه ويتضاعف كربه فتضطرم فيه نار الحب ولهيب العشق فينحلُ جسمه وتراوده نفسه أن لو جرى لمحبوبه مكروه أن يقتل نفسه لحاقاً به، وهاأنا أذكر للقارئ غيضاً من فيض من أشعارهم الدالة على هيامهم، قال قائلهم:

أمر على الديار ديار سلمى ... أقبل ذا الجدار وذا الجدار

وما حب الديار شغفن قلبي ... ولكن حب من سكن الديار

وقال آخر حينما حالوا بينه وبين عشيقته:

قلت اسمحوا لي أن أفوز بنظرة ... ودعوا القيامة بعد ذاك تقوم

وقال آخر:

قالوا جننت بمن تهوى فقلت لهم العشق أعظم مما بالمجانين

وعلى كل: من نظر إلى عواقب الغناء المردي فلا يسعه إلا اجتنابه والتحذير منه.

المفسدة الرابعة عشرة: الغناء بالأوتار يهيج اشتهاء المرأة للرجال

ليس شر الغناء أنه يهيج الرجال على النساء فقط كما هو معلوم بل إنه يهيج النساء أيضاً إلى الرجال ويدفع بهن إلى اشتهائهن بحلال أو حرام وهذا بعض القصص الدالة على ما قلت:

روى ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» رقم (٥٤) عن خالد بن عبد الرحمن قال: (كنا في عسكر سليمان بن عبد الملك، فسمع غناء من الليل، فأرسل إليهم بكوة فجيء بهم، فقال: إن الفرس ليصهل فتستودق له الرمكة، وإن الفحل ليحظر فتضبع له الناقة، وإن التيس ليثب فتستحرم له العنز، وإن الرجل ليغني فتشتاق إليه المرأة ثم قال: اخصوهم، فقال عمر بن عبد العزيز: هذا مثلة ولا يحل فخلا سبيلهم). وسندها حسن وأخرجها الحكيم الترمذي في المنهيات ص (١٠٧).

وإليك قصة أوقع من التي قبلها والعبرة فيها أبلغ روى ابن أبي الدنيا في المصدر السابق رقم (٥٥) عن خلاد بن زيد قال: (سمعت شيوخنا من أهل مكة منهم سليم يذكرون أن القس عند أهل مكة من أحسنهم عبادة وأطهرهم تبتلاً وأنه مر يوماً بسلامة - جارية كانت لرجل من قريش - وهي التي اشتراها يزيد بن عبد الملك، فسمع غناءها، فوقف يستمع غناءها، فرآه مولاها، فدنا منه، فقال: هل لك أن تدخل

فتسمع فتأبى عليه، فلم يزل به حتى سمع، وقال: أقعدني في موضع لا أراها ولا تراني قال: أفعل فدخل، فتغنت، فأعجبته فقال مولاها: هل لك أن أحولها إليك؟ فتأبى، ثم سمع، فلم يزل يسمع غناءها حتى شغف بها وشغفت به، وعلم ذلك أهل مكة فقالت له يوماً: أنا والله أحبك قال: وأنا والله أحبك قالت: وأحب أن أضع فمي على فمك قال: وأنا والله قالت: وأحب أن ألصق صدري بصدرك، وبطني ببطنك قال: وأنا والله قالت: فما يمنعك؟ فوالله إن الموضع لخال قال: إني سمعت الله عز وجل يقول: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾﴾[الزخرف:٦٧].

وأنا أكره أن تكون خلة ما بيني وبينك تئول بنا إلى عداوة يوم القيامة قالت: يا هذا أتحسب أن ربي وربك لا يقبلنا إن نحن تبنا إليه؟ قال: بلى، ولكن لا آمن أن أفاجأ، ثم نهض وعيناه تذرفان، فلم يرجع بعد، وعاد إلى ما كان عليه من النسك).

وقال العلامة ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (١/ ٤٤٣): (إن المرأة سريعة الانفعال للأصوات جداً، فإذا كان الصوت بالغناء صار انفعالها من وجهين: من جهة الصوت ومن جهة معناه، ولهذا قال النبي ﷺ لأنجشة حاديه: ((**يا أنجشة رويدا رفقاً بالقوارير**)) يعني: النساء).

فأما إذا اجتمع إلى هذه الرقية الدف والشبابة والرقص بالتخنث والتكسر فلو حبلت المرأة من غناء لحبلت من هذا الغناء.

فلعمر الله كم من حرة صارت بالغناء من البغايا، وكم من حر أصبح به عبداً للصبيان أو الصبايا، وكم من غيور تبدل به اسماً قبيحاً بين البرايا، وكم من ذي غنى

وثروة أصبح بسببه على الأرض بعد المطارف والحشايا، وكم من معافى تعرض له فأمسى وقد حلت به أنواع البلايا.

فماذا ينتظر الرجال من نسائهم المولعات بالغناء والطرب أكثر من هذا الشر، فما للنساء إلا الحزم من قبل الرجال الأفذاذ وإلا سقط النساء ضحايا الفتن وملأن البيوت فساداً والمجتمعات شراً، وإذا حصل هذا كان الدمار على البلاد والعباد.

المفسد الخامسة عشرة: غناء المعازف شعار شارب الخمر

لقد قرنت السنة النبوية الصحيحة ذكر القينات والمعازف مع ذكر الخمر، وهذا الاقتران بكثرة، وهو يدل على أن الخمر له تأثير عظيم على متعاطيه حتى يسكره فكذلك الأغاني لها تأثير عجيب على النفوس ولهذا قيل: إنها تسكر الأرواح، وأيضاً كما أن الخمر داعية الفجور فكذلك الأغاني الملحنة.

وكذلك الاجتماع على الرقص والطرب داع إلى شرب الخمور، قال النووي في «روضة الطالبين» (١١/ ٢٢٨): (آلات الغناء مما هو من شعار شاربي الخمر وهو مطرب كالطنبور والعود والصنج وسائر المعازف والأوتار يحرم استعماله واستماعه).

وقال العلامة ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (١/ ٤٤٦) وهو يتحدث عن الغناء والخمر: (فهو والخمر رضيعا لبان وفي تهييجهما على القبائح فرسا رهان، فإنه صنو الخمر ورضيعه ونائبه وحليفه وخدينه وصديقه، عقد الشيطان بينهما عقد الإخاء الذي لا يفسخ وأحكم بينهما شريعة الوفاء التي لا تنسخ).

وقال أيضاً في نفس المصدر (١/ ٤١٤) وهو يتكلم عن الغناء: (ولا ينبغي لمن شم

رائحة العلـم أن يتوقـف في تحـريم ذلـك فأقـل مـا فيـه: أنـه مـن شـعار الفسـاق وشـاربي الخمور).

فـانظر إلى هـذا الشـعار المشـؤم الـذي يـدل عـلى ارتكـاب الفـواحش بـل عـلى أم الفواحش ألا وهـي الخمـر فلـو كانـت أغـاني الطـرب قليلـة المفاسـد لمـا دعـت دواعيهـا وهيجت بهزيجها إلى شرب الخمر وتعاطي الزنا وغير ذلك.

المفسدة السادسة عشرة: الداعي إلى الأغاني ديوث وكذا متعاطيها

الـديوث عنـد أهـل اللغـة هـو الـذي لا يغـار عـلى أهلـه، ولقـد صـارت الأغـاني في العصور المتأخرة مشتملة على الفحش وصارت مصحوبة بآلات الطرب وهذا مما يزيـد في أضرارهـا، وفي بعـض الأحيـان يصـاحبها الـرقص وتعقـد الليـالي الحمـراء للمغنـين والمغنيات، ويحشد لها الرجال والنساء قال الرسول ﷺ: ((ثلاثة لا يـدخلون الجنـة أبـداً: الديوث والرجلة من النساء ومدمن الخمر)) رواه الطبري عن عمار بن ياسر وصححه الألباني.

وقـال الإمـام الشـافعي كـما في الموسـوعة في كتابـه «الأم» (١٣/ ٤٧): (في الرجـل يتخذ الغلام والجارية المغنيين وكان يجمع عليهما ويغشى لذلك فهذا سفه ترد به شهادته وهو في الجارية أكثر من قبل أن فيه سفهاً ودياثة وإن كان لا يجمع عليهما ولا يغشى لهـما كرهت ذلك له ولم يكن فيه ما ترد به شهادته).

والدياثة على أنواع:

١- رضا الزوج بالزنا في زوجته وهو أخطر أنواع الدياثة.

٢- موافقته لها أن تختلط بالرجال غير المحارم وأن تتبرج حال خروجها من بيتها

٣-رضا الزوج لزوجته أن تكون مغنية أو راقصة أو حاضرة أماكن الرقص.

٤-إدخال الزوج آلات الفساد والمجون من تلفزيونات ودشوش وقنوات فضائية وغير ذلك إلى بيته.

وعلى كل: الأغاني في عصرنا مجامع الشر.

قال العلامة ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء» ص (٢٤٩): (فقَل أن ترى سماعياً إلا وهو مخنث العزيمة يلوح التخنيث على شمائله وحركاته وقد سمى النبي ﷺ صوت الغناء صوتاً فاجراً أحمق، فوصفه بالفجور والحمق، فالفجور الظلم والحمق الجهل، قال لقمان لابنه: ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ ﴾[لقمان:١٩].

والمغني والرقاص أبعد الناس من هذا فلا هذا غض من صوته ولا هذا قصد في مشيه).

فالدياثة في الرجل تكون إما بسبب رضاه بما من شأنه أن يفسد المرأة من جهة إحداثها المخالفات من تبرج وسفور وغير ذلك أو من جهة الرجال الذين يسعون إلى إفسادها.

المفسدة السابعة عشرة: أغاني الشيطان مؤدية إلى سخط الرحمن

لا يخفى على أولي الألباب شؤم الأغاني على أصحابها ومن أعانهم عليها فإنها تصد عن القرآن وعن ذكر الرحمن وطاعة الملك المنان بل تجر إلى الاستهتار بكلامه سبحانه وبعباده وأوليائه فهذه وأمثالها تسبب سخط الرحمن وغضب العزيز الجبار على هؤلاء وقد أنذر من هذه العاقبة غير واحد من أهل العلم.

روى ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» رقم (٥١) عن أبي حفص قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده وفيه: (وليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي، التي بدؤها من الشيطان، وعاقبتها سخط الرحمن، فإنه بلغني عن الثقات من حملة العلم أن حضور المعازف واستماع الأغاني واللهج بهما ينبت النفاق في القلب، كما ينبت العشب الماء).

وقال العلامة ابن القيم في «كشف الغطاء» ص (٢٢٥): (فإن من يعظم القينات المغنيات والمغنين يجعل لهم نوع رئاسة وعز لأجل ما يستمتع به منهن من الغناء وغيره فقد تعرض من غضب الله ومقته وسلب نعمه عنه إلى أمر عظيم ولله كم زالت بهؤلاء نعمة عمن أنعم الله عليه فما رعاها حق رعايتها وقد شاهد الناس من ذلك ما يطول وصفه وما امتلأت دار من أصوات هؤلاء وألحانهم وأصوات معازفهم ورهجهم إلا وأعقب ذلك من حزن أهلها ونكبتهم وحلول المصائب بساحتهم ما لا يفي بذلك الشروح من غير إبطاء وسل الوجود ينبيك عن حوادثه والعاقل من اعتبر بغيره).

اللهم رحماك بمن أطاعك ولطفك بمن ذكرك في الخلوات وخاف عذابك ورجا عفوك.

المفسدة الثامنة عشرة: الاشتغال بآلات اللهو والطرب سبب لتسلط الأعداء على العرب

إن أعداء المسلمين يتربصون بالمسلمين الدوائر ويتحينون الفرص للقضاء عليهم ألا وإن من أسباب مباغتة الأعداء وزحفهم على المسلمين علمهم بأن المسلمين قد ألهوا

أنفسهم بالأغاني الماجنة والرقصات الخليعة، وقد أدرك أهل العلم هذا السر. وأنه من أسباب تسلط الكفار على المسلمين، قال العلامة ابن القيم في «مدارج السالكين» ٢/ ١١٦: (ومعلوم عند الخاصة والعامة: أن فتنة سماع الغناء والمعازف أعظم من فتنة النوح بكثير، والذي شاهدناه نحن وغيرنا وعرفناه بالتجارب: أنه ما ظهرت المعازف وآلات اللهو في قوم وفشت فيهم واشتغلوا بها إلا سلط الله عليهم العدو وبلوا بالقحط والجدب وولاة السوء والعاقل يتأمل أحوال العالم وينظر والله المستعان).

وقد صرح الأعداء بالمكيدة التي تواصوا بها لإفساد المسلمين قال رئيس التنصير في الوطن العربي المدعو زويمر في خطاب ألقاه في مؤتمرهم في القدس: كأس وغانية تفعل في العرب ما لا يفعله فيهم ألف مدفع. وسيأتي مزيد لهذا.

فانظروا يا معشر المجيزين للأغاني المتلقاة عن الكفار، ما أعظم ما أوقعتم فيه هؤلاء المخدوعين وانظروا يا معشر المخدوعين ما أعظم رزية الأمة بسبب طربكم ولهوكم فأنتم مفتاح شر لا حدود له وذل لا نهاية له إلا بالترفع والتنزه عن الخبائث الحسية والمعنوية.

المفسدة التاسعة عشرة: الإقبال على الطرب جالب للقحط والجدب

قال العلامة ابن القيم في كتابه «مدارج السالكين» (٢/ ١١٦): (ومعلوم عند الخاصة والعامة أن فتنة سماع الغناء والمعازف أعظم من فتنة النوح بكثير، والذي شاهدناه نحن وغيرنا وعرفناه بالتجارب أنه ما ظهرت المعازف وآلات اللهو في قوم فشت فيهم واشتغلوا بها إلا سلط الله عليهم العدو وبلوا بالقحط والجدب وولاة

السوء والعاقل يتأمل أحوال العالم وينظر والله المستعان).

وقال العلامة الشوكاني في «إبطال دعوى الإجماع» ص (٦٩): (وأيضاً السماع من أعظم الأسباب الجالبة للفقر المذهبة للأموال وإن كانت عظيمة القدر).

قلت: لا تزال الأغاني تقذف ببوائقها على المسلمين حتى لا تبقي لهم خيراً ولا تذر، ومن ذلك ما ذكره العلماء ها هنا وكيف لا يحصل ذلك والمولعون بها يقطعون ما بينهم وبين الله من صلة ورحمة وهداية ألا ترى أن هذا الصنف في الغالب يضيع الصلاة التي هي صلة بين العبد وربه ويهجر القرآن الذي هو حبل بين الله وبين عباده ويفسد المعاملة بينه وبين المسلمين بانتهاك المحرمات وارتكاب المخالفات فكيف لو حارب أهل الطرب واللهو القرآن والسنة وحاربوا الدعاة إلى الله كما هو حال بعضهم، ألا يكون هذا كله وبعضه جالباً للنقم مزيلاً للنعم بلى والله، لأن عواقب المعاصي لا تؤمن؛ لأن الله يقول:﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ ﴿٢٨﴾ ﴾ [المعارج:٢٨].

وقال الرسول ﷺ: ((**إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته**)). رواه البخاري (٤٦٨٦) ومسلم (٢٥٨٣) عن أبي موسى.

المفسدة العشرون: الاشتغال بآلات المعازف سبب لحصول الخسف والمسخ وغير ذلك من متالف.

لقد وردت أحاديث صالحة للاحتجاج فيها ما يزلزل القلوب ويزعج الأفئدة ويفتت الأكباد ومن ذلك قول الرسول ﷺ: ((**ليكونن أقوام من أمتي يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ولينزلن أقوام إلى جانب علم...فيبيتهم الله ويضع العلم**

ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة)) رواه البخاري (٥٥٩٠) من حديث أبي مالك الأشعري.

ومن حديث عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: **((يكون في أمتي قذف ومسخ وخسف قيل: يا رسول الله! ومتى ذاك؟ قال: إذا ظهرت المعازف وكثرت القينات وشربت الخمور))**.

وسيأتي الكلام على هذه الأحاديث في قسم الأدلة على تحريم آلات الطرب وسنذكر هناك أحاديث أخرى بهذا المعنى.

المفسدة الحادية والعشرون: متعاطي الأغاني المحرمة فاسق ترد شهادته

روى الخلال في كتابه «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» رقم (١٦٥) وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» ص (٢٨١) عن إسحاق بن عيسى الطباع قال: (سألت مالك بن أنس عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال: إنما يفعله عندنا الفساق) وسنده صحيح[1].

وروى الخلال بسند صحيح عن إبراهيم بن المنذر المدني، قيل له: أنتم ترخصون في الغناء؟ فقال: (معاذ الله ما يفعل هذا عندنا إلا الفساق).

وأخرج ابن أبي الدنيا رقم (٩٠) عن عبد الله بن نافع بسند صحيح وفيه: (وهكذا

---

(١) ولا تغتر بما نقله العلامة الشوكاني في رسالته «إبطال دعوى الإجماع» ص (٢٤) قال: (وحكى الروياني عن القفال أن مذهب مالك بن أنس إباحة الغناء بالمعازف وهي الآلات الشاملة للعود وغيره)، وهذا لا أساس له من الصحة فكم في التحري فيما ينسب إلى أهل العلم ورد ذلك إلى التصحيح والتضعيف من محافظة على مكانة أهل العلم وصيانة ديانتهم وسلامة تمسكهم.

كان مالك يقول، وكذلك قوله في الغناء، لا تقبل لهم شهادة).

وقال ابن حزم في المحلى: (فمن نوى باستماع الغناء عوناً على معصية الله فهو فاسق).

وقال ابن الجوزي في كتابه «تلبيس إبليس» ص (٢٨٣): (وقال الفقهاء من أصحابنا الحنابلة: لا تقبل شهادة المغني ولا الرقاص).

وقال ابن رجب الحنبلي في رسالته «نزهة الأسماع» ص (٦٥): (وقد نص الشافعي في كتاب أدب القضاء أن الرجل إذا داوم على سماع الغناء ردت شهادته وبطلت عدالته).

وفي كتاب «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» ص (٢٨) في جواب القاضي برهان الدين عبد الحق عن سؤال وجه إليه عن الأغاني وما فيها من منكرات فأجاب بقوله: (المسئول عنه بهذه الصفات المذكورة بدعة وحرام وتسقط به العدالة وترد به الشهادة وتذهب به المروءة ولا نعرف في حله قولاً لأحد ممن يعتد به).

وذكر أيضاً ص (٣١-٣٢) في أثناء جوابه أن في كتاب الهداية: (ولا من يغني الناس لأنه يجمعهم على كبيرة).

وفي شروط العدالة ومنها: أن لا يلعب بشيء من الملاهي وينظر في هذا إن كانت مستشنعة بين الناس كالمزامير والطنابير لم تجز شهادته.

وأفتى شرف الدين أحمد الحنبلي كما في «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» ص(٣٧) بقوله: (الهيئة المسئول عنها من السماع بدعة محرمة باتفاق الجمهور من العلماء

وفاعل هذا والحالة هذه آثم ساقط المروءة مردود الشهادة).

أقول: أيهما أحسن للمسلم أن يحافظ على ماء وجهه وسلامة عرضه وصون ديانته أم يعرض نفسه لنقص تقواه بالفسق ونقص حيائه بالوقاحة وعفافه بالدياثة ومروءته بالسقاطة فلا والله ما اختار عاقل ولا رضي لبيب إلا بالسلامة في دينه وعقله وعرضه.

المفسدة الثانية والعشرون: المغنون مخنثون لأنهم متشبهون بالنساء:

روى البخاري رقم (٥٨٨٦) وأبو داود رقم (٤٩٣٠) وأحمد (١/ ٢٢٥) وعبد الرزاق (١١/ ٢٤٢) وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي رقم (١٦٥) عن ابن عباس قال: (لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء).

وأخرج البخاري رقم (٥٨٨٦) واللفظ له وعبد الرزاق (١١/ ٢٤٢) وابن أبي الدنيا رقم (٦٦) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: **((أخرجوا المخنثين من بيوتكم))** قال: (فأخرج النبي ﷺ فلاناً وأخرج عمر فلاناً).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٦٥-٥٦٦): (ولما **كان الغناء والضرب بالدف والكف من عمل النساء كان السلف يسمون من يفعل ذلك من الرجال مخنثاً ويسمون الرجال المغنين مخانيث، وهذا مشهور في كلامهم**).

وقال العلامة ابن القيم في «كشف الغطاء» ص (٢٢٤): (ولو لم يكن في هذا السماع من المفسدة إلا تشبه الرجال بالنساء فإن الغناء في الأصل إنما جعل للنساء ولذلك ما شرع منه في الأعراس والأعياد إنما شرع للنساء والجواري الصغار والولدان الحديثي الأسنان فإذا تشبه بهم الرجل كان مخنثاً، وقد لعن الرسول ﷺ المخنثين من

الرجال وكذلك من يحضرونه في السماع من الشاهد فيهم من التخنيث بقدر ما تشبهوا به من أمر النساء وعليهم من اللعنة بقدر نصيبهم من ذلك التشبه).

قلت: اتضح للقارئ أن المراد بالمخنث المتشبه بالنساء فيما خصصن به من رقص وغناء في الأعراس والأعياد وضرب الدفوف فكيف حال من تشبه بالنساء حتى تجاوز ما هو مرخص لهن إلى ما هو حرام عليهن كالأغاني بالتلحين والطرب والعزف ألا يكون تخنيثه أقبح فأين المحافظة على الرجولة عند المولع بالأغاني.

المفسدة الثالثة والعشرون: مؤاذاة المؤمنين

لا يخفى على المسلمين أن الأغاني في عصرنا انتشرت انتشاراً واسعاً وكثرت وسائل نشرها وإظهارها على مسامع الناس فقد صارت المسجلات تستخدم للأغاني والموسيقى في كثير من البيوت، حتى إن المسجلة تسمع قرية ناهيك عما يحصل في الأعراس والولائم من جعل مكبرات صوتية للأغاني والزمر على رءوس البيوت مما يؤدي هذا إلى أن تسمع إلى داخل البيوت والمنازل والمساجد فتؤذي الناس في حال عبادتهم ومرضهم وهمومهم ونومهم، وهذه المؤاذاة محرمة لأن الله يقول: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾ ﴾ [الأحزاب:٥٨].

وقال الرسول ﷺ: ((**يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم**)) رواه الترمذي رقم (٢٠٣٢) عن ابن عمر، ألا فليتق الله هؤلاء

وليتوبوا إلى الله من هذه المؤاذاة فإن خذلوا فلم يتوبوا فلا يجوز لهم أبداً إشهار الأغاني والزمر والأناشيد.

سلبيات الأغاني الماجنة

قال العلامة ابن القيم في كتابه «إغاثة اللهفان» (١/ ٤٤٦-٤٤٧): (فبينا ترى الرجل وعليه سمة الوقار وبهاء العقل وبهجة الإيمان ووقار الإسلام وحلاوة القرآن فإذا استمع الغناء ومال إليه نقص عقله وقل حياؤه وذهبت مروءته وفارقه بهاؤه وتخلى عنه وقاره وفرح به شيطانه وشكا إلى الله تعالى إيمانه وثقل عليه قرآنه وقال: يارب لا تجمع بيني وبين قرآن عدوك في صدر واحد فاستحسن ما كان قبل السماع يستقبحه وأبدى من سره ما كان يكتمه وانتقل من الوقار والسكينة إلى كثرة الكلام والكذب والزهزهة والفرقعة بالأصابع فيميل برأسه ويهز منكبيه ويضرب الأرض برجليه ويدق على أم رأسه بيديه ويثب وثبات الدّباب ويدور دوران الحمار حول الدولاب ويصفق بيديه تصفيق النسوان ويخور من الوجد ولا كخوار الثيران وتارة يتأوه تأوه الحزين وتارة يزعق زعقات المجانين) .

الفصل الثالث

ذكر الأدلة القرآنية والنبوية والإجماعية والعقلية والشهودية على تحريم الأغاني المردية

الآيات الدالة على تحريم الغناء والموسيقى

قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [لقمان:٦].

تقدم نقل الآثار الصحيحة عن كثير من السلف في تفسير (لهو الحديث) بالغناء وآلاته وقد صرح بعضهم بدلالتها على تحريم ذلك قال الواحدي في تفسيره: وهذه الآية على هذا التفسير تدل على تحريم الغناء.

وقال تعالى:﴿ وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ وَعِدْهُمْ ۚ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [الإسراء:٦٤].

تقدم نقل الأدلة على أن الغناء والمعازف من صوت الشيطان، وقال القرطبي في «جامع أحكام القرآن» (١٠/ ١٨٨): (وفي الآية ما يدل على تحريم المزامير والغناء واللهو على قول مجاهد).

وقال تعالى:((أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ۝ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ۝))[النجم:٥٩،٦٠]، تقدم أن معنى السمود الغناء باللغة الحميرية وقد صح هذا عن غير واحد من السلف وتقدم ذكر قوله تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴾ [الفرقان:٧٢].

وأن الغناء والطرب من جملة الزور الذي لا يحضره أهل الإيمان قال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ ﴾ [القصص: ٥٥] والغناء المشبب من جملة اللغو المذموم ومن جملة الباطل وبقيت آيات غير ما ذكرت استنبط منها بعض العلماء الاستدلال على ذم الغناء المؤثر فساداً على السامعين وغاية ما يقوله المبيحون لما حرم الله من الغناء في هذه الآيات أنها ليست بصريحة في الغناء والجواب ليس هذا بحجة لهم أصلاً؛ لأن الآيات المذكورة واردة بلفظ العموم، فأنى يتأتى التصريح ببعض أفراد العموم في اللفظ نفسه، فلهو الحديث يشمل كلما يلهي وصوت الشيطان يشمل كل قول باطل والزور يعم كل ما يصلح أن يندرج فيه من الكذب والشهادة بالزور والغناء وغير ذلك.

الأحاديث الصحيحة الدالة على تحريم الأغاني

الحديث الأول: عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال: حدثني أبو عامر - أو أبو مالك - الأشعري والله ما كذبني: سمع النبي ﷺ يقول: ((ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ولينـزلن أقوام إلى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم - يعني الفقير - لحاجة فيقولون: ارجع إلينا غداً، فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة)) أخرجه البخاري برقم (٥٥٩٠).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في«الاستقامة» (١/ ٢٩٤): (والآلات الملهية قد صح فيها ما رواه البخاري في صحيحه تعليقاً مجزوماً به داخلاً في شرطه).

قلت: وقد ضعف ابن حزم هذا الحديث مدعياً الانقطاع بين البخاري وشيخه هشام بن عمار وليس كذلك، فقد أثبت العلماء اتصال الرواية بين البخاري وشيخه المذكور؛ لأن البخاري قد سمع من شيخه المذكور وقد رد جمهور أهل العلم على ابن

حزم دعواه ضعف الحديث وبينوا صحته، فقد ذكر الحافظ ابن حجر في كتابه «تغليق التعليق» لحديث هشام بن عمار تسع طرق عن هشام، وبعضهم زاد على ذلك.

واختلق بعض المتجرئين علة أخرى فادعى جهالة أحد رواة هذا الحديث وهو عطية بن قيس الكلابي وليس كذلك فقد عدله ووثقه غير واحد وتعديلهم له مبسوط في تهذيب الكمال وغيره وقد صحح الحديث المذكور جهابذة العلماء ومنهم:

١- الإمام البخاري.

٢- الإمام الإسماعيلي في مستخرجه كما في الفتح (١٠/ ٥٦).

٣- الإمام ابن حبان في صحيحه(٨/ ٢٦٥) رقم (٦٧١٩).

٤- الحافظ أبو عمرو ابن الصلاح في كتابه «علوم الحديث» ص (٧٢).

٥- شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الاستقامة (١/ ٢٩٤).

٦- الإمام بدر الدين ابن جماعة في كتابه المنهل الروي ص (٤٩).

٧- الإمام ابن القيم في كتابه إغاثة اللهفان (١/ ٤٦٤).

٨- الحافظ ابن كثير في كتابه اختصار علوم الحديث ص (٣٥).

٩- الحافظ سراج الدين ابن الملقن في كتابه «المقنع في علوم الحديث» ص (١٥٠).

١٠- الحافظ زين الدين العراقي في كتابه «التقييد والإيضاح» ١/ ٢٥٩.

١١- الحافظ ابن رجب الحنبلي في كتابه نزهة الأسماع ص (٣٨-٤١).

١٢- الإمام العلامة بدر الدين العيني في كتابه «عمدة القاري».

١٣- الحافظ ابن حجر العسقلاني قال في كتابه «تغليق التعليق»: (هذا حديث

صحيح لا علة له ولا مطعن له).

١٤- العلامة محمد بن إبراهيم الوزير في كتابه تنقيح الأنظار.

١٥- الحافظ شمس الدين السخاوي في كتابه فتح المغيث (١/ ٥٦-٥٧).

١٦- العلامة أحمد شاكر في كتابه الباعث الحثيث ص(٣٥).

١٧- محدث العصر الألباني في كتابه تحريم آلات الطرب ص(٣٨).

١٨- العلامة مقبل بن هادي الوادعي في كتابه «الصحيح المسند من دلائل النبوة» ص (٥١١-٥١٢).

فإياك إياك والإصغاء إلى ابن حزم رحمه الله ومن تابعه في تضعيف الحديث المذكور بل ادفع بتصحيح هؤلاء العلماء في وجه كل متطاول على هذا الحديث.

وهذا الحديث قد دل على تحريم الغناء بالطرب من عدة جهات:

الأولى: قوله عليه الصلاة والسلام: (يستحلون) إذ أن الاستحلال يكون لما هو محرم، والاستحلال هنا هو بالتأويلات الفاسدة.

الثانية: اقتران المعازف بالزنا وشرب الخمر وهذه محرمات مقطوع بتحريمها والقاعدة عند أهل العلم هي: لا يجمع بين محرم ومباح في الوعيد. فاقترانها بالمذكورات دليل على تحريمها.

الثالثة: توعد المستحلين المذكورين في الحديث بالعذاب، قال الرسول ﷺ: (فيبيتهم الله ويضع العلم عليهم ويمسخ الآخرين قردة وخنازير). فهذا العذاب من أسباب نزوله الاجتماع على آلات اللهو.

الرابعة: اقتران المعازف بالخمور والزنا؛ لأن الغناء بالطرب يهيج الرجال على النساء والنساء على الرجال فيكون من نتائجه شرب الخمور وارتكاب الزنا، وما أكثر ما يحرص الفساق على هذه الثلاث كما هو معلوم وقد صار اجتماع هذه في كثير من الفنادق أمراً مشهور، فذكر المعازف مع أخواتها من باب ذكر الوسائل والذرائع الموصلة إلى ما لا تحمد عقباه وأما من قال: إن التحريم لا يقع على المعازف بمفردها فكلام ساقط لأمور منها:

١- أن العلماء قد نصوا على أن حديث المعازف دال على تحريمها.

٢- أن العلماء ردوا على من قال: إن المحرم في المفردات لا يقع إلا في اقترانها قال العلامة الشوكاني: (الاقتران لا يدل على أن المحرم هو الجمع فقط وإلا لزم أن الزنا المصرح به في الحديث لا يحرم إلا عند شرب الخمر واستعمال المعازف واللازم باطل بالإجماع فالملزوم مثله). نقلاً من كتاب "الرد على القرضاوي والجديع" ص (٢٢٥).

وخلاصة الكلام: أن حديث المعازف المذكور هنا لو لم يكن في تحريم الغناء الملحن بآلات الطرب من عود وأوتار وغير ذلك إلا هو لكان كافياً في تحريمها.

الحديث الثاني: عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة)) أخرجه البزار في مسنده(١٤/ ٦٢) رقم (٧٥١٣) والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٦/ ١٨٨) وقال البزار: (لا نعلم عن أنس إلا بهذا السند).

قلت: قال المنذري والهيتمي: رجاله ثقات. وقد حسنه الألباني بل صححه لوجود

شواهد له. انظر «تحريم آلات الطرب» للألباني ص (٥١-٥٥).

قال ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (١/ ٤١٤): (وإذا كان الزمر الذي هو أخف آلات اللهو حراماً فكيف بما هو أشد منه كالعود والطنبور واليراع).

وقد حمل غير واحد من الشراح الزمر المذكور على الغناء.

الحديث الثالث: عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: ((إن الله حرم الخمر والميسر والكبة والغبيراء وكل مسكر حرام)). أخرجه أبو داود رقم (٣٦٨٥) والطحاوي في «شرح المعاني» (٤/ ٢١٦) وهو حديث حسن. وسيأتي تفسير الكوبة قريباً.

الحديث الرابع: عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: ((بعثت بهدم المزمار والطبل)). رواه تمام الرازي في فوائده(١/ ٤٩) رقم (١٠٠) وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (٢٨٧) وهو حديث حسن.

الحديث الخامس: عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: ((يكون في أمتي قذف ومسخ وخسف، قيل: يا رسول الله! ومتى ذاك! قال: إذا ظهرت المعازف وكثرت القينات وشربت الخمور)). رواه الترمذي في كتاب الفتن رقم (٢٢١٢) وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» رقم (٢) واللفظ له وابن أبي شيبة رقم (٣٨٥٤١) وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن، وهو حديث حسن.

الحديث السادس: عن هشام بن الغازي عن أبيه عن جده ربيعة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((يكون في آخر أمتي الخسف والقذف والمسخ قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: باتخاذهم القينات وشربهم الخمور)). أخرجه الدولابي في الكنى (١/ ٥٢) وابن عساكر (٤٨/ ٥٠) وهو حسن لغيره.

والخسف بالشيء هو ابتلاع الأرض له وذهابه في باطنها والقذف هنا رمي بالحجارة من السماء كما حصل لقوم لوط ولأبرهة الحبشي والقينات هنا المغنيات.

الحديث السابع: عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((يمسخ قوم من هذه الأمة في آخر الزمان قردة وخنازير، قالوا: يا رسول الله! يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، قال: بلى ويصومون ويصلون ويحجون، قالوا: فما بالهم؟ قال: اتخذوا المعازف والدفوف والقينات فباتوا على شربهم ولهوهم فأصبحوا وقد مسخوا قردة وخنازير)). أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» رقم (٨) وأبو نعيم في الحلية (٣/ ١١٩-١٢٠) وهو حديث حسن بشواهده.

قال العلامة ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (١/ ٤٧٥): (وقد تظاهرت الأخبار بوقوع المسخ في هذه الأمة وهو مقيد في أكثر الأحاديث بأصحاب الغناء وشراب الخمر وفي بعضها مطلق).

الحديث الثامن: عن أبي مالك الأشعري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((سيكون في أمتي الخسف والمسخ والقذف قال: قلت: فيم يا رسول الله؟ قال: باتخاذهم القينات وشربهم الخمور)) أخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (١/ ٥٢) والطبراني في الكبير (٣/ ٣١١٦) رقم (٣٤١٠) وابن عساكر (٤٨/ ٥٠) وهو حديث صحيح، قال المناوي في «فيض القدير» (٥/ ٣٩٥) عند أحاديث الخسف: (فيه إثبات الخسف والمسخ في هذه الأمة ومن زعم عدم وقوعه فيها قال: المراد خسف المنزلة ومسخ القلوب وفيه أن آلة اللهو حرام، ولو كانت حلالاً لما ذمهم على استحلالها).

الحديث التاسع: حديث عائشة أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان تغنيان يوم بعاث وليستا مغنيتين فانتهرهما أبو بكر وقال: مزمارة الشيطان في بيت رسول الله فقال الرسول ﷺ: ((**دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد**)). رواه البخاري رقم (٩٨٧) ومسلم رقم (٨٩٢) وغيرهما. والشاهد من الحديث: إقرار النبي ﷺ لأبي بكر أن الغناء مزمارة الشيطان.

قال العلامة ابن القيم في «كشف الغطاء» ص (١٩٨): (وهذا الحديث من أكبر الحجج عليك ً أي: على المستدل به على إباحة الغناء ً فإن الصديق سمى الغناء:مزمور الشيطان ولم ينكر عليه النبي ﷺ هذه التسمية).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٦٦): وليس في حديث الجاريتين أن النبي ﷺ استمع إلى ذلك والأمر والنهي إنما يتعلق بالاستماع لا بمجرد السماع).

الحديث العاشر: عن أبي مسعود وقرظة الأنصاريين قال عامر بن سعد: دخلت على قرظة بن كعب وابي مسعود الأنصاري في عرس وإذا جوارٍ يغنين (وفي بعض الروايات: يضربن بالدف، وهي صحيحة) فقلت: أنتما صاحبا رسول الله ﷺ ومن أهل بدر يفعل هذا عندكم، فقال: اجلس إن شئت فاسمع معنا وإن شئت اذهب قد رخص لنا في اللهو عن العرس). وفي بعض الروايات: والبكاء على الميت من غير نياحة. وعند أبي الشيخ الأصبهاني: وعندهم قينة. وهي صحيحة. أخرجه النسائي رقم (٣٣٨٣) وأبو داود الطيالسي رقم (١٢٢١) وابن أبي شيبة رقم (١٦٥٦٤) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٩٤) وغيرهم وهو حديث صحيح.

وقد استدل بالحديث المذكور غير واحد من العلماء على أن الترخيص بالغناء

المصحوب بالدف في العرس دليل على تحريمهما فيما لم تحصل الرخصة فيه.

الحديث الحادي عشر: عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((ما هممت بما كان أهل الجاهلية يهمون به إلا مرتين من الدهر كلاهما يعصمني الله تعالى منهما، قلت ليلة لفتى كان معي من قريش في أعلى مكة في أغنام لأهلها ترعى: أبصر لي غنمي حتى أسمر هذه الليلة بمكة كما تسمر الفتيان قال: نعم فخرجت فلما جئت أدنى دار من دور مكة سمعت غناء وصوت دفوف وزمر فقلت: ما هذا؟ قالوا: فلان تزوج فلانة لرجل من قريش تزوج امرأة فلهوت بذلك الغناء والصوت حتى غلبتني عيني فنمت فما أيقظني إلا مس الشمس فرجعت فسمعت مثل ذلك فقيل لي مثل ما قيل لي فلهوت بما سمعت وغلبتني عيني فما أيقظني إلا مس الشمس ثم رجعت إلى صاحبي فقال: ما فعلت؟ فقلت: ما فعلت شيئاً)) قال رسول الله ﷺ: ((فوالله ما هممت بعدها أبداً بسوء مما يعمل أهل الجاهلية حتى أكرمني الله تعالى بنبوته)).وسند هذا الحديث صحيح أخرجه ابن جرير في تفسيره (١/ ٢٥٠) والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٤٥) واللفظ له، وابن حبان (١٤/ ١٦٩) رقم (٦٢٧٢).

الحديث الثاني عشر: عن نافع قال: (سمع ابن عمر مزماراً – قال: – فوضع أصبعيه على أذنيه ونأى عن الطريق، وقال لي: يا نافع! هل تسمع شيئاً؟ قال: فقلت: لا. قال: فرفع أصبعيه من أذنيه، وقال: كنت مع النبي ﷺ فسمع مثل هذا فصنع مثل هذا). أخرجه أبو داود رقم (٤٩٢٤) واللفظ له، وأحمد (٢/ ٨) وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي رقم (٦٨) وابن حبان رقم (٦٩٣) والطبراني في مسند الشاميين (٩١١) وأبو نعيم (٦/ ١٢٩) وهو حديث صحيح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (٣٠/ ٢١٢-٢١٤) رادا على من استدل بحديث ابن عمر المذكور على جواز الغناء: (لا حجة فيه لمن أباح الشبابة لاسيما ومذهب الأئمة الأربعة أن الشبابة حرام ولم يتنازع فيها من أهل المذاهب الأربعة... فهذا الحديث إن كان ثابتاً فلا حجة فيه على إباحة الشبابة بل هو على النهي عنها أولى من وجوه: أحدها: أن المحرم هو الاستماع لا السماع فالرجل لو يسمع الكفر والكذب والغيبة والغناء والشبابة من غير قصد منه بل كان مجتازاً بطريق فسمع ذلك لم يأثم بذلك باتفاق المسلمين ولو جلس واستمع إلى ذلك ولم ينكره لا بقلبه ولا بلسانه ولا يده كان آثماً باتفاق المسلمين، كما قال تعالى:﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾ [الأنعام: ٦٨-٧٩]

وقال تعالى:﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ ﴾ [النساء:١٤٠].

فجعل القاعد المستمع من غير إنكار بمنزلة الفاعل، ولهذا يقال: المستمع شريك المغتاب وفي الأثر: (من شهد المعصية وكرهها كان كمن غاب عنها ومن غاب عنها ورضيها كان كمن شهدها) فإذا شهدها لحاجة أو لإكراه أنكرها بقلبه؛ لقول النبي ﷺ: ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه،

وذلك أضعف الإيمان)) فلو كان الرجل ماراً فسمع القرآن من غير أن يستمع إليه لم يؤجر على ذلك وإنما يؤجر على الاستماع الذي يقصد كما قال تعالى:﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾ ﴾ [الأعراف:٢٠٤].

وقال لموسى: ﴿ فَٱسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰٓ ﴿١٣﴾ ﴾ [طه:١٣].

فإذا عرف أن الأمر والنهي والوعد والوعيد يتعلق بالاستماع لا بالسماع، فالنبي ﷺ كان ماراً مجتازاً لم يكن مستمعاً، وكذلك كان ابن عمر مع النبي ﷺ ونافع مع ابن عمر سامعاً لا مستمعاً فلم يكن عليه سد أذنه.

الوجه الثاني: أنه إنما سد النبي ﷺ أذنيه مبالغة في التحفظ حتى لا يسمع أصلاً، فتبين بذلك أن الامتناع من أن يسمع ذلك خير من السماع وإن لم يكن في السماع إثم ولو كان الصوت مباحاً لما كان يسد أذنيه عن سماع المباح بل سد أذنيه لئلا يسمعه وإن لم يكن السماع محرماً دل على أن الامتناع من الاستماع أولى فيكون على المنع من الاستمتاع أدل منه على الإذن فيه)ا.هـ وذكر بقية الوجوه.

الحديث الثالث عشر: عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن الله حرم علي الخمر والميسر والكوبة وكل مسكر حرام)). أخرجه أبو داود (٣٦٩٦) والبيهقي (١٠/ ٢٢١) وأحمد (١/ ٢٧٤) وفي الأشربة رقم (١٩٣) وأبو يعلى في مسنده (٢٧٢٩) وابن حبان في صحيحه (٥٣٦٥) والطبراني في المعجم الكبير (١٢٥٩٨، ١٢٥٩٩) والحديث صححه العلامة أحمد شاكر، وصححه الألباني في «تحريم آلات الطرب» ص (٥٥) والوادعي في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١/ ٥٥٥) رقم (٦٨١).

الحديث الرابع عشر: عن قيس بن سعد أن رسول الله ﷺ قال: ((إن ربي تبارك

وتعالى حرم علي الخمر والكوبة والقنين وإياكم والغبيراء فإنها ثلث خمر العالم)). ويقويه ما قبله فيصير صحيحاً.

وأكثر أهل اللغة على تفسير الكوبة بالطبل وكذا أهل الحديث، وقد صح عن الإمام أحمد أنه قال: (أكره الطبل وهو الكوبة التي نهى عنها رسول الله ﷺ).

وأخرجه الخلال في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رقم (١٢٨) والقنين فسرت بالبرابط وهي العود، وقد صح عن ابن عباس من قوله أنه قال: (والمعازف فحرام والكوبة حرام).

وقد جاء عند الطبراني (١٢/ ١٠٢) عن ابن عباس مرفوعاً وفيه: (والكوبة حرام). وسنده حسن، وأخرجه ابن أبي شيبة رقم (٤١٣٢) وأحمد (٣/ ٤٢٢) والبيهقي (١٠/ ٢٢٢) والطبراني في الكبير (١٢٦٠١) وهو صحيح.

قال المناوي في فيض القدير (٣/ ٣٣٨): (والكوبة حرام وبيعه باطل عند الشافعي وأخذ ثمنه أكل له بالباطل ونبه به على تحريم بيع جميع آلات اللهو كطنبور ومزمار لكن إذا غيرت عن حالتها جاز بيعها).

وقال الخطابي في المعالم (٤/ ٢٤٧): (والكوبة يفسر بالطبل، ويقال: هو النرد ويدخل في معناه كل وتر ومزهر في نحو ذلك من الملاهي والغناء).

وقال ابن حجر الهيتمي في كتابه كف الرعاع ص (١٠٣): (وقد نقل الإجماع أيضاً على تحريم الكوبة القرطبي وهو من أئمة النقل فقال كما مر عنه: لا يختلف في تحريم استماع ولم أسمع من أحد ممن يعتبر قوله من السلف وأئمة الخلف أنه يبيح ذلك).

الحديث الخامس عشر: عن أنس بن مالك، قال : قال رسول الله ﷺ: ((إذا صنعت أمتي خمساً فعليهم الدمار، إذا ظهر فيهم التلاعن، وشرب الخمور ولبسوا الحرير واتخذوا القينات، واكتفى الرجال بالرجال، والنساء بالنساء)) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين رقم (٥١٩) وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٢٣) والبيهقي في الشعب رقم (٥٤٦٧، ٥٤٦٨، ٥٤٦٩) وهو حديث حسن.

والمراد بالدمار: الهلاك المستأصل والقينات: المغنيات.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٩/ ٥٥٣): (نصب مغنية للنساء والرجال هذا منكر بكل حال بخلاف من ليست صنعتها وكذلك أخذ العوض عليه والله أعلم).

أخي القارئ: بعد ذكر هذه المجموعة المباركة من الأحاديث التي يحتج بها أهل الحديث فرسان هذا الميدان على تحريم الأغاني والموسيقى يتضح لك إسراف القائلين أنه لم يصح في تحريم الغناء والمعازف حديث، كبرت كلمة تفوهوا بها.

وهذا منهم وأد للعلم وتضييع للأمانة العلمية وهدم للحقائق، فليتنزه كل من سلك هذا المسلك عن المعاندة للحق فإن غاية ما يجنيه القدح والذم والهم والغم.

إجماع السلف وأئمة الخلف على تحريم الأغاني

لقد توصلت من خلال قراءتي إلى حقيقة أحب أن أسطرها ها هنا ألا وهي أني لم أجد ما يخالف نقل من نقل إجماع السلف وأئمة الخلف على تحريم الغناء بالمعازف، فقد نقل الإجماع المذكور عدد كبير ممن يعتد به من أهل العلم فدونك إياهم:

قال الإمام ابن جرير في كتابه تهذيب الآثار(٤/ ٣٩٢) وهو يتحدث عن محاربة

آلات اللهو والطرب: (فمعلوم أن ما ذكرت من الطنابير والعيدان والمزامير، وما أشبه ذلك من الأشياء التي يعصى الله باللهو بها، أولى وألزم للمرء المسلم تغييرها عن هيئتها المكروهة التي يعصى الله بها، إذ كان فيها الأسباب التي توجب للاهي بها سخط الله وغضبه، من تغيير التماثيل التي هي أصنام لا شيء فيها إلا ما يحدثه أهل الكفر في أنفسهم من الكفر بالله بسجودهم لها، وتعظيمهم إياها، عن هيئتها بكسرها، إذا أمن على نفسه من أن تنال بها لا قبل لها به. وبنحو الذي قلنا في ذلك وردت الآثار عن السلف الماضين من علماء الأمة، وعمل به التابعون لهم بإحسان).

وقال الإمام الآجري في كتابه «تحريم النرد والشطرنج» ص (١): (فإن سأل سائل عن هذه الملاهي التي يلهو بها كثير من الناس ويلعب بها مثل النرد والشطرنج والزمارة والصفارة والصنج والطبل والعود والطنبور، الجواب وبالله التوفيق: جميع ما سأل عنه السائل والعمل به واللعب به باطل وحرام والعمل به وحرام استماعه بدليل من كتاب الله عز وجل وسنن رسول الله ﷺ وقول الصحابة رضي الله عنهم).

وقال الإمام ابن القيم: (قال القاضي أبو الطيب... وأما العود والطنبور وسائر الملاهي فحرام ومستمعه فاسق واتباع الجماعة أولى).

وممن نقل الإجماع على ذلك أيضا سليم الرازي فإنه نقل في تقريبه بعد أن ذكر حديثاً في تحريم الكوبة: (وفيها حديث آخر: إن الله يغفر لكل مذنب إلا صاحب عرطبة و كوبة) والعرطبة: العود. ومع هذا فإنه إجماع. نقلاً من «كف الرعاع» ص (٩٩).

وقال الإمام البغوي في كتابه شرح السنة: واتفقوا على تحريم المزامير والملاهي

والمعازف.

وقال ابن قدامة المقدسي: (٩/ ١١٥): (آلة اللهو كالطنبور والمزمار آلة للمعصية بالإجماع). نقلاً من كتاب «الرد على القرضاوي والجديع» ص (٣٥٤-٣٥٥).

وقال الحافظ أبو عمرو بن الصلاح في فتاواه (٢/ ٥٠٠) (فليعلم أن الدف والشبابة والغناء إذا اجتمعت فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب وغيرهم من علماء المسلمين ولم يثبت عن أحد ممن يعتد بقوله في الإجماع والاختلاف أنه أباح هذا السماع).

وقال القرطبي كما في كف الرعاع (١/ ١٠٣): (أما المزامير والأوتار والكوبة... فلا يختلف في تحريم استماعها ولم أسمع من أحد ممن يعتبر قوله من السلف وأئمة الخلف أنه يبيح ذلك).

وقال النووي في الروضة(٨/ ٢٠٥): (وليس المراد من اليراع كل قصب بل المزمار العراقي وما يضرب به من الأوتار حرام بلا خلاف).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٨/ ١١٨): (وكلما كان من العين أو التأليف -أي: التركيب- المحرم فإزالته وتغييره متفق عليها بين المسلمين مثل إراقة خمر المسلم وتفكيك آلات الملاهي). وانظر كلام اللهو في مجموع الفتاوى (١١/ ٥٣٥) و(٢٩/ ٢٤٤).

وقال الإمام ابن القيم في مدارج السالكين ٢/ ١٠١: (وهل أصوات المعازف التي صح عن النبي ﷺ تحريمها وأن في أمته من سيستحلها بأصح إسناد وأجمع أهل العلم

على تحريم بعضها وقال جمهورهم : بتحريم جملتها).

وقال ابن رجب الحنبلي في رسالته نزهة الأسماع في مسألة السماع ص (٦٠): سماع آلات الملاهي لا يعرف عن أحد ممن سلف الرخصة فيها.

وقال أيضا في فتح الباري شرح صحيح البخاري (٨/ ٤٣٦): أما استماع آلات الملاهي المطربة المتلقاة من وضع الأعاجم فمحرم مجمع على تحريمه.

ونقل البزاري في المناقب الإجماع على حرمة الغناء إذا كان على آله كالعود.

وقال ابن حجر الهيتمي في رسالته كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع ص (١٢٤): (الأوتار والمعازف كالطنبور والعود والصنج أي ذي الأوتار والرباب والجنك والكمنجة والسنطير والدريج وغير ذلك... وهذه كلها محرمة بلا خلاف).

وقال الألباني في تحريم آلات الطرب ص (١٠٥): والخلاصة : أن العلماء والفقهاء – وفيهم الأئمة الأربعة – متفقون على تحريم آلات الطرب اتباعاً للأحاديث النبوية والآثار السلفية وإن صح عن بعضهم خلافه فهو محجوج بما ذكر والله عز وجل يقول: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾[النساء:٦٥].

والإجماع المنقول هنا أكثره في غناء الفساق وأما إجماع العلماء على بدعية الغناء الصوفي فسيأتي نقله لأن بدعة تلحين الأشعار في المساجد جاءت في آخر عصر السلف وبعد ذلك بأكثر من قرن ظهر العزف الغنائي الصوفي في بيوت الله والرقص والتواجد.

اتفاق الأئمة الأربعة على تحريم الأغاني الخليعة:

وممن اشتهر عنهم تحريم المعازف الأئمة الأربعة رحمهم الله نقل ذلك عنهم أتباعهم، ولنبدأ بهم على حسب مرحلتهم الزمانية:

ما نقل عن أبي حنيفة، قال علاء الدين الإسيبجاني في شرح الكافي: ولا تجوز الإجارة على شيء من الغناء والنوح والمزامير والطبل...) وهذا كله قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد لأنه معصية. انظر حاشية تبيين الحقائق للإمام الزيلعي (٥/ ١٢٦) نقلاً من كتاب «الرد على القرضاوي والجديع» ص (٣٧٤).

ما نقل عن الإمام مالك، فقد صح عن مالك أنه سئل عن سماع الغناء فقال: لا يجوز، فقيل له: إنه يقال: إن أهل المدينة يسمعونه فقال: إنما يسمع ذلك عندنا الفساق. نقلاً من كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» للخلال ص (١٤٢) وقد تقدم ذكره.

وفي الفواكه الدواني (٢/ ٢٩٨) أن الإمام ابن أبي زيد القيرواني المالكي كتب إلى رجل عما عليه مالك ومن ذلك قوله: ولا يحل لك أن تتعمد سماع الباطل كله ولا سماع شيء من الملاهي والغناء. نقلاً من كتاب «الرد على القرضاوي والجديع» ص (٣٨٨).

وأما ما نقل عن الشافعي فدونكه: قال أبو العباس الرملي في حاشيته على أسنى المطالب (٤/ ٣٤٥): ومن المعازف الرباب والجنك والكمنجة وقد علم أن الشافعي وأصحابه قالوا بحرمة سائر أنواع المزامير. «نقلاً من المصدر السابق» ص (٣١٨).

وقال ابن حجر الهيتمي في كف الرعاع ص(١١٤): وقد أطنب الإمام الدولقي خطيب الشام في دلايل تحريمه وتقريرها كما رأيته بخطه في مصنفه، قال: والعجب كل العجب ممن هو من أهل العلم يزعم أن الشبابة حلال ويحكي وجهاً لا مسند له إلا

خيال ولا أصل له، وينسبه إلى مذهب الشافعي ومعاذ الله أن يكون ذاك مذهباً له أو لأحد من أصحابه الذين عليهم التعويل في علم مذهبه والانتماء إليه وقد علم من غير شك أن الشافعي حرم ساير أنواع الزمر والشبابة من جملة الزمر وأحد أنواعه بل هي أحق بالتحريم من غيرها...وأطال النفس في تقرير التحريم وأنه الذي درج عليه الأصحاب من لدن الشافعي وإلى آخر وقت من المصريين والبغداديين والخراسانيين والشاميين والجزريين ومن سكن الجبال والحجاز وما وراء النهر واليمن.

وأما ما نقل عن الإمام أحمد بن حنبل فكثير:

روى الخلال في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رقم(١٣٨) بسند صحيح عن إسحاق بن منصور قال الإمام أحمد: (الدف على ذلك أيسر، الطبل ليس فيه رخصة).

وقال شراح كلامه فيه: إن الطبل محرم؛ لأن الشرع لم يرخص فيه.

وقال الخلال: أخبرنا سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، أن أبا عبد الله أحمد بن حنبل سئل عن الرجل يضرب الطنبور أو الطبل ونحو ذلك، أتوجب أن يغير ؟ قال : أوجب إن غير فله فضل. انتهى وسند هذا الأثر صحيح. المصدر السابق رقم(١)

وقال أيضاً في كتابه المذكور رقم (١١٥): وأخبرني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: سمعت أبي، : سئل عن رجل، رأى مثل الطنبور، والعود، أو الطبل، وما أشبه هذا، ما يصنع به ؟ قال : « إذا كان مغطى فلا، وإذا كان مكشوفاً فاكسره » وسنده صحيح.

وجاء في غذاء الألباب شرح منظومة الآداب (١/ ١٤٩-١٥١) قوله: ونصوص

الإمام أحمد رضي الله عنه صريحة بتحريم المزمار والشبابة ونحوهما... فالمذهب تحريم آلات اللهو إسماعاً واستماعاً وصنعة ونحو ذلك... والذي جزم به علماؤنا وقطع به في الاقناع والمنتهى والغاية حرمة كل ملهاة سوى الدف كمزمار وطنبور ورباب وجنك وناي ومعزفة وجفانة وعود وزمارة الراعي ونحوها).

وها هو شيخ الإسلام ابن تيمية يقرر ما قررناه قال كما في مجموع الفتاوى (١١/ ٥٧٦): (فمذهب الأئمة الأربعة أن آلات اللهو كلها حرام).

وقال في منهاج السنة (٣/ ٤٣٩) رداً على ابن الراوندي في عزوه إلى أهل السنة إباحة الملاهي: هذا من الكذب على الأئمة الأربعة فإنهم متفقون على تحريم المعازف التي هي آلات اللهو كالعود ونحوه ولو أتلفها متلف عندهم لم يضمن صورة التالف بل يحرم عندهم اتخاذها.

وبعد هذا الإيضاح يتجلى للقارئ أن مذهب الأئمة الأربعة تحريم الأغاني، وعليه فمن قبل ما يذكر في بعض الكتب التي لا تعتني بالتحري ولا بالتصحيح عن هؤلاء الأئمة مما ينسب إليهم من إباحة الأغاني فقد أخطأ وضل عن الحق.

الأدلة العقلية على تحريم الأغاني الطربية

مما لا يخفى أن العقل الصحيح يدرك ما في الأغاني من أضرار فهي تفسد القلب وتصد عن ذكر الله وتهيج إلى المنكرات والفواحش وتغري المتعاطي لها بالحب والهيام بالنساء والمردان كحب الله أو أشد ومن تمكن منه حب الطرب والرقص أودى بحياته إلى التلف من أجل المحبوب، حتى إن هذا الصنف يربط سعادته بسعادة محبوبه من مغنين ومغنيات ويبذل الأموال الكثيرة في سبيل ذلك، فأي عاقل لا يستنكر عقله هذه

الأمراض والمحن وأي عاقل يرضى لنفسه بالطيشان والخفة التي عند أصحاب العزف.

الأدلة المشهودة على تحريم الأغاني الماجنة

ما يشاهد من أحوال المقبلين على آلات الطرب أمر جلل يشاهد تحرك كثير من الناس برغبة شديدة إلى مجالس الطرب وتركهم لأمور دينهم ودنياهم وبالمقابل لو دعوا إلى خير لما استجاب كثير منهم إليه، فالمساجد خالية من هؤلاء والشوارع و الصالات والقاعات الكبيرة الكثيرة المعدة للأغاني والرقص مكتظة بتواجد هؤلاء ويشاهد على زبون المغنين من الخفة والطيشان ما بسببه يحمد العبد ربه على السلامة من هذا المرض ويشاهد على بعض المفتونين بالغناء تفريق الأموال الكثيرة على المغنين والمغنيات واستقدامهم وإكرامهم أعظم من إكرام العظماء والفضلاء ويشاهد من بعضهم البكاء والنحيب على مفارقة أرباب الطرب بل ربما بعضهم يقتل نفسه ويشاهد أن المرأة قد تترك زوجها والزوج يترك زوجته للإقبال على هذا وهذا من جراء تأثير آلات الطرب والرقص وغير ذلك بل يشاهد على الموغلين فيه محاربة القرآن والسنة والعلماء والدعاة وبالمقابل يوالون الكفار ويلتقون معهم على هذه الموائد.

أما يكون هذا دليلاً على المنع من تعاطي سماع آلات اللهو والطرب؟

قواعد تفيد تحريم أغاني الطرب

القاعدة الأولى: النفوس مجبولة على حب الشهوات ومنها سماع الطرب قال ابن رجب في رسالته «نزهة الإسماع في مسألة السماع» ص (٦٦): (والمعنى المقتضي لتحريم الغناء أن النفوس مجبولة على حب الشهوات كما قال تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ

ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾ ﴾ [آل عمران:١٤]. فجعل النساء أول الشهوات المزينة والغناء المشتمل على وصف ما جبلت النفوس على حبه والشغف به من الصور الجميلة يثير ما كمن في النفوس من تلك المحبة ويشوق إليها ويحرك الطبع ويزعجه ويخرجه عن الاعتدال ويؤزه إلى المعاصي أزاً).

القاعدة الثانية: ما تنازع فيه الناس وجب رد الحكم عليه إلى كتاب الله وسنة رسوله قال تعالى: (فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ) [النساء:٥٩]. قال العلامة ابن القيم في كتابه«مدارج السالكين»(٢/ ١١٠)، قال: **القاعدة الثانية:** أنه إذا وقع النزاع في حكم فعل من الأفعال أو حال من الأحوال أو ذوق من الأذواق هل هو صحيح أو فاسد، حق أو باطل وجب الرجوع فيه إلى الحجة المقبولة عند الله وعند عباده المؤمنين وهي وحيه الذي تتلقى أحكام النوازل والأحوال والواردات منه وتعرض عليه وتوزن به فما زكاه منها وقبله ورجحه وصححه فهو المقبول وما أبطله ورده فهو الباطل المردود ومن لم يبن على هذا الأصل علمه وسلوكه وعمله فليس على شيء من الدين وإنما معه خدع وغرور:﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَعْمَٰلُهُمْ كَسَرَابٍۭ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ ﴾ [النور:٣٩]. والأغاني مما نازع فيها بعض المتأخرين ولو ردوا ذلك إلى كتاب الله وسنة رسوله وما عليه السلف لوجدوا ما يدل على تحريمها.

القاعدة الثالثة: اللهو كله مذموم في الشريعة إلا ما رخص منه، هذه القاعدة ذكرها غير واحد من العلماء استدلالاً بقوله عليه الصلاة والسلام: **((كل شيء يلهو به ابن آدم فهو باطل إلا ثلاثاً: رميه عن قوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله فإنهن من الحق))** أخرجه أحمد (٤/ ١٤٨) واللفظ له، وأبو داود (٢٥١٣) والنسائي (٣٥٧٨) والترمذي (١٦٣٧) وابن ماجه (٢٨١١) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

والأغاني الملحنة من اللهو غير المرخص به فليجتنب.

القاعدة الرابعة: ينظر إلى ما في هذا السماع من المصلحة والمفسدة فإن كانت المصلحة أرجح من المفسدة لم تكن حراما، وإن كانت المفسدة أرجح من المصلحة كانت حراما ولا تقتضي الشريعة غير هذا. ذكر هذه القاعدة ابن القيم في كتاب« كشف الغطاء عن سماع الغناء» ص (٩٢) وشرحها بقوله: (ومعلوم قطعاً أن السماع المصطلح عليه المتعارف اليوم بين الناس مصلحته في مفسدته كتفلة في بحر، فإن كان فيه جزء من المصالح ففيه ثلاثة وعشرون جزءاً من المفاسد فهو أشبه الأشياء بالخمر والميسر اللذين قال الله تعالى فيهما: ((۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ))[البقرة:٢١٩].

ونحن لا ننكر أن السماع لذة وراحة ومنفعة، بل وفي الخمر والزنا وعامة المحرمات لكن الشأن في تلك المنفعة هل هي راجحة على المضرة أو المضرة راجحة عليها، فمن احتج على حل السماع بما فيه من اللذة والراحة فهو في غاية البعد عن الشرع وعن معرفة أحوال القلوب وصلاحها وما يفسدها، ولولا سطوة الشرع ومظهره لكان هذا القائل ربما يحتج على حل الخمر والزنا بما فيهما من اللذة والمنفعة

والراحة ولكن القوم ليسوا بأصحاب حجج وغالبهم واقف مع ذوقه) بمثل هذا الكلام ذكره ابن تيمية كما في «طريق الوصول إلى العلم المأمول» ص (١١٣).

القاعدة الخامسة: سد الذرائع المفضية للحرام، وهذه قاعدة عظيمة بل تعتبر ربع الشريعة وممن احتج بها في تحريم الأغاني الحافظ ابن رجب الحنبلي في رسالته «نزهة الأسماع» وابن القيم في «كشف الغطاء» ص (٩٩-١٠٠) فقد قال: (العارف من نظر في الأسباب إلى غاياتها ونتائجها وتأمل مقاصدها وما تئول إليه، ومن عرف مقاصد الشرع في سد الذرائع المفضية إلى الحرام قطع بتحريم هذا السماع فإن النظر إلى الأجنبية واستماع صوتها لغير حاجة حرام سداً للذريعة ... فتحريم هذا النظر إلى الصور وهذه الآلات المطربة من تمام حكمة الشارع وكمال شريعته ونصيحته للأمة فإنه حرم ما اشتمل على المفاسد وما هو وسيلة وذريعة إليه ولو أباح وسائل المفاسد مع تحريمها لكان تناقضاً ينزه عنه... بل كثيراً ما يكون إفضاؤه فوق إفضاء الخمر فإن سكر الخمر إفاقة صاحبه سريعة، وسكر السماع لا يستفيق صاحبه إلا في عسكر الهالكين).

وقد احتج بهذه القاعدة العلامة الألباني في كتابه تحريم آلات الطرب.

القاعدة السادسة: قال ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء» ص (٢٢٣): (الشيء متى كان في نفسه مفسدة أو داعية إلى المفسدة فإن الشارع يحرمه مطلقاً حكمة منه وصيانة وشفقة وحمية). والأغاني على ما هي المعتادة فهي مفسدة.

تحريم الغناء قياساً على النظر إلى الأجنبية:ـ

قال العلامة ابن رجب في كتابه «نزهة الأسماع» ص (٦٦-٦٧): (فلو لم يرد نص صريح في تحريم الغناء بالشعر الذي توصف فيه الصور الجميلة لكان محرماً بالقياس على النظر إلى الصورة الجميلة التي يحرم النظر إليها بالشهوة بالكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من علماء الأمة، فإن الفتنة كما تحصل بالنظر والمشاهدة، فكذلك تحصل بسماع الأوصاف واجتلائها من الشعر الموزون المحرك للشهوات).

وقال ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء» (ص٩٩): (ومن عرف مقاصد الشرع في سد الذرائع المفضية إلى الحرام قطع بتحريم هذا السماع، فإن النظر إلى المرأة الأجنبية واستماع صوتها بغير حاجة حرام سداً للذريعة، وكذلك الخلوة بها).

قلت: المراد بتحريم الغناء المذكور الغناء المجرد من آلات العزف أما ما كان مصحوباً بالطرب فتحريمه مجمع عليه.

الحكمة من تحريم الأغاني المهيجة للشهوات المردية

لقد عظمت حكمة الله في تحريم الأغاني المذكورة عند من تأملها؛ لأن مقتضى الحكمة في تحريمها حماية القلب وصيانة النفس وتحصين العقل وإبقاء الاعتدال في الأقوال والأعمال في السراء والضراء.

قال ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء» ص (٩٩): (تحريم هذا النظر إلى الصور وهذه الآلات المطربة من تمام حكمة الشارع وكمال شريعته ونصيحته للأمة، فإنه حرم ما اشتمل على المفاسد وما هو وسيلة وذريعة إليه ولو أباح وسائل المفاسد مع تحريمها لكان تناقضاً ينزه عنه).

الفطرة السليمة لا تقبل الأغاني الذميمة

قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» ص (٥٦-٥٧): (إن هذا السماع على هذا الوجه حرام قبيح لا يبيحه أحد من المسلمين ولا يستحسنه إلا من خلع جلباب الحياء والدين عن وجهه وجاهر الله ورسوله ودينه وعباده بالقبيح، وسماع مشتمل على مثل هذه الأمور قبحه مستقر في فطر الناس حتى إن الكفار ليعيرون به المسلمين ودينهم).

قلت: وكيف تقبل الفطرة السليمة سماع الأغاني وهي تتنافى معها، قال تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝ ﴾ [الشمس:٩-١٠]. وقبول الأغاني المعهودة من أعظم الدسائس، كيف لا وهي رقية الزنا وداعية الفجور وجالبة الفساد وموقعة في الطيش والسفه والحماقة وصادة للفطرة عن غذائها وزادها وقوتها ألا وهو ذكر الله وحبه وطاعته وتعظيمه ومراقبته، فهذه وأمثالها تخالف ما فطر عليه المخلوق البشري من نفرة عما يتنافى معها فلا يقبل الأغاني الموصوفة بما ذكرنا إلا ملوث الفطرة ضعيف البصيرة فاسد الإدراك الصحيح.

العقل المستنير يدرك ما في الطرب من التدمير

خاصية العقل السليم النظر في نافع الأمور وضارها عاجلاً وآجلاً حالاً ومآلاً، فذو العقل الرشيد يرى أن الإقبال على الأغاني سفه وطيش ينافي الرزانة والوقار والسكينة والعقل، فإذا حصل هذا الإقبال على الأغاني تمكنت الانحرافات من متعاطيها بحيث يصعب التخلص منها بسهولة ومن هذه الانحرافات تمكن الهوى من العقل فيفسده، والغفلة من القلب فتمرضه والشيطان من النفس فيغويها قال ابن القيم

في كتابه «كشف الغطاء» ص (٩٩-١٠٠): (ولو أن عاقلاً من العقلاء حرم مفسدة وأباح الوسيلة المفضية إليها لعده الناس سفيهاً متلاعباً وقالوا: إنه متناقض، وهل يمكن من شم رائحة الشريعة والفقه في الدين أن يرد مثل هذا الكلام؟).

قلت: لقد كان كثير من القبائل اليمنية يتنزهون ويترفعون عن استئجار مغنين في أيام العرس وما هذا منهم إلا تعقل محمود وإلا لم يكن لهم هذا الموقف فإذا كان إدراك العوام لشر الأغاني كما ذكرنا فمن باب أولى أن يدرك ذلك طلبة العلم الشرعي والدعاة إلى الله وقد قال أعرابي لما سئل عن سبب إسلامه: (ما حرم محمد شيئاً فقال العقل: ليته يحرمه، ولا أوجب شيئاً فقال العقل: ليته لم يوجبه).

كثير من العلماء الذين ألفوا في الكبائر ذكروا غناء العزف من جملة الكبائر

ومما ينبغي أن يعلم أن عدداً من علماء الإسلام أدخلوا آلات العزف ضمن الكبائر ومن هؤلاء:

الحافظ ابن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧هـ قال في كتابه تذكرة أولي البصائر في معرفة الكبائر ص(٢٩٤): الملاهي إذا أدمن عليها فاعلها كانت من الكبائر وما يخشى عليه من شدة العذاب وما ورد فيها من الآيات والأخبار.

ومنهم الإمام ابن النحاس المتوفى سنة ٨١٤هـ في كتابه معجم الكبائر وأدلتها الشرعية (١/ ١٣٧)

ومنهم أبو العباس بن حجر الهيتمي المتوفى سنة ٩٧٤هـ في كتابه الزواجر عن اقتراف الكبائر (٢/ ٤٠٤-٤١٧) إلى جانب تأليفه كتاباً مستقلاً فيها بعنوان «كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع».

ومنهم البرقاوي من المؤلفين العصريين ذكرها في كتابه العمدة بتمييز الكبائر ص(٢٢٤).

ومنهم الغامدي من مؤلفي العصر ذكر في كتابه أحكام المجاهرين بالكبائر ص (١١٧).

وذكر هؤلاء العلماء للأغاني في صف الكبائر يدل على أن الأغاني المركبة ليست حراماً فقط عند هؤلاء بل حرمتها مشهورة معلومة استحقت أن تصنف مع الكبائر ويحكم عليها بذلك.

تحريم الرقص على الرجال:-

نقل ابن الجوزي عن أبي الوفاء ابن عقيل الحنبلي أنه قال: (قد نص القرآن على النهي عن الرقص قال الله عز وجل: ﴿ وَلاَ تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحاً ﴾ [الإسراء:٣٧]و [لقمان:١٨] وذم المختال فقال تعالى: ﴿ انَّ اللهَّ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [لقمان:١٨] والرقص أشد المرح والبطر...) «تلبيس إبليس» (٣١٧).

وقال محمد بن الوليد الطرطوشي: (...**الرقص دين الكفار وعباد العجل، وإنما كان مجلس النبي ﷺ مع أصحابه كأنما على رءوسهم الطير من الوقار...**).

وقال العز بن عبد السلام: (**وأما الرقص والتصفيق فخفة ورعونة مشبهة لرعونة الإناث لا يفعلها إلا راعن أو متصنع كذاب**) «قواعد الأحكام في مصالح الأنام» (٢/ ٢٢٠).

وقال القرطبي: (**لا يخفى على من له من العقل أدنى مسكة إذا تأمل بأدنى فكرة أن الرقص بالحركات الموزونات على ألحان الغناء والقينات وتقطيع المزامير والطارات من أفعال أهل المجون والبطالات، وأن ذلك لا يليق بالعقلاء، ولا يناسب أحوال**

الفضلاء...وذلك أن العقلاء بما هم كذلك ينزهون أنفسهم عن مشابهة السفلة ومشاكلة الصبيان والنسوان، وعن الاتسام بسمات المخانيث أهل الفسوق والعصيان...وإذا لم يلق ذلك بالعقلاء فكيف يليق بالمتدينين والأولياء الذين اختصهم الله بمعرفته ونور قلوبهم بمشاهدته...فمنهم المتقرب إليه بسلوك السبيل الذي دلهم رسول الله ﷺ فبهديه يهتدون، وبسنته يقتدون، وعنها لا يعرضون إذا انكشف على القطع والبتات إنما سبيله أباطيل وترهات، ولذلك لم ينقل عن الأنبياء ولا ولي من الأولياء ولا عالم من مقتدي العلماء القول بإباحة الرقص على المزامير والأوتار وهز المناكب والأرداف). «كشف القناع» (١٤٣-١٤٥).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأما الرقص فلم يأمر الله به ولا رسوله ولا أحد من الأئمة بل قال الله في كتابه: ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾ [لقمان:١٩] وقال في كتابه: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمۡشُونَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ هَوۡنٗا ﴾ [الفرقان:٦٣] أي بسكينة ووقار، وإنما عبادة المسلمين الركوع والسجود ؛ بل الدف والرقص في الطابق لم يأمر الله به ولا رسوله ولا أحد من سلف الأمة بل أمروا بالقرآن في الصلاة والسكينة...). «مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٩٩).

وقال العلامة ابن القيم في «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» ص(١٢٤) وهو يتحدث عن حركة الرقص: (سببها استخفاف الشيطان لأحدهم، وركوبه على كتفه ودقه برجليه، وكلما دقه برجليه في صدره ورقص على صدره رقص وهو كرقص الشيطان عليه، وقد شاهد ذلك بعض أهل البصائر عياناً).

والحقيقة الواقعية في الرقص هي إن كان الرجال مع النساء فهذا منكر عظيم،

والرجال في هذه الحال فسقة فجرة ماكرون بالنساء ولهم فيهن أغراض سيئة، وإن كان رقص الرجال مع الرجال فهو محرم وفاعلوه أصحاب طيش وحماقة.

نقل الأدلة والآثار الصحيحة وكلام أهل العلم على تحريم أجرة المغني

عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ:(أنه نهى عن ثمن الكلب وكسب الزمارة). أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٢٥٧) رقم (٩٤٥٥)، والخطيب البغدادي في تاريخ رقم (٤٤٠٤) والبغوي في تفسيره معالم التنزيل (٤/ ٤٠٨) وأبو عبيد في غريب الحديث (١/ ٣٤١) والخلال في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر رقم (١٧٥) وهو حديث صحيح وللعلماء في الزمارة قولان **أحدهما**: أنها المغنية، وهو الراجح. **ثانيهما**: أنها الزانية.

وقد وردت أحاديث كثيرة في تحريم شراء المغنيات وبيعهن وهي لا تخلو من ضعف ولكنها تدل بمجموعها على أن لها أصلاً، ومما يدل على التحريم المذكور القاعدة العظيمة وهي إذا حرم الله شيئاً حرم بيعه وشراءه وأيضاً تحريم احتراف الغناء من باب تحريم الوسائل المؤدية إلى ارتكاب الحرام، وقد روى ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي رقم (٥٨) وابن أبي شيبة (٥/ ٢٥٥) عن أبي خالد عن الشعبي(أنه كره أجر المغنية ما أحب أن آكله). وسنده حسن.

وأخرج الطبري في تفسيره بسند صحيح عن مجاهد (٢٠/ ١٢٩) في قوله: (ومن الناس من يشتري لهو الحديث) قال: اشتراء المغني والمغنية بالمال الكثير أو استماع إليه أو إلى مثله من الباطل).

وقال ابن عبد البر رحمه الله: (من المكاسب المجمع على تحريمها الربا ومهور البغايا والسحت والرشا وأخذ الأجرة على النياحة والغناء على الكهانة وادعاء الغيب وأخبار

السماء وعلى الزمر واللعب الباطل كله).

وقال النووي في شرح مسلم: قال البغوي من أصحابنا والقاضي عياض وكذلك أجمعوا على تحريم أجرة المغنية للغناء والنائحة للنوح.

وقال أبو بكر بن المنذر: وأجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم على إبطال أجرة النائحة والمغنية.

وكره ذلك الشعبي والنخعي ومالك وبه نقول.

وقال أبو ثور والنعمان ويعقوب ومحمد: لا تجوز الإجارة على شيء من الغناء والنوح. الإشراف على مذاهب العلماء (١/ ٢٤٥).

وقال العلامة ابن القيم في إغاثة اللهفان (١/ ٤١٣): قال الشيخ أبو إسحاق في التنبيه: ولا تصح يعني الإجارة على منفعة محرمة كالغناء والزمر وحمل الخمر.

وقال أيضاً في كتابه أحكام أهل الذمة (١/ ٥٧٤): فإن قيل: فما تقولون فيمن سلم إليهم المنفعة المحرمة التي استأجروه عليها كالغناء والنوح والزنا واللواط. قيل: إن كان لم يقبض منهم العوض لم يقبض له به باتفاق الأمة وإن كان قد قبض له لم يطلب له أكله ولم يملكه بذلك والجمهور يقولون يرده عليه لأنه قبضه قبضاً فاسداً.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٣٠/ ٢١٢): وآلات الملاهي لا يجوز اتخاذها ولا الاستئجار عليها عند الأئمة الأربعة.

وخلاصة القول: تحريم بيع آلات العزف وشرائها وصناعتها وإعارتها والاتجار بها على أي وجه من أنواع الاتجار وتحريم تعلمها وتعليمها وأخذ الأجرة عليها وتحريم

إنشاء المدارس والمراكز لها وتأليف الكتب في ذلك فإن ذلك كله من مقتضى تحريمها في الشرع وإذا كانت أجرة المغني حرام فلا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يستأجر أحدا من المغنين ولا يجوز أن يكون رزق المغنين عن طريق الأغاني قال الله:﴿ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴾[المائدة:١٠٠].

فكسب المغني خبيث.

ومما يجب أن يعلم أن حكم أخذ الأجرة على ما يسمى بالأناشيد لا يجوز وحكمها حكم ما سبق. وسيأتي بيان حكم الشرع على الأناشيد قريباً.

دعوة العلماء ولاة الأمور لمعاقبة المغنين والمطربين

من مهمات ولاة الأمر القيام بالتأديب لأصحاب الطرب.

أخرج النسائي في سننه برقم (٤١٣٥) وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٧٠) بسند صحيح عن الإمام الأوزاعي، قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى (عمر بن الوليد) كتاباً فيه:...[**وإظهارك المعازف والمزامير بدعة في الإسلام، لقد هممت أن أبعث إليك من يجز جمتك جمة السوء**].

وعن يحيى بن يزدان أنه سأل أبا عبد الله –أي: الإمام أحمد– عن الرجل يضرب بالعود والطنبور والمزامير هل عليه أدب؟ وكم الأدب فيه إذا رفع إلى السلطان؟ فقال: [**عليه أدب، ولا أرى يجاوز بالأدب عشرة أسواط**]. اهـ. رواه الخلال في كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» برقم (١٠٢).

ونقل الإمام أبو الوليد الباجي رواية سماع عيسى عن ابن القاسم فقال: (**لأَنَّ على**

الإمام كسرها عليهم إذا أظهروها) «المنتقى شرح الموطأ» (٧/ ١٥٧).

وفي كتاب «**الوافي بالوفيات**» في ترجمة الشاه بوري ما قاله المؤرخ الحافظ ابن النجار وفيه: (**وكان يرمى بأشياء منها شرب الخمر، وشرى الجواري المغنيات، وسماع الملاهي المحرمات وأخرج عن بغداد مراراً لأجل ذلك**).

وقال الشيخ شرف الدين أحمد بن الحسن الحنبلي كما في كتاب «كشف الغطاء» لابن القيم (ص٣٨): (**وإذا رفع أمر هؤلاء الفاعلين لهذه الهيئة المنكرة، والأفعال المبتدعة إلى ولي الأمر أيده الله تعالى؛ منعهم عن مثل هذه الأفعال، وزجرهم عن اختلاط النساء بالرجال في هذه الحال، وعزرهم التعزير الرادع لأمثالهم بمثله ليكون ذلك سبباً صاداً لأمثال هؤلاء عن ارتكاب مثل ذلك، ويجب المبالغة في عقوبتهم بالتعزير**).

وقال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح الشافعي كما في المصدر السابق (ص٣٩) وهو يتحدث عن أغاني الصوفية: (**حق على ولاة الأمر وفقهم الله وسددهم قمع هذه الطائفة، وبذل الوسع في إعدام أفعالهم الخبيثة، واستتابتهم، وأن لا يأخذهم في الله لومة لائم**).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «الاستقامة» (١/ ٣١٧): [يحكى عن بعض ملوك فارس أنه قال لشيخ رآه قد جمع الناس على مثل هذا الاجتماع: يا شيخ إن كان هذا هو طريق الجنة فأين طريق النار؟].

فيا ليت حكام المسلمين يدركون هذا وينفذون هذه التأديبات على مستحقيها وإذا لم يفعلوا هذه كانوا مشاركين في هذه الشرور.

وقال ابن حجر الهيتمي في كتابه «كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع»

(ص٨٣) : (قال بعض الأئمة من أهل اليمن: وأما سماع أهل الوقت فمحرم بلا شك، ففيه من المنكرات واختلاط الرجال بالنساء وافتتان العامة باللهو ما لا يحصى، فالواجب على الإمام قصرهم عنه).

دعوة الملوك والرؤساء إلى ترك ما فحش من الغناء

روي أن عمر رضي الله عنه بينما كان يعس ذات ليلة إذا امرأة تقول:

هل من سبيل إلى خمر فأشربها ... أم هل سبيل إلى نصر بن حجاج

فلما أصبح سأل عنه فإذا هو من بني سليم فأرسل إليه فأتاه فإذا هو من أحسن الناس شعراً وأصبحهم وجهاً، فأمره عمر أن يطم شعره ففعل فخرجت جبهته فازداد حسناً، فأمر عمر أن يعتم فازداد حسناً، فقال عمر: (**لا والذي نفسي بيده لا تجامعني بأرض أنا بها**) فأمر له بما يصلحه، وسير به إلى البصرة.

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢٨٥) وابن شيبة في «تاريخ المدينة» (٢/ ٣٣٢) وأبو نعيم في «الحلية» (٣٢٢-٣٢٣) وقد حسن الحافظ ابن حجر إسناده في الإصابة إلى عبد الله بن بريدة.

وروى ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي رقم (٥٢) عن أبي عثمان الليثي قال: قال يزيد بن الوليد الناقص: (**يا بني أمية إياكم والغناء فإنه ينقص الحياء، ويزيد في الشهوة، ويعدم المروءة، فإنه لينوب عن الخمر يفعل ما يفعل السكر، فإن كنتم لا بد فاعلين فجنبوه النساء، فإن الغناء داعية الزنا**).

وذكر ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» (٢٢١) ما نصه: (**وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية –قدس الله روحه– يحكي عن بعض الملوك أنه قال لشيخ رآه قد عمل مثل هذا السماع، وأحضر فيه من الصور الجميلة والأصوات المطربة**

ما أحضره: يا شيخ إن كان هذا طريق الجنة فأين طريق النار؟).

انظر كيف أدرك هذا الملك أن ما عليه الصوفية من غناء ورقص هو طريق النار، وإن قالت الصوفية: هو طريق الجنة.

مناظرات السلف أصحاب آلات الطرب ونصحهم لهم:-

بالمناظرة السديدة يتجلى الحق أكثر، وتنكشف عيوب الباطل وتظهر.

ففي كتاب «العلل» لأحمد بن حنبل رقم (٤٠٧٤) وكتاب « أخبار القضاة»لمحمد بن خلف الملقب بوكيع (١/ ٣٤٨-٣٤٩) بإسناد صحيح عن أيوب السختياني قال: (سئل إياس ً يعني ابن معاوية- عن البربط فقال: لو أمرت أن أميز عمل أهل الجنة من عمل أهل النار لم أجعل البربط من عمل أهل الجنة).

وأخرج ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (رقم (٤٦) والبيهقي في الكبرى، (١٠/ ٢٢٤) وابن عساكر في تاريخه (٤٩/ ١٨٥) من طريق يحيى بن سليم الطائفي عن عبيد الله بن عمر قال: سأل إنسان القاسم بن محمد عن الغناء فقال: (أنهاك عنه وأكرهه لك]. قال: أحرام هو؟ قال: [انظر يا ابن أخي إذا ميز الله الحق من الباطل في أيهما يجعل الغناء؟). ويحيى الطائفي فيه كلام من جهة حفظه، ولا بأس بروايته في الآثار.

وقال ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» رقم (٥٠): (كان رجل يجلس في المسجد فترك الجلوس فيه، واتخذ قينة فكتب إليه رجل من إخوانه: أما بعد فإن الله عز وجل لم يرض لنبيه ﷺ الشعر فقال: ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنبَغِي لَهُ ﴾ وكيف إذا اجتمع زي الفاسقين وأصواتهم اللعينة، وعيدانهم الوحشة الملعونة، والنساء المتبرجات بالزينة، والله ما أرى من فعل هذا يوقى الهلكة، ولا عذر في النعمة، ولا وضع ما رزقه الله حيث

أمره الله عز وجل، فانظر يا أخي من أي شيء خرجت، وفي أي شيء دخلت، وعلى من أقبلت، ومن أقبل عليك، وعن من أعرضت، ومن أعرض عنك، فإنك إن أحسنت النظر علمت أنك خرجت من النور ودخلت في الظلمة، وأعرضت عن الله عز وجل وأعرض الله عز وجل عنك، فتدارك نفسك فإنك إن لم تفعل ذلك فإن أهون داء من دائك يقتل صاحبه والسلام على من اتبع الهدى).

الفصــل الــرابع

الأغاني عند الصوفية وحزب الإخوان المسلمين

من أقوال الصوفيين في سماع الأغاني العزفية:

قال الغزالي في كتابه «إحياء علوم الدين» (٢/ ٣٩٦): (قال أبو سعيد بن الأعرابي حيث قال في الوجد: إنه مشاهدة الرقيب وحضور الفهم وملاحظة الغيب ولا يبعد أن يكون السماع سبباً لكشف ما لم يكن مكشوفاً قبله، فإن الكشف يحصل بأسباب منها التنبيه، والسماع منبه، ومنها تغير الأحوال، ومشاهدتها وإدراكها، فإن إدراكها نوع علم يفيد إيضاح أمور لم تكن معلومة قبل الورود، ومنها صفاء القلب، والسماع يؤثر في تصفية القلب والصفاء يسبب الكشف).

وقال ص (٣٩٧-٣٩٨) من المصدر نفسه: (روي أن ذا النون المصري رحمه الله دخل بغداد فاجتمع إليه قوم من الصوفية ومعهم قوَّال فاستأذنوه في أن يقول لهم شيئاً فأذن لهم في ذلك فأنشأ يقول:

صغير هواك عذبني ... فكيف به إذا احتنكا

وأنت جمعت في قلبي ... هوىً قد كان مشتركا

أما ترثي لمكتئب ... إذا ضحك الخلي بكى؟

فقام ذو النون وسقط على وجهه، ثم قام رجل آخر فقال ذو النون: الذي يراك حين تقوم فجلس ذلك الرجل وكان ذلك اطلاعاً من ذي النون على قلبه).

قلت: الذي يعلم ما في القلوب هو الله وحده لا شريك له، فما للصوفية ولمنازعة الله فيما خص به نفسه؟!.

وقال ابن عربي الزنديق في «الفتوحات المكية» (٢/ ٣٦٧): (**السماع المقيد بالنغمات والمستحسنات التي يتحرك لها الطبع بحسب قبوله، وهو الذي يريدونه غالباً بالسماع المطلق**).

وقال أبو سهل الصعلوكي في «الرسالة القشيرية» (ص٦٤٨): (**المستمع بين استتار وتجل، فالاستتار يوجب التلهب، والتجلي يوجب الترويح، والاستتار يتولد منه حركات المريدين، وهو محل العجز والضعف، والتجلي يتولد منه سكون الواصلين، وهو محل الاستقامة والتمكين، وذلك صفة الحضرة ليس فيها إلا الذبول تحت موارد الهيبة**).

وسئل أبو الحسن النوري عن الصوفي فقال: (**من سمع السماع وآثر الأسباب**) «**الرسالة القشيرية**» (٦٤٦).

وقال أبو عثمان المغربي: (**من ادعى السماع ولم يسمع صوت الطنبور وصرير الباب وصفير الرياح فهو مفترٍ مدعٍ**). المصدر السابق (٦٤٦-٦٤٧).

وقال أبو حامد الغزالي: (**ومعرفة السبب في تأثر الأرواح بالأصوات من دقائق علوم المكاشفات**). «الإحياء» (٢/ ٤٠٧).

قلت: هو من فنون الجنون ولهذا يحصل للصوفية عند سماع الغناء من الرقص والنشيج بل والصرع ما لا يحصل إلا لبعض المجانين.

أخذ الصوفية الأغاني الموسيقية من القرامطة الباطنية، والفلسفة الوثنية، والديانة النصرانية:ـ

قال الدكتور زكي مبارك: (الرقص والتواجد في حلقات الأذكار لا يمكن رجوعه إلى أصول إسلامية صحيحة، وإنما هو أسلوب قديم عرفه الناس في الديانات القديمة،وكانت له صور شائعة في عهود الوثنية، فبعض الآلهة كانوا ظرفاء ويحبون لأتباعهم أن يتقربوا إليهم بالرقص والغناء والمجون). نقلاً من كتاب «مصرع الشرك والخرافة» (٤٩٦).

وقال صاحب كتاب «المصادر العامة للتلقي عند الصوفية» (ص٥٢٨) وهو يتحدث عن الغناء الروحي عند الصوفية: (وأما إضفاؤهم الطابع الروحاني على النغمات الموسيقية والاستعانة بها على تصفية القلوب، وقولهم بوجود نوع من التناسب بين النغمات والألحان وبين الملأ الأعلى، فليس ببعيد أن يكون هذا المعنى مما استمدته الصوفية عن الفلاسفة القدامى، فإنهم أيضاً استخدموا الموسيقى والألحان للارتقاء بالروح وتهذيب النفوس).

وقال أيضاً ص(٥٣٠): (وأما ابن عربي فهو متابع أيضاً كما في كلامه السابق الذي نقلناه عنه في قوله بالتناسب بين أنغام وأوتار العود وبين عناصر الطبيعة لهؤلاء الباطنية من جماعة إخوان الصفا الذين يعتقدون أن لحركات الأفلاك نغمات تحاكي نغمات العيان الموسيقية، وأن هذه النغمات الطيبة مفرحة لنفوس أهلها من الملائكة، وهي تذكرهم بعالم الأرواح التي فوق الفلك، وتزعم هذه الجماعة وجود تناسب وعلاقة بين أوتار العود وبين عناصر الطبيعة).

فكلام الصوفية عن الأنغام وتأثيرها على الأرواح بتهذيبها وتصفيتها وترقيتها ما هو إلا ترديد أجوف لمقولات هؤلاء الفلاسفة الكفار، ومتابعة لأولئك الباطنية الملاحدة الذين أخذوه منهم وعبروا عنه بالعبارات الإسلامية، وحسنوه وزوقوه باصطلاحاتهم، ثم قالوا: مكاشفات ومشاهدات إلى غير ذلك من الأباطيل والترهات.

وقال صاحب كتاب «الرهص والوقص» (ص٤٧-٤٨) وهو يتحدث عما يفعله أرباب التصوف: **(وخلطوا العبادة باللعب وافتروا على الله الكذب، يأخذ بعضهم بيد بعض ويتحلقون حلقة ويدورون محركين أيديهم إلى وراء أو قدام، ورءوسهم بالتصعيد والتسفيل والتلوي كالهيئة التي يفعلها بعض النصارى في لعب لهم يسمى بركض الديك؛ ألا ساء ما يصنعون).**

إذا أطلق السماع الصوفي والنشيد الإخواني فالمراد بذلك الغناء الملحن:ـ

مما ينبغي أن يعلم أن الصوفية والإخوان المسلمين اتخذوا الغناء ديناً وقربة إلى الله واعتمدوا على قبول الأغاني الطربية، وهذا يعلم من جهة النقل عنهم.

قال صاحب كتاب «المصادر العامة للتلقي عند الصوفية» (٤٨٧):

(ولكن المقصود بالسماع الصوفي عند الإطلاق هو السماع المقيد بالنغمات، لا مطلق السماع، وهذا ما أشار إليه ابن عربي بقوله: السماع المقيد بالنغمات المستحسنات التي يتحرك لها الطبع بحسب قبوله، وهو الذي يريدونه غالباً بالسماع المطلق).

ومن جهة تعاطيهم للأغاني فهذه الجهة أقوى في الاستدلال عليهم فقد بدأت الأغاني عند الطائفتين بالألحان، وهذا لا خلاف فيه قديما وحديثاً ثم زادت كل طائفة فيه ما يتناسب مع شهوتها حتى وصل الشر بكل من الطائفتين إلى ما لم يكن في الحسبان

كما سيأتي.

تطور الغناء الصوفي والإخواني من أشعار ملحنة إلى أغاني عزفية وما يصحب ذلك من منكرات :ـ

لقد أوضح أهل العلم كيفية بدء البدعة الصوفية في استحلال الأغاني وتداعيها في التوسع إلى أن سبقوا اليهود والنصارى، قال شيخ الإسلام ابن القيم رحمه الله في كتابه «**كشف الغطاء في حكم سماع الغناء**» (ص٢١٣-٢١٥): (فإن أصل سماع القصائد كان تلحيناً بإنشاد القصائد مرققة للقلوب ـ تتضمن تحريك المحبة والشوق والخشية والحزن والأسف وغير ذلك، وكانوا يشترطون له المكان والإمكان والخلان، ويشترطون أن يكون المجتمعون لهذا السماع من أهل الطريق...ثم إنهم أضافوا إلى هذا الصوت ما ينفذه ويوصله إلى شغاف القلب من الآلات التي أخفها التغبير، وهو ضرب بقضيب على جلد أو مخدة على توقيع خاص...ثم لم يقتصروا على هذه الحركة فتعدوها إلى حركة الدفوف وهي أقبح من حركة النقير، وفيها ما فيها، وزيادة التشبه بالنساء، فإن الدف في الأصل إنما هو للنساء عادة ورخصة، وقد لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، ثم لم يقتصروا على هذه الحركة حتى تعدوها إلى حركة الأوتار والعيدان التي هي في الأصل من إحداث الفلاسفة أعداء الرسل، ثم ضموا إلى ذلك حركة الرقص التي سببها استخفاف الشيطان لأحدهم وركوبه على كتفه ودقه برجليه في صدره، وكلما دقه برجليه ورقص على صدره رقص هو كرقص الشيطان عليه، وقد شاهد ذلك بعض أهل البصائر عياناً، ثم ضموا إلى صوت الغناء صوت اليراع والشبّابة وغيرها فاقتضت هذه الهيئة الاجتماعية حركة باطنة فإن استماع الأصوات المطربة يثير حركة

النفس، بحسب تلك الأصوات وللأصوات طبائع متنوعة بتنوع آثارها في النفس، وكذلك للكلام المسموع نظمه ونثره فيجمعون بين الصوت المناسب والحرف المناسب فيتولد من بينهما حركات نفسية تُثير كامنها وتزعج قاطنها، وهذا أمر يشترك فيه بنو آدم من المؤمنين والكفار والأبرار والفجار، ويثير من قلب كل أحد ما فيه، ومعلوم أن النفوس فيها الشهوات كامنة، ولكنها مقهورة مقيدة بقيود الأوامر، فإذا صادفها السماع أحياها وأطلقها من قيودها وافتكَّها من أسرها، وأجلب عليها بكل معين وممد، وهذا أمر لا ينكره إلا أحد رجلين:- إما غليظ كثيف الحجاب، وإما مكابر.

فمضرة هذا السماع على النفوس أعظم من مضرة حميّا الكئوس...ووضعوه على ما يليق بمقاصدهم من الأوضاع، فشرطوا أن يكون المغني أمرد جميلاً تدعو صورته وصوته وشكله ودلّه وحركاته إلى تعلق القلوب به وعشقه، فإن فات فامرأة كذلك، وإذا جمع السماع العاشق والمعشوق وتقابلا وتعانقا في الرقص فظن شرّاً، ولا تسأل عن الخبر وإذا حضر المردان الحسان هذا السماع فهو عندهم الغاية، ولا سيما إذا ألبسوهم المصبغات وزينوهم كما تزين العرائس، وأخلوا لهم طابق الرقص، ودار حولهم العشاق والفساق كالهالة حول القمر، وأداروا عليهم من الأعين الفطاق، فللشيطان لا لله، كم من زعقة وصرخة وزفرة، وأنة وحسرة وأسف وحزن...

بل قد يغنون بما لا يستجيزه الكفار من أهل الكتاب، ولولا الإطالة لذكرنا من أشعارهم هذه كثيراً، وزادوا أيضاً في آلات اللهو حتى تعدوا إلى آلات اليهود والنصارى والمجوس والصابئة على اختلاف أنواعها، وعظمت البلية واشتدت بذلك

الفتنة حتى ربا فيها الصغير وهرم فيها الكبير، واتخذوا ذلك ديدناً وديناً، وجعلوه من الوظائف الراتبة بالغدو والآصال، وفي الأماكن والأوقات الفاضلات، واعتاضوا به عن سماع الآيات، وعن إقامة الصلوات، ووقعوا تحت قوله تعالى: ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ ﴾[مريم:٥٩]... ثم يتفاقم الأمر إلى أن يشتمل على ما يتضمن الكفر بالرحمن، والاستهزاء بالقرآن، والطعن في أهل الإيمان، والاستخفاف بالأنبياء والمرسلين، والتحضيض على جهاد المؤمنين، ومعاونة الكفار والمنافقين، واتخاذ المخلوق إلهاً من دون رب العالمين، وجعل ذلك من أفضل أحوال العارفين، ويفعلون في هذا السماع ما لا يفعله اليهود ولا النصارى ولا الصابئة ولا المجوس).

قلت: وهكذا بدعة أناشيد حزب الإخوان أخذت في التوسع، قال العلامة الألباني في كتابه «تحريم آلات الطرب» (ص١٨١-١٨٢): **(وإني لأذكر جيداً أنني لما كنت في دمشق قبل هجرتي إلى هنا -عمان- بسنتين أن بعض الشباب المسلم بدأ يتغنى ببعض الأناشيد السليمة المعنى، قاصداً بذلك معارضة غناء الصوفية بمثل قصائد البوصيري وغيره، وسجل ذلك في شريط، فلم يلبث إلا قليلاً حتى قرن معه الضرب على الدف، ثم استعملوه في أول الأمر في حفلات الأعراس على أساس أن -الدف- جائز فيها، ثم شاع الشريط، واستنسخت منه نسخ، وانتشر استعماله في كثير من البيوت، وأخذوا يستمعون إليه ليلاً نهاراً بمناسبة وغير مناسبة، وصار ذلك سلواهم وهجيراهم، وما ذلك إلا من غلبة الهوى والجهل بمكائد الشيطان).**

وقال صاحب كتاب «**القول المفيد في حكم الأناشيد**» (ص٦-٧): (فقد بدأت بمجرد الإنشاد العادي في المناسبات فقط عن طريق فرد واحد أو اثنين، ثم استعمل الضرب على الألواح أو الأخشاب مع الإنشاد في الأعياد أو أفراح مع الإنشاد، ثم استعمل الضرب على الدف مع الإنشاد للرجال، ثم سجل هذا النوع أو ذاك على أشرطة الكاسيت بأسماء المنشدين ووزعت وبيعت في محلات بيع الأشرطة الدينية بصورة استثنائية وبكميات قليلة، فوجد الأمر رواجاً وانتشاراً، فأُدخل على الشريط خدمة [الاستريو] وما يعرف بصدى الصوت، فخرج الصوت أجمل وأوقع في النفس لجمال الاستريو وحلاوة تنقية الصوت، ثم جربت الأطفال والصبية في الإنشاد فوجد أن صوتهم وصوتهن أعذب وأجمل وأسرع إلى الفؤاد المهموم، فسجلت الأناشيد بتلك الأصوات العذبة في كلمات رقيقة، فوجدت رواجاً أكثر، فأضيف إليها تغريد العصافير وهدير الماء مع نوع تمثيل وجماعة من الأطفال فتيات وفتيان، فلاقت رواجاً وقبولاً لم يحصل من قبل لأشرطة أبي مازن ولا لغيره، ودخلت عامة بيوت المسلمين، ولم يسلمن منها إلا القليل ممن رحم ربك.

ثم تطور الأمر إلى نشأة فرق متخصصة للإنشاد الجماعي في عدد من الدول كالكويت وقطر وغيرها، مثل فرقة اليرموك وغيرها، وأدخلوا بعض المحسنات الصوتية حتى سمع في إنشادهم صوت الطبل والناي، وانتشرت كذلك بين قطاع عريض من الشباب وتطور الأمر إلى تمثيل المناسبات الدينية عن طريق الإنشاد مثل دخول رمضان، واتسع الخرق وعظم الخطب فصور كل هذا على أشرطة فيديو

أصبحت حديث المجالس للقاصي والداني، وامتلأت محلات بيع الأشرطة بالمئات بل بالألوف من الأسماء ما بين مسموع ومرئي، والأدهى من ذلك والأمر ما خرج أخيراً، وذاع بين الفتيات والفتيان والصغار والكبار من استخدام فتيات دون البلوغ وهو من أجمل الفتيات وقد كشفن عن مواضع من أجسادهن فيها الفتنة والإغراء على شاطئ البحر مع الصبية أو الفتية ينشدن بأناشيد زعموها إسلامية).

اعتماد الصوفية والإخوان على أن مرد سماع الأغاني إلى الذوق والوجد:ـ

وقد اشتهر عن الصوفية اشتهاراً لا ينكر أن مبنى سماع الأغاني والطرب راجع عندها إلى الذوق والوجد، وقد كثر كلام أهل العلم على فساد هذا المبنى.

قال ابن القيم في كتاب «كشف الغطاء في حكم سماع الغناء» (ص١٠٨): (فشتان بين ذوق الألحان وذوق القرآن، وبين ذوق العود والطنبور، وذوق ً المؤمنين- والنور، وبين ذوق الزَّمْر وذوق [الزُّمَر] وبين ذوق الناي، وذوق﴿ ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلۡقَمَرُ ۝١ ﴾[القمر:١]. وبين ذوق المواصيل والشبابات، وذوق يس والصافات، وبين ذوق غناء الشعر، وذوق سورة الشعراء، وبين ذوق سماع المكاء والتصدية وذوق الأنبياء، وبين الذوق على سماع تذكر فيه العيون السود والخصور والقدود، وذوق سماع سورة يونس وهود، وبين ذوق الواقفين في طاعة الشيطان على أقدامهم صواف، وذوق الواقفين في خدمة الرحمن في سورة الأنعام والأعراف، وبين ذوق الواجدين على طرب المثالث والمثاني، وذوق العارفين عند استماع القرآن العظيم والسبع المثاني).

وقال رحمه الله في نفس الكتاب (١١٠): (**فهل يستوي عند الله وملائكته ورسله والصادقين من عباده سماع هذا وذوقه وذوق صاحب سماع الغناء من سماعٍ أهله عبيد**

نفوس شهوانية، كان عقد مجلس اجتماعهم طلباً للذة النفوس ، ونيلاً لحظها؟ فمن لم يميز بين هذين السماعين والذوقين فليسأل ربه بصدق رغبته إليه أن يحيي له قلبه الميت، وأن يجعل له نوراً يمشي به في الناس، ويفرق به بين الحق والباطل).

وقد ورثهم في هذا التوجه الفاسد حزب الإخوان المسلمين فهاهم كبارهم يصرحون بإحياء هذا الذوق، قال القرضاوي في كتابه «الحلال والحرام» (ص٢٧٣) تحت عنوان: [الغناء والموسيقى]: **(ومن اللهو الذي تستريح له النفوس وتطرب له القلوب، وتنعم به الآذان الغناء...ولا بأس بأن تصحبه الموسيقى غير المثيرة).**

انظر أيها القارئ إلى كلام القرضاوي! فتجده كلام من فتن بالاستسلام للذوق والوجد، ومن عظيم الافتتان قوله: **(وتطرب إليه القلوب)** أسالك بالله متى كانت قلوب المؤمنين تطرب إلى الغناء؟ أليس هذا هو من سفاسف الفساق الذين ملئت الدنيا بأصواتهم المؤذية؟ وقد مثلنا بالقرضاوي لأنه زعيم حزب الإخوان من جهة الفتوى وليعلم القرضاوي أن الفساق قد وجدوا في كتبه التي تبيح الأغاني بغيتهم فجعلوه مرجعية لهم في إباحة الأغاني وغيرها من سفور وتبرج واختلاط وسفر المرأة بدون محرم وغير ذلك، في باب الغناء والرقص والتبرج والسفور واختلاط النساء بالرجال، ودعوة المساواة والديمقراطية.

أغاني حزب الإخوان المسلمين بدأت من حيث انتهى الغناء الصوفي:ـ

مما هو معلوم أن حزب الإخوان بدأ بالنشيد الملحن على أيدي الأطفال والمردان وهذا هو ما انتهت إليه الصوفية، فقد انتهت الصوفية بالتغزل بالمردان، وأصوات هؤلاء المردان أعظم تأثيراً وأقوى إفساداً، وهكذا صورهم، فكيف إذا انضم إلى ذلك تمايلهم وغنجهم ورقصهم؟ وسبب استخدام حزب الإخوان للمردان والغلمان هو إقبال الناس على أغانيهم إقبالاً عجيباً، وقد حذر علماء الإسلام من مصاحبة الغلمان والمردان، فقد بوب ابن الجوزي في كتابه ذم الهوى باباً بعنوان: (**باب في النهي عن النظر إلى المردان ومجالستهم**) ثم قال: (**اعلم وفقك الله أن هذا الباب من أعظم أبواب الفتن قد أهمل كثير من الناس مراعاته، فإن الشيطان إنما يدخل على العبد من حيث يمكنه الدخول، إلى أن يدرجه إلى غاية ما يمكنه من الفتن، فإنه لا يأتي إلى العابد فيحسن له الزنا في الأول، وإنما يزين له النظر، والعابد والعالم قد أغلقا على أنفسهما باب النظر إلى النساء الأجانب لبعد مصاحبتهن وامتناع مخالطتهن، والصبي مخالط لهما، فليُحذر من فتنته، فكم قد زل فيها من قدم، وكم قد حلت من عزم، وقل من قارب هذه الفتنة إلا وقع فيها، وعلى منهج الحذر مشى سلف هذه الأمة، وبه أمر العلماء الأئمة**). «ذم الهوى» (ص٩٠).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «**الفتاوى الكبرى**» (٣/ ٢٠٣): (الصبي الأمرد المليح بمنزلة المرأة الأجنبية في كثير من الأمور، ولا يجوز تقبيله على وجه اللذة، بل لا يقبله إلا من يؤمن عليه كالأب والإخوة، ولا يجوز النظر إليه على هذا الوجه باتفاق الناس، بل يحرم عند جمهورهم النظر إليه عند خوف ذلك)..

وقال ابن حجر الهيتمي في«الزواجر عن اقتراف الكبائر»(٢/ ٢٨٣): (وحرم كثير من العلماء الخلوة بالأمرد في نحو بيت أو دكان كالمرأة لقوله ﷺ: ((**ما خلا رجل بامرأة إلا دخل الشيطان بينهما**)). بل في المرد من يفوق النساء بحسنه، فالفتنة به أعظم، ولأنه يمكن في حقه من الشهوة ما لا يمكن في حق النساء، ويتسهل في حقه من طريق الريبة والشر ما لا يتيسر في حق المرأة، فهو بالتحريم أولى). فهل من توبة من قبل حزب الإخوان.

المخالفات العامة في أغاني حزب الإخوان:-

المخالفات والمناهي العامة في أناشيد حزب الإخوان -التي هي أغاني بدون ريب- كثيرة، ومنها:

- التصفيق والزغاريد حال أداء الأنشودة، وهذا تشبه من جهة بالكفار ومن جهة بالنساء.
- التمايل والتغنج والتكسر على إيقاع الأنشودة، وهذه ميوعة لا تحمد عقباها.
- التصوير للرجال وكذلك للنساء ؛ الصغار منهن والكبار والشابات، وهذا كثير في الأناشيد غير اليمنية، كالأناشيد الفلسطينية، والأردنية، ومفاسد هذا التصوير كثيرة.
- استعمال الآلات الموسيقية مثل: (**الموسيقى، البيانو، الدرمز، الدربوكة، الطبل...**) وهذا استحلال لما حرم الله على لسان رسوله ﷺ.
- أكثر المنشدين لا تظهر عليهم المظاهر الإسلامية، فهم يحلقون اللحى، ويلبسون البنطال والكرافتة، وهذا تشبه بأعداء الإسلام.

- كلمات الأناشيد كثيراً ما تكون محولة من أغنية لأحد المغنيين المشهورين بنفس اللحن والأداء، لكن تختلف الألفاظ أكثرها أو بعضها، وعلى هذا فهم عالة على الفسقة والفجرة، ومقلدون لهم،و لقلة حيائهم يقولون: أناشيد إسلامية.

وعلى سبيل المثال لما غنى المغني علي الآنسي، بأغنية (نجوم الليل تسألني) قلب الإخوان كلماتها واستعملوا اللحن نفسه في أنشودة يقولون فيها: (نجوم الليل تسألني على بترولنا والزيت وعن خيرات أوطاني...إلخ) وهكذا أغنية المغني أحمد فتحي (يا أبو زيد يا مسلي على خاطري) قلبوها ولحنوا أنشودتهم بنفس اللحن: اتق الله يا بياع لا تفتري راقب الله كم جهد الفقير يشتري، المعاشات ما تكفي لقيمة طلي، بربري عاد سعر الاسترالي غلي...إلخ.

كذلك أغنية أبو بكر سالم بلفقيه: يا سهران. قلبوها ولحنوا نفس اللحن في أنشودة: يا سكران ليش السكر.

ومن ذلك أيضاً أغنية عمر عبد اللات الأردني: يا سعد لو تشوفه شيف ما نا بشايف لابسات البراقع، قلبوها وأخذوا نفس اللحن وأخرجوا أنشودة: يا حنيش الكبيرة كيف سرتي أسيرة أجبروش أم رضيتي خبريهم من أنت... إلخ.

والأمثلة على ذلك كثيرة مما حدا بالسلطات اليمنية متمثلة بوزارة الثقافة إلى أن تسحب مثل هذه الأشرطة وتصادرها بحجة: حماية الحقوق الفنية والملكية الفكرية للفنانين.

- بعض الأناشيد يسبق أداؤها التمثيل الذي يناسب كلمات الأنشودة، وهذا

التمثيل من الأمور المحرمة.

- بعض صالات الأناشيد يتم إعدادها بنفس الأسلوب الذي يُعد لصالات الأغاني، كالأضواء، ووضعية المنشدين، ووضعية الجماهير، والهتافات، والتمايل، وغير ذلك، فهذه المخالفات الظاهرة لكل ذي عينين، وأما من فتش عما في لججها فسيجد الدواهي والغوائل كما سيأتي قريباً.

أمثلة لما احتوته أناشيد حزب الإخوان من المخالفات في العقيدة:ـ

لقد ظن بعض المسلمين أن المخالفة في أناشيد حزب الإخوان لا تصل إلى الانحراف في العقيدة، ولكن عند سماع بعض أشرطتهم وجد من ذلك الكثير وحسبي أن أضرب لذلك أمثلة.

- الأمثلة المخالفة في العقيدة:

المثال الأول: مناداة الله بـ ياهو قال المغني عنان في شريط إله الكون:

اللَّـــــه، اللَّـــــه اللَّـــــه ؛ اللَّـــــه مـــــا لنـــــا مـــــولىً ســـــوى الله

كلـــــما ناديـــــت يـــــا هـــــو قـــــال يـــــا عبـــــدي أنـــــا الله

والضمير هنا (هو) ليس اسماً من أسماء الله، قال شيخ الإسلام في كتابه «الفتاوى الكبرى» (٢/ ٣٤٤) وهو يتكلم عن (هو): (ومن زعم أن هذا ذكر للعامة، وأن ذكر الخاصة هو الاسم المفرد، وذكر خاصة الخاصة هو الاسم المضمر فهم ضالون غالطون....فالاسم المفرد مظهراً كان أو مضمراً، فليس بكلام تام ولا جملة مفيدة، ولا يتعلق به إيمان ولا كفر، ولا أمر ولا نهي...والذكر بالاسم المضمر المفرد أبعد عن السنة

وأدخل في البدعة، وأقرب إلى إضلال الشيطان، فإن من قال يا هو يا هو أو هو هو، ونحو ذلك لم يكن الضمير عائداً إلى ما يصوره قلبه والقلب قد يهتدي وقد يضل، وقد صنف صاحب «الفصوص» كتاب سماه الهو...). وقد ذكر أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «نقض المنطق» أن الإشارة إلى الله بهو هو من صنع الفلاسفة.

وقال العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد في كتابه «معجم المناهي اللفظية» (٥٨٥) ما نصه: (يا هو هذا من جهلة الصوفية، وهو خطأ لأنه لا ينادى لفظ ضمير الغائب لغة، ويمتنع دعاء الله تعالى بذلك).

وأيضا قول المغني: الله، الله، الله، ذكر مبتدع صوفي.

المثال الثاني: مخاطبة الرسول ﷺ بما لا يجوز: كقولهم:

ما لي سواك، ففي شريط (أمنياتي) الوجه الأول للمغني عمر البنا قال وهو يمدح النبي:

بلغ سلامي إلى النبي

مالي سواك	روحي فداك	أنلني رضـــاك

حبيبي النبي

وقال:

كـــــم بـــــا أنـــــادي	يـــــا خـــــير هـــــادي

وقال أيضا في الشريط المذكور:

يـــــا نـــــور النبـــــي	يـــــا نـــــور النبـــــي

فقوله: **(ما لي سواك)** لفظ لا يجوز أبداً أن يقال إلا في الواحد القهار، قال تعالى مخاطباً رسوله محمداً: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾[آل عمران:١٢٨]. وقال تعالى آمراً له: ﴿ قُلْ إِنِّى لَن يُجِيرَنِى مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾ ﴾ [الجن:٢٢].

وقال الرسول ﷺ: **((اللهم أنت عضدي ونصيري بك أحول وبك أصول، وبك أقاتل..))** رواه أبو داود (٢٦٣٢) من حديث أنس بن مالك ﷺ.

وقال ﷺ: **((اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني إلى نفسي طرفة عين أصلح لي شأني كله، لا إله إلا أنت))** رواه أحمد (٥/ ٤٢) وأبو داود رقم (٥٠٩٠) من حديث أبي بكرة ﷺ، فماذا أبقى هذا الجاهل لربه، وقوله هذا يذكرنا بقول الشاعر الصوفي الخرافي البوصيري عند أن قال:

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به	سواك عند حدوث الحادث العمم
ولن يضيق رسول الله جاهك بي	إذا الكريم تجلى باسم منتقم
فإن من جودك الدنيا وضرتها	ومن علومك علم اللوح والقلم

وبقية النداءات غير شرعية فهي ما بين بدعة وما بين شرك.

المثال الثالث: قولهم: مرحباً يا نور عيني مرحبا.

وكثيراً ما يردد منشدو الإخوان هذا البيت

ففي شريط(مواكب الأعراس) لفرقة الإيمان بجبلة الوجه الثاني الأنشودة الثالثة:-

مرحباً يا نور عيني مرحباً	مرحباً جد الحسينِ مرحبا

وهذا البيت متلقى عن الصوفية بلا شك ولا ارتياب، وهو من أعظم الدجل على

جهال المسلمين، وهم يقولون هذا الترحيب في آخر قيامهم بالمولد والحضرات المشتملة على المعاصي والبدع والشركيات، ويقومون عند هذا الترحيب مدعين أن الرسول حضر عندهم وما حضر والله عندهم إلا شياطين الجن والعفاريت، أما الرسول فهو عند ربه ينعم في حياته البرزخية، لا يعود إلى الدنيا أبداً، ولكن يبعث من قبره إلا يوم الحشر والنشر إلى عرصات القيامة قال تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ*ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر:٣٠-٣١].

المثال الثالث: في شريط (يا إله الكون) الوجه الأول للمغني عدنان يقول فيه:

يا رب منك القبول ... بجاه كاحل العين

ويعني بكاحل العين الرسول ﷺ، والتوسل بجاه النبي من الأمور البدعية مع العلم أن جاه نبينا عند ربنا عظيم، بل هو أعظم جاه؛ لأن محمداً سيد الأولين والآخرين، ومع هذا لا يجوز هذا التوسل به ﷺ.

ولا غرابة أن تحصل هذه الطوام من تلاميذ علماء حزب الإخوان فها هو إمامهم البنا يؤصل لهم هذا الانحراف فقد اشتهر عنه أنه كان يردد أبياتاً في المولد المبتدع ومنها قوله: كما في «حسن البنا بأقلام تلامذته ومعاصريه» ص(١٧)

هذا الحبيب مع الأحباب قد حضرا ... وسامح الكل فيما قد مضى وجرا

لقد أدار على العشاق خمرته ... صرفا يكاد سناها يذهب البصرا

يا سعد كرر لنا ذكر الحبيب فقد ... بلبلت أسماعنا يا مطرب الفقرا

وما لركب الحمى مالت معاطفه ... لا شك أن حبيب القوم قد حضرا

الصوفية يفضلون سماع الأغاني الطربية على سماع القرآن من سبعة أوجه:

قال أبو حامد الغزالي في كتابه «الإحياء» (٢/ ٤٠٣): (فإن قلت: فإن كان سماع القرآن مفيداً للوجد فما بالهم يجتمعون على سماع الغناء من القوالين دون القارئين؟ فكان ينبغي أن يكون اجتماعهم وتواجدهم في حلق القرآن لا حلق المغنيين، وكان ينبغي أن يطالب عند كل اجتماع في كل دعوة قارئ لا قوال، فإن كلام الله تعالى أفضل من الغناء لا محالة، فاعلم أن الغناء أشد تهييجاً للوجد من القرآن من سبعة أوجه). ثم ذكرها، وها أنا أذكر سابعها.

قال (ص٤٠٦): (وهاهنا وجه سابع ذكره أبو نصر السراج الطوسي في الاعتذار عن ذلك فقال: القرآن كلام الله، وصفة من صفاته، وهو حق لا تطيقه البشرية لأنه غير مخلوق، فلا تطيقه الصفات المخلوقة، ولو كشف للقلوب ذرة من معناه وهيبته تصدعت ودهشت وتحيرت، والألحان الطيبة مناسبة للطباع، ونسبتها نسبة الحظوظ لا نسبة الحقوق، والشعر نسبته نسبة الحظوظ...فانبساطنا لمشاهدة بقاء هذه الحظوظ إلى القصائد أولى من انبساطنا إلى كلام الله تعالى الذي هو صفته وكلامه الذي منه بدأ وإليه يعود).

قلت: قال شيخ الإسلام ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» (ص٢٤٦): (فمن قاس قرآن الشيطان ومؤذنه على قرآن الرحمن ومؤذنه فالله حسيبه ومجازيه، وسيعلم يوم الحشر أي بضاعة أضاع، وعند الميزان أيثقل أم يخف بما قدم به من السماع، وهاهنا الناس أربعة أقسام:

أحدها: من يشتغل بسماع القرآن عن سماع الشيطان.

والثاني: عكسه.

والثالث: من له نصيب من هذا وهذا.

والرابع: ليس له نصيب لا من هذا ولا من هذا.

فالاشتغال بسماع القرآن الرحماني حال السابقين الأولين وأتباعهم، ومن سلك سبيلهم.

والخامس:- حال المشركين والمنافقين والفجار والفساق والمبطلين ومن سلك سبيلهم.

والسادس:- حال المؤمن، له مادتان: مادة من القرآن ومادة من الشيطان، وهو للغالب عليه منهما.

و السابع:- حال الفارغ من ذوق هذا وهذا، فهو في شأن وأولئك في شأن، فهذه الآثار التي تضمنت مدح الصوت الحسن بالقرآن وما يحبه الله، من احتج بها على السماع الشيطاني فقد بُخِسَ حظه من العلم والمعرفة).

وقال العلامة ابن رجب الحنبلي في رسالته «**نزهة الأسماع**» (ص٨٧): (واعلم أن سماع الأغاني يضاد سماع القرآن من كل وجه، فإن القرآن كلام الله ووحيه ونوره الذي أحيا الله به القلوب الميتة، وأخرج العباد به من الظلمات إلى النور، والأغاني وآلاتها مزامير الشيطان، فإن الشيطان قرآنه الشعر ومؤذنه المزمار ومصائده النساء).

قلت: وليس تفضيل أغاني العزف على القرآن محصوراً على ضلال الصوفية ؛ بل

المولعون بها من حزب الإخوان والعشاق لها صرفوا جل أوقاتهم في تعاطيها، وخرجوا فرقاً شبابية تنشد في الأعراس وغيرها، فحزب الإخوان أشهر من أحيا بدعة الصوفية وجعلها بدعاً تناسب العصر.

الأغاني الصوفية والإخوانية تبديل لدين الله:

قال العلامة ابن القيم (ص٢٢١): (فبدل الذين ظلموا ديناً غير الذي شرع لهم، وجعلوا حضور الشاهد المليح والأصوات المطربة المهيجة على عشق الصور قربة تقربهم -بزعمهم- إلى الله، وتدينهم من رضاه، وهذا من أعظم تبديل الدين، ومتابعة الشيطان).

وقال أيضاً في «كشف الغطاء» (١٨٠-١٨١) وهو يتحدث عن اتخاذ الصوفية سماع الأغاني ديناً: (واتخاذ ذلك ديناً وشعاراً لأهل الدين من أسباب تبديل الدين، فكما أنه لا حرام إلا ما حرمه الله، ولا واجب إلا ما أوجبه، فلا دين إلا ما شرعه، ولا مستحب إلا ما أحبه).

قلت: لما استبدلت الصوفية القرآن بالألحان، وتبعها في هذا الإخوان أحبوا الأغاني وما يتبعها من آلات عزف ورقص وتكسر، وعظموها، وهذا الحب والتعظيم باب إلى الشرك.

قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ ﴾ [البقرة:١٦٥]. فليربئوا بأنفسهم عن هذا المسلك الخطير، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

تنبيه: تبديلات الصوفية والإخوان في أحكام الشريعة كثيرة ومتنوعة وقد ذكرنا في

كتابنا «الكشف المبين عن أصناف المبدلين» أمثلة كثيرة على ذلك.

ما يحدث للصوفية عند الطرب والرقص من مخازي:-

لقد سطر العلماء على الصوفية شنائع حصلت منهم عند تعاطي الأعمال الشيطانية من سماع الطرب والقيام بالرقص، ادعوا أن هذه كرامات، وهي في الحقيقة الخرافات، بلغت بهم إلى حد المتاهات.

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية كما في «مجموع الفتاوى» (١١/ ٦٠٤) عن أقوام يرقصون على الغناء بالدف، ثم يسجد بعضهم لبعض على وجه التواضع، هل هذا سنة أو فعله الشيوخ الصالحون؟.

فأجاب: لا يجوز السجود لغير الله، واتخاذ الضرب بالدف والغناء والرقص عبادة هو من البدع التي لم يفعلها سلف الأمة ولا أكابر شيوخها كالفضيل بن عياض، وإبراهيم بن أدهم، وأبي سليمان الداراني، ومعروف الكرخي، والسري السقطي، وغير هؤلاء).

والشاهد من السؤال: (ثم يسجد بعضهم لبعض) وهذا كما ترى يحصل منهم حال الرقص والطرب، فيا سبحان الله! ألم يقولوا: إن سماعهم للأغاني يقبل بهم على الله أسرع من القرآن؟ فما لهم هنا صرفوا أجل عبودية ظاهرة اختص الله بها نفسه إلى غير الله؟!.

وقال الشيخ شرف الدين أحمد بن الحسن الحنبلي كما في «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» لابن القيم (٣٧-٣٨): (وقولهم: إن الرقص سبب للمغفرة، وأن المنكر عليهم محجوب، كذب وبهت، وإمساكهم النيران وإظهار الإذن ونحو ذلك من أفعالهم

كدم الأخوين الذي يتخيل إلى الرائي كونه دماً حقيقة أمور منكرة ليست أحوالاً للصلحاء، ولا كرامات للأولياء، ومن اعتقد ذلك كرامة فهو أضل منهم).

وقال ابن القيم في «كشف الغطاء» (ص٢٦١): (ولهذا قال بعض العارفين: إن أحوال السماع بعد مباشرته تبقى غير مقدورة للإنسان، بل خارجة عن حد التكليف، وهذا غير معذور فيه لمباشرته أسبابه، فهو كمن زال عقله بالسكر اختياراً).

ولا نحب الإطالة بكثرة ذكر هذه الترهات ولكن قصدنا أن يزداد القارئ معرفة بما صنعه الغناء الصوفي بأهله.

عبث شياطين الجن بالصوفية عند الرقص والطرب

قال صاحب كتاب «الرهص والوقص» (٨١) وهو ينقل ما قاله الحلواني وذكر في [التاتارخانية] عن البضاب هل يجوز الرقص والسماع؟

والجواب: لا يجوز. وذكر في «الذخيرة» [أنه كبيرة، ومن أباحه من المشايخ فذلك للذي حركاته كحركات المرتعش] قال المعلق (ص٨١-٨٢): (وهذا هو شرط الرقص عند الصوفية أن لا يتحرك إلا إذا صارت حركته حركة المرتعش، لا يجد سبيلاً إلى الإمساك، وكالعاطس الذي لا يقدر أن يرد العطسة، أو تكون حركته بمثابة النفس الذي يدعو إليه داعية الطبع قهرا... وهذا هو حال القوم في جعلهم الذكر مقروناً بالرقص والأعمال الشيطانية مع توتر الأعصاب، وتشنج الأوداج، والارتعاش المصطنع المفتعل عند العبادة بدع في الدين).

وقال أبو حامد الغزالي (٢/ ٤١٠): **(وأما تمزيق الثياب فلا رخصة فيه إلا عند خروج الأمر عن الاختيار، ولا يبعد أن يغلب الوجد بحيث يمزق ثوبه وهو لا يدري**

لغلبة سكر الوجد عليه) إلى قوله: (فكذلك الزعقة، وتمزيق الثياب قد يكون كذلك فهذا لا يوصف بالتحريم، فقد ذكر عند السري حديث الوجد الحاد الغالب فقال: نعم يضرب وجهه بالسيف وهو لا يدري فروجع فيه واستبعد أن ينتهي إلى هذا الحد فأصر عليه ولم يرجع...).

قلت: هذا الذي تصل إليه الصوفية ليس سببه افتقاد الإرادة بالكلية، ولكن سببه تسلط الشيطان على هؤلاء فيلعب بهم كما يلعب الصبيان بالكرة.

قال صاحب كتاب «المصادر العامة للتلقي عند الصوفية» (ص٥٢٠-٥٢١): (إن هذا الفناء بسبب السماع هو من تأثير الأنغام والألحان على الأرواح بالسكر، فإذا سكرت الأرواح تلبس بهم الشيطان، وأجرت على ألسنتهم بعض المكاشفات، فيظن من لا علم له بأحوالهم أن ذلك من كرامات أولياء الله، ومكاشفاتهم، وقد يصاحب هذا السكر بعض تخبط وصياح وزعق، ونحو ذلك، بل قد يصل الأمر إلى أن يقتل بعضهم بعضاً في هذا السماع، ويصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة أعظم مما يصدهم الخمر).

وعلى كل هذه الأعمال الشيطانية ناتجة عن تسلط الشيطان عليهم، وأشد أنواع هذا التسلط التعامل مع الجن والشياطين، وتلبسهم بهم، فإنه بعد كثرة رعش الجني لهم فيسقطون وقد ذهبت قواهم، وانهارت حركاتهم، فيخورون كما يخور الثور، وتندلع ألسنتهم، وتخرج الرغوة من أفواههم، ثم يظل وقتاً لا يتكلم ولا يتحرك، ثم يفيق بعد ذلك، فهذا من تسلط الشيطان لا ريب في ذلك، فالفساق الذين يتعاطون الرقص

والزمر أحسن حالاً من هؤلاء.

أقوال أهل العلم في أن الطرب والرقص الصوفي أفضى بهم إلى الكفريات:ـ

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «الاستقامة» (١/ ٣٠٨-٣٠٩): (بل أفضى الأمر إلى أن يجتمع في هذا السماع على الكفر بالرحمن، والاستهزاء بالقرآن، والذم للمساجد والصلوات، والطعن في أهل الإيمان والقربات والاستخفاف بالأنبياء والمرسلين، والتحضيض على جهاد المؤمنين، ومعاونة الكفار والمنافقين، واتخاذ المخلوق إلهاً من دون رب العالمين، وشرب أبوال المستمعين، وجعل ذلك من أفضل أحوال العارفين، ورفع الأصوات المنكرات التي أصحابها شر من البهائم السائمات... يفعلون في سماعاتهم ما لا يفعله اليهود والنصارى، ولهذا يتولون من يتولاهم من اليهود والنصارى والصابئة والمشركين والمجوس، ويجعلونهم من إخوانهم وأصحابهم، وأهل خرقتهم مع معاداتهم للأنبياء والمؤمنين).

وقال العلامة ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء» (٢١٦): (فصار السماع المحدث دائر بين الكفر والفسوق والعصيان، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وكفره من أغلظ الكفر وأشده، وفسوقه من أعظم الفسوق وأبلغه).

وقال أيضاً في نفس المصدر (٢٦٠-٢٦١) وهو يتكلم على قول الجنيد: (من أصغى إليه بنفس تزندق... ولهذا تزندق بالسماع طوائف لا يحصيهم إلا الله، كما تزندق بالكلام ولم يكن أضر على الأمة من هاتين الطائفتين أهل السماع وأهل الكلام).

نقل إجماع أهل العلم على تحريم الغناء الصوفي

قال صاحب كتاب «الرهص والوقص لمستحل الرقص» (ص٧٢-٧٤) وهو

يتحدث عن الأغاني الصوفية: (قال البزازي والقرطبي على أن هذا الغناء وضرب القضيب والرقص حرام بالإجماع عند مالك والشافعي وأحمد في مواضع من كتابه).

وقال ابن الصلاح كما في «كشف الغطاء» لابن القيم (ص٣٩): (وقولهم في السماع: إنه من القربات والطاعات قول مخالف لإجماع المسلمين).

وقال ابن القيم في نفس المصدر (ص٥٦-٥٧): (فالكلام في هذه المسألة المسئول عنها من وجهين مفصل ومجمل:-

أما المجمل: فهو أن هذا السماع على هذا الوجه حرام قبيح لا يبيحه أحد من المسلمين ولا يستحسنه إلا من خلع جلباب الحياء والدين عن وجهه، وجاهر الله ورسوله ودينه وعباده بالقبيح).

وقال أبو الطيب الطبري في كتابه «السماع»: (اعتقاد هذه الطائفة مخالف لإجماع المسلمين فإنه ليس فيهم من جعل السماع ديناً وطاعة ولا رأى إعلانه في المساجد والجوامع، وحيث كان من البقاع الشريفة والمشاهد الكريمة، وكان مذهب هذه الطائفة مخالفاً لما اجتمعت عليه العلماء، ونعوذ بالله من سوء التوفيق) انتهى ما ذكره.

وقال صاحب كتاب «حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية» (٢٤١): (نقل الاتفاق على بدعية الرقص الصوفي وتحريمه عن جماعة من أهل العلم منهم: تقي الدين ابن تيمية، وأبو بكر الطرسوسي، وتقي الدين السبكي، وابن حجر الهيتمي، وأبو عبد الله القرطبي، وعماد الدين ابن كثير، وإبراهيم بن محمد الحلبي الحنفي صاحب كتاب «الرهص والوقص لمستحل الرقص»، رحمهم الله تعالى).

كلام أهل العلم على بدعية أغاني حزب الإخوان: الأناشيد

قال العلامة الألباني رحمه الله تعالى في كتابه «تحريم آلات الطرب» ص(١٨١) كلمة في الأناشيد الإسلامية وهي: (قد تبيّن من الفصل السابع ما يجوز التغني به من الشعر، وما لا يجوز، كما تبين مما قبله تحريم آلات الطرب كلها إلا الدف في العيد والعرس للنساء، ومن هذا الفصل الأخير أنه لا يجوز التقرب إلى الله إلا بما شرع الله، فكيف يجوز التقرب إليه بما حرم؟ وأنه من أجل ذلك حرم العلماء الغناء الصوفي، واشتد إنكارهم على مستحليه، فإذا استحضر القارئ في باله هذه الأصول القوية تبين له بكل وضوح أنه لا فرق من حيث الحكم بين الغناء الصوفي والأناشيد الدينية، بل قد يكون في هذه آفة أخرى، وهي أنها قد تلحن على ألحان الأغاني الماجنة، وتُوقع على القوانين الموسيقية الشرقية أو الغربية التي تطرب السامعين وترقصهم، وتخرجهم عن طورهم، فيكون المقصود هو اللحن والطرب، وليس النشيد بالذات، وهذه مخالفة جديدة وهي التشبه بالكفار والمجَّان، وقد ينتج من وراء ذلك مخالفة أخرى، وهي التشبه بهم في إعراضهم عن القرآن وهجرهم إياه، فيدخلون في عموم شكوى النبي ﷺ من قومه كما في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلرَّسُولُ يَـٰرَبِّ إِنَّ قَوۡمِى ٱتَّخَذُواْ هَـٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ مَهۡجُورًا ﴿٣٠﴾ ﴾ [الفرقان:٣٠].

وسئل العلامة ابن عثيمين رحمه الله تعالى بما نصه: هل يجوز للرجال الإنشاد الإسلامي، وهل يجوز مع الإنشاد الضرب بالدف لهم؟ وهل الإنشاد جائز في غير الأعياد والأفراح؟ فأجاب: (**الإنشاد الإسلامي مبتدع مما ابتدعه الصوفية، ولهذا ينبغي العدول عنه إلى مواعظ القرآن والسنة، اللهم إلا أن يكون في مواطن الحرب**

ليستعان به على الإقدام والجهاد في سبيل الله تعالى، فهذا حسن، وإذا اجتمع معه الدف كان أبعد عن الصواب). اهـ. القول المفيد في حكم الأناشيد ص(٤٠)

وقد ذكر صاحب كتاب «القول المفيد في حكم الأناشيد» (ص٤٠-٤١) أن بعضهم نسب إلى ابن عثيمين تجويز الأناشيد الإخوانية فنفى العلامة ابن عثيمين ذلك.

وقال فضيلة الشيخ أحمد بن يحيى النجمي حفظه الله في كتابه «المورد العذب الزلال» (ص١٩٦): (الإكثار من الأناشيد ليل نهار، وتنغيمهم لها -أي: تلحينهم لها- وأنا لا أحرم سماع الشعر فقد سمعه النبي ﷺ لكن هؤلاء يذهبون في هذه الأناشيد مذهب الصوفية في غنائهم الذي يثير الوجد على ما يزعمون).

وحكم غير واحد من العلماء مما لم يسبق ذكرهم على أناشيد الإخوان أنها بدعة صوفية، ومنهم الشيخ/ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، وبكر أبو زيد في كتابه «تصحيح الدعاء» (ص٩٦).

بعض علماء الصوفية يردون على صوفية الغناء والرقص:-

لما رأى بعض الصوفية ما فعلته أغاني العزف والرقص بفرقتهم بادروا إلى التحذير من الاستمرارية على هذا الشر العظيم فحذروا منها حسبما يرون ويقدرون عليه، ومن تحذيراتهم ما سطره غير واحد من أهل العلم عنهم، ففي كتاب «الاستقامة» لشيخ الإسلام ابن تيمية ما نصه : (سئل أبو علي الروذباري وهو من أكابر مشايخ الصوفية وأهل العلم منهم عن من يسمع الملاهي ويقول: هي لي حلال لأني وصلت إلى درجة لا يؤثر في اختلاف الأحوال فقال: نعم قد وصل لعمري، ولكن إلى سقر، وسئل أيضاً عن السماع فقال: ليتنا تخلصنا منه رأساً برأس). «الاستقامة» لابن تيمية (١/ ٤١١).

وقال أبو محمد الجريري وهو من أكابر مشايخ الصوفية: (من استولت عليه النفس صار أسيراً في حكم الشهوات معصوراً في سجن الهوى، فحرم الله على قلبه الفوائد، فلا يستلذ بكلامه، ولا يستحليه، وإن كثر ترداده على لسانه، وذكر عن بعض العارفين أصحاب القصائد فقال: هؤلاء الفرارون من الله، لو ناصحوا الله ورسوله وصدقوه لأفادهم في سرائرهم ما يشغلهم عن كثرة التلاقي) «تلبيس إبليس» لابن الجوزي (٢٣٦).

وقال ابن القيم في «كشف الغطاء» (٧١-٧٣): (وذكر أبو موسى المديني أن أبا القاسم النصر آباذي دخل على إسماعيل بن نجيد، فقال ابن نجيد: يا أبا القاسم! سمعت أنك مولع بالسماع، فقال: نعم أيها الشيخ، السماع خير من أن نقعد ونغتاب، فقال له: هيهات زلة تزل في السماع أعظم من كذا وكذا سنة تغتاب.

قال أبو موسى وذكر نصر بن علي قال: سمعت أبا محمد جعفر بن محمد الزاهد يقول: سمعت شيخي يقول: اجتمعت ليلة مع أصحابنا فابتدأ القوال فقاموا ورقصوا، وكنت معهم فنوديت في سري: يا هذا [أجئتنا بالحق أم أنت من اللاعبين] فهربت وقلت: إن السماع مخاطرة.

قال أبو موسى: أنبأنا عبد الكريم بن عبد الرزاق وأنبأنا أحمد بن الفضل، حدثنا أبو العباس النسوي، قال: سمعت علي بن مفلح يقول: سمعت فارس البغدادي يقول: قال جنيد: خرجت ليلة فلقيني إبليس فقال: أتعبني والله أصحابك، قلت: كيف؟ قال: إن عرضت عليهم أذكار الدنيا اشتغلوا بأذكار الآخرة، وإن عرضت عليهم أذكار الآخرة اشتغلوا بالذكر لله إلا أني أستحسن منهم خطتين: السماع والنظر إلى الأحداث.

قال أبو موسى: ثنا الإمام أبو بكر القزاز، ثنا الخطيب، أخبرني عبد الصمد بن محمد، قال سمعت الحسن بن الحسين يقول: سمعت أبا الفرج الرستمي الصوفي يقول: سمعت المحترق البصري يقول: رأيت إبليس في النوم، فقلت له: كيف رأيتنا عزفنا عن الدنيا ولذاتها وأموالها فليس لك إلينا طريق، فقال: كيف رأيت ما اشتملت به قلوبكم باستماع السماع ومعاشرة الأحداث؟.

قال أبو موسى: وأنبأنا أبو طاهر محمد بن عبد الغفار الهمذاني، قال: سمعت والدي يقول: سمعت أحمد بن الحسن وهو شيخ الصوفية من المتأخرين يقول: من قال: إن الاستماع إلى المناهي أو قال: الملاهي مباح فهو إلى مذهب الإباحة أقرب، ولو بلغ العارف إلى ما بلغ من سنى أحواله لم يرخص له الالتفات إلى المناهي والملاهي).

وقال أيضاً في المصدر المذكور (ص٨١): (إن الصوفية والمشايخ لم تجتمع على ذلك بل كثير منهم وأكثرهم أنكره وعابه، وأمر باجتنابه).

فلو أن القوم طالِبو حق لقبلوا هذه النصائح، ولكنهم طالِبو خرق ومدعو شطط.

ابتلي متأخرو الصوفية بالتغزل بالمردان:-

قال ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (٣٣٨-٣٣٩): (وصحبة الأحداث أقوى حبائل إبليس التي يصيد بها الصوفية، ثم ذكر عن يوسف بن الحسين قوله: نظرت إلى آفات الخلق فعرفت من أين أُتوا، ورأيت آفة الصوفية في صحبة الأحداث، ومعاشرة الأضداد، والرفاق النسوان).

وقال ابن القيم في «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» (٩٥، ٩٧): (ثم خسف الله بعقول المتأخرين وقلوبهم، فصار غناؤهم في الذكور، ووصف محاسنهم وقدودهم

وشعورهم وخصورهم، فيا عجباً أي إيمان وأي حال صحيح يحدث عند سماع قول المغني المليح الصورة أو المليحة بين تلك المواصيل والدفوف والألحان:

تبـت يـدا عـاذلي فيـه ووجنتـه حمالـة الـورد لا حمالـة الحطـب

وقوله:

ذهبـي اللـون تحسـب مـن وجنتيـه النـار تنقـدح

خوفـوني مـن فضـيحته ليتـه وافى وأفتضـح

وبقوله:

يـا ذا الـذي زار ومـا زار كأنـه مقتبـس نـار

مـر ببـاب الـدار مسـتعجلاً مـا لـه لـو دخـل الـدار؟

فتواجد عليها المريد ويبكي وينوح، ويزعم أنه أخذ منها إشارة، نعم أخذ إشارة من أبيات تغضب الله وما قيلت فيه، وما أريد بها، ولم يأخذ الإشارة من كلامه، فلولا داء كامن في القلب، وآثارة لسماع لكان الأمر بالعكس... فإن قال المغني: أعانقه كان طرب الحاضرين أكثر فهل يحل لمن يرجو الله وقاراً، ويعلم أن الله سائله غداً عما قال وفعل أن يفتي بأن السماع حلال مطلقاً، وهو يعلم أن هذه البلايا وأضعاف أضعافها فيه؟ وهل يطيب السماع عند القوم إلا بمدح ما حرم الله ورسوله وذكر محاسن المردان والنسوان والأشعار التي قيلت في حريم المسلمين وأبنائهم؟).

الواجب طرد الصوفية من بيوت الله إذا اتخذوها للرقص والطرب والسماع

من المنكر العظيم قيام بعض الصوفية بالسماع والرقص والطرب في بيوت الله، فمن قدر على إخراج هؤلاء فليفعل وأجره على الله، ولو وجد اهتمام من قبل ولاة الأمور بمحاربة دعاة الضلال لمنعوا هؤلاء من أفعالهم المذكورة في المساجد.

قال العلامة ابن القيم في «إغاثة اللهفان» (١/ ٤٢١) وهو يتكلم عن هذا الصنف: (ومن أعظم المنكرات تمكينهم من إقامة هذا الشعار الملعون هو وأهله في المسجد الأقصى- عشية عرفة، ويقيمونه في مسجد الخيف أيام منى، وقد أخرجناهم منه بالضرب والنفي مراراً، ورأيتهم يقيمونه بالمسجد الحرام نفسه والناس في الطواف، فاستدعيت حزب الله وفرقنا شملهم، ورأيتهم يقيمونه بعرفات والناس في الدعاء والتضرع والابتهال والضجيج إلى الله، وهم في هذا السماع الملعون باليراع والدف والغناء).

ولا عبرة بدعواهم أن فعلهم هذا قربة، ونسبة ذلك إلى رسول الله ﷺ.

قال الدميري من الشافعية في كتابه «شرح المنهاج» وهو يتكلم عن الغناء الصوفي: (ومن نسب السماع إلى رسول الله ﷺ يؤدب أدباً شديداً، ويعزر تعزيراً بليغاً، ويدخل في زمرة الكاذبين عليه ﷺ، فليتبوأ مقعده من النار). نقلاً من كتاب «الرهص والوقص لمستحل الرقص» (ص١٠٣).

كثرة مؤلفات الصوفية في استباحة الغناء والرقص قربة إلى الله في بيوت الله وغيرها وكذا حزب الإخوان المسلمين:

لقد كثرت مؤلفات الصوفية في إباحة الأغاني الطربية حتى قال الأدفوي الصوفي المصري وهو يرد على ابن الصلاح في قوله: إن اجتماع الدف والشبابة لم يقل به أحد نظرت في نحو مائة مصنف لم أجد ما ذكره لأحد وأطال الكلام معه. نقلاً من رسالة الشوكاني إبطال دعوى الإجماع ص(٤٦)

وهاك سرد عدد كبير من مؤلفات الصوفية في استحلال الأغاني ومايتبعها:

١-آداب السماع للأصفهاني.

٢-أحكام السماع للقشيري.

٣-إزالة القناع عن وجوه السماع للأعظمبوري.

٤-إغناء الأنام بحكم سماع الصوفية الكرام لعبد الباقي اللكنوي.

٥-الإقناع في أحكام السماع للأرموي والأدفوي .

٦-إيقاع السماع لجواز الاستماع للقادري.

٧-تشنيف الأسماع بحكم الحركة في الذكر والسماع لابن زياد.

٨-تشنيف الأسماع بأحكام السماع للصرخدي.

٩-تشنيف الأسماع ببعض أسرار السماع للعيدروس.

١٠- المنتقى في سماع أهل التقى للشطاري.

١١- فرح الأسماع برخص السماع لابن زغدان.

١٢- غنية أرباب السماع لعبد الكريم الجيلي.

١٣- معاهد الجمع على مشاهد السمع للبكري.

١٤- متعة الأسماع بأحكام السماع لبحرق.

١٥- نصيحة أصحاب النفوس الزكية في حكم السماع المرضية للبسطامي.

وأما ما قام به علماء الإخوان المسلمين من تأليف كتب في إباحة الأغاني المفسدة فها هو القرضاوي يؤلف أكثر من كتاب، الأول: «فقه الغناء والموسيقى في ضوء القرآن والسنة»، والعنوان أكبر من الكتاب، فلا فقه فيه ولا تصحيح لما صح ولا تضعيف لما لم يصح، بل هو عالة على ضلال الصوفية، فقد حشد في كتابه أموراً بطلانها معلوم عند علماء الإسلام المحققين وله كتاب آخر بعنوان «الإسلام والفن» فهذه قفزة من القرضاوي لا تعجب كثيراً من علماء الإخوان؛ لأنهم يرون تجنب الصراع عن طريق تأليفاتهم؛ لأن التأليف في الباطل دخول في صراع الشخص مع نفسه ومع دينه ومع عباد الله.

الفوارق بين غناء الفساق وغناء الصوفية: الزعاق

من المهم ذكر الفوارق بين المعصيتين حتى يتجلى للقارئ البون الشاسع بينهما ويدرك أن قعر البدعة بعيد وأن ضررها شديد وأن الأمان من غوائلها غير سديد، وما سأذكر من الفوارق فليس على جهة الاستقصاء بل على جهة التجوز بما تيسر منها، فدونك إياها:

الأولى: نسبة الغناء والرقص الصوفي إلى النبي ﷺ، والأناشيد إلى الإسلام، قال العلامة ابن القيم في كتابه كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء ص(٥٨): (والمصيبة العظمى والداهية الكبرى نسبة ذلك إلى الرسول ﷺ وشرعه وأنه أذن في ذلك لأمته، وأباحه

لهم وأطلقه ورفع الحرج عن فاعله مع اشتماله على هذه المفاسد المضادة لشرعه ودينه).

وقال الدميري في كتابه شرح المنهاج وهو يتحدث عن الغناء الصوفي: ومن نسب السماع إلى رسول الله ﷺ يؤدب أدباً شديداً ويعزر تعزيراً بليغاً ويدخل في زمرة الكاذبين عليه ﷺ، فليتبوأ مقعده من النار.

الثانية: اعتقاد الصوفية أن الغناء والطرب والرقص والنشيد في بيت الله قربة إلى الله، قال العلامة ابن القيم في كتابه "كشف الغطاء" ص (٥٨): (وأعظم من هذه البلية وأشد اعتقاد أنه قربة يتقرب به إلى الله ودين يدان الله به، وأن فيه من صلاح القلوب وعمارتها بالأحوال العلية والصفات الزكية ما يجعله أفضل من كثير من النوافل كقيام الليل وقراءة القرآن وطلب ما يقرب إلى الله من العلم النافع والعمل الصالح).

الثالثة: دعوة الصوفية أن الطرب والرقص أعظم تأثيراً على القلوب من القرآن وأنفع لها منه. قال العلامة ابن القيم في المصدر السابق ص (٥٨): (وأعظم من هذا كله بلية ومصيبة اعتقاد أن تأثر القلوب به أسرع وأقوى من تأثرها بالقرآن وأن قد يكون أنفع للعبد من سماع القرآن وأن فتحه أعجل وأقوى من فتح القرآن من وجوه متعددة).

الرابع: دعوى الصوفية أن سماعهم بالله ولله ومن الله وفي الله قال أبو حامد الغزالي في الإحياء (٢/ ٣٩٣-٣٩٤): (سماع من جاوز الأحوال والمقامات... فهذه درجة الصديقين في الفهم والوجد فهي أعلى الدرجات لأن السماع على الأحوال نازل عن درجات الكمال وهي ممتزجة بصفات البشرية، وهو نوع قصور... فيسمع لله وبالله وفي الله ومن الله وهذه رتبة من خاض لجة الحقائق وعبر ساحل الأحوال والأعمال).

قال العلامة ابن القيم في مسألة السماع ص (١٧١) وهو يرد عليهم: (لو كان سماعك بالله وعن الله كما تقول لدلت على صدقك شواهد ذلك من سماع كلامه وأسمائه وصفاته ومواعظه وما يدعو إلى صحبته ويباعد عن سخطه ولم يكن سماعك لشيء لا يشاربه إلى الخالق وإنما يشاربه إلى الخمر والمسكر والمليحة والمليح وطيب وما لها وعذوبته وتوابع ذلك فتعالى الله وتنزه جنابه وجلت عظمته أن يشار إليه بذلك أو يستجلب رضاه وقربه كلا والله إن استجلب بذلك إلا مقته والبعد منه).

الخامس: الغناء الصوفي والنشيد الإخواني من باب الابتداع في الدين أضر من مجرد المعصية؛ لأن الابتداع في الدين يهدم ركنين، الأول: الاتباع لسيد الأولين والآخرين وكفى بهذا هدماً، والثاني: الاجتماع على منهاج النبوة، ولا خلاف بين من يعتد به من أهل العلم في أن البدعة أضر من المعصية بكثير.

السادس: أن الغناء والطرب الصوفي غلو في الدين، وهذا فيه تشبه بأهل الكتاب، قال العلامة ابن القيم في كشف الغطاء (١٧٨): (واعلم أن بدعة السماع تتضمن الغلو في الدين واتباع الهوى والعشو عن ذكر الله فإنهم حسبوا أن هذه البدعة دين وقربة تقربهم إلى الله وهذا من أقبح الغلو وهو يوجب الانحراف عن الصراط المستقيم).

السابع: أن الابتداع في الدين من باب الكذب على الله وعلى رسوله، قال العلامة ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» ص (١٤٨): (لا ريب أن البدع القولية والسماعية المخالفة لما بعث الله به رسوله من الهدى ودين الحق تتضمن أصلين الكذب على الله والتكذيب بالحق بل الانتصار لما خالف ذلك سواء كان سماعاً

أو غيره يتضمن الأصلين الباطلين).

أكتفي بهذا القدر من الفوارق وهي فوارق ذات أهمية كبيرة أوضحت كساد بضاعة من مال إلى البدع والضلالات.

الأشعار التي تبين كثرة الأضرار في الأغاني الصوفية والإخوانية:ـ

لما رأى بعض الشعراء ما تفعله المعازف بأهلها شاركوا بشعرهم في بيان مفاسد الإقبال على الطرب، وكثيراً ما كان شعرهم في ذم الطرب الصوفي، وهاك بعضاً مما قالوا من كتاب «إغاثة اللهفان» (١/ ٤١٠)

قال الشاعر:

تُلي الكتابُ فأطرقوا لا خيفة ... لكنه إطراق ساهٍ لاهي

وأتى الغناء فكالحمير تناهقوا ... والله ما رقصوا لأجل اللهِ

دف ومزمار ونغمةُ شادن ... فمتى رأيت عبادة بملاهي؟

ثقل الكتاب عليهم لما رأوا ... تقييده بأوامرٍ ونواهي.

وقال آخر:

برئنا إلى الله من معشر ... بهم مرض من سماع الغنا

وكم قلت يا قوم أنتم على ... شفا جرفٍ ما به من بنا

شفا جرفٍ تحته هوة ... إلى درك كم به من عنا

وتكرار ذا النصح منا لهم ... لنعذر فيهم إلى ربنا

فلما استهانوا بتنبيهنا ... رجعنا إلى الله في أمرنا

فعشـــنا عـــلى ســـنة المصـــطفى ومـــاتوا عـــلى تنتنـــا تنتنـــا.

وقال أيضاً (١/ ٤٢١-٤٢٣):

ألا قــل لهــم قــول عبــد نصــوحٍ وحـــق النصـــيحة أن تســـتمع

متـــى علـــم النـــاس في ديننـــا بـــأن الغنـــا ســـنة تتبـــع؟

وأن يأكـــل المـــرء أكـــل الحـــمار ويـــرقص في الجمـــع حتـــى يقـــع

قـــالوا: ســـكرنا بحـــب الإلـــه ومـــا أســـكر القـــوم إلا القصـــع

كـــذاك البهـــائم إن أُشـــبعت يُرقصـــها ريُّهـــا والشبـــــع

ويســـكره النـــاي ثـــم الغنـــا ويـــس لـــو تليـــت مـــا انصـــدع

فيـــا للعقـــول ويـــا للنـــهى ألا منكـــرٌ مـــنكم للبـــدع ؟

تهـــان مســـاجدنا بالســـماع وتكـــرم عـــن مثـــل ذاك البيـــع.

وقال آخر:-

ذهـب الرجـال وحـال دون مجـالهم زمـر مـن الأوبـاش والأنـذالل

زعمـــوا بأنهـــم عـــلى آثـــارهم ســـاروا ولكـــن ســـيرة البطالـــل

كتـــاب الله خلـــف ظهـــورهم نبـــذ المســـافر فضـــلة الأكالـــل

جعلـــوا الســـماع مطيـــة لهـــواهم وغلـــوا فقـــالوا فيـــه كـــل محـــال

هـــو طاعـــة هـــو قربـــة هـــو ســـنة صدقوا لذاك الشيخ ذي الإضلال

هجروا له القرآن والأخبار وال ... آثار إذا شهدت لهم بضلال

ورأوا سماع الشعر أنفع للفتى ... من أوجه سبع لهم بتوالي

خروا على القرآن عند سماعه ... صماً وعمياناً ذوي إهمالِ

وإذا تلا القارئ عليهم سورة ... فأطالها عدُّوه في الإثقالِ

حتى إذا قام السماع لديهم ... خشعت له الأصوات بالإجلال

لكنما سُكْرُ السماع أشد من ... سُكْرِ المدام وذا بلا إشكال

وقال آخر:

قالوا رقصنا كما الأحبوش قد رقصوا ... بمسجد المصطفى قلنا: بلا كذب

الحبش ما رقصوا لكنهمُ لعبوا ... من آلة الحرب بالآلات واليلب

وذلك اللعب مندوب تعلمه ... في الشرع للحرب تدريباً لكل غبي

(الفصـل الخامس)

مزالق الشغب التي سلكها مبيحوا أغاني اللهو والطرب

لقد سلك المبيحون للأغاني المحرمة طرقاً أفقدت بعضهم تحقيق الأمانة العلمية، وأبعدتهم عن تحري الصواب، وألقت ببعضهم في مهاوي التقليد، وأجلبت على بعضهم الاقتناع بالمسايرة للعصر، وأقعدتهم عن التقدم في نشر الخير الصافي النقي، وقبل أن أفصل الطرق التي سلكها القائلون بإباحة الأغاني المشتملة على المعاصي أذكر كلمة مفيدة قالها شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «الاستقامة» (١/ ٢٨٩) وهو يتكلم عن أصحاب السماع الشيطاني: (ومدار الحجج في هذا الباب ونحوه، إما على قياس فاسد، وتشبيه الشيء بما ليس مثله، وإما على جعل الخاص عاماً، وهو أيضاً من القياس الفاسد، وإما احتجاجهم بما ليس بحجة أصلاً).

وأما تفصيل طرقهم المشار إليها آنفاً فكالآتي:-

١- اعتماد كثير منهم في تضعيف الأحاديث الواردة في تحريم المعازف على ابن حزم وأمثاله ممن ليسوا راسخين في علم الحديث:

قال العلامة الألباني وهو يتحدث عن الكتَّاب المعاصرين في كتابه «تحريم آلات الطرب» (ص٩٥): (والحقيقة المرة أن الشيخ الغزالي وأمثاله من الدعاة، أو الكتَّاب المعاصرين ليس لديهم منهج علمي ينطلقون منه فيما يذهبون إليه من الأحكام والمسائل... فتارة تراه مع الآرائيين أو العقلانيين... وتارة تراه ظاهرياً جامداً كالصخر الجلمود مقلداً لبعض أئمة الظاهر المتنطعين، ولو خالف أئمة الحديث والفقه جميعاً،

فإنه كما قلد ابن حزم في تضعيفه لأحاديث المعازف الصحيحة، فإنه كذلك قلده في تأويله لحديث المعازف تأويلاً باطلاً).

وقال أيضاً ص(١٧-١٨) وهو يرد على حسان عبد المنان: (**فإنه نصب نفسه محققاً للرد على المحدثين الذين صححوا حديث البخاري الآتي في تحريم المعازف بطرق ملتوية وادعاء علل كاذبة لم يقل بها حتى ابن حزم الذي يعتبر إمام هؤلاء المقلدين في التضعيف**).

وقد سبق أن ذكرنا ردود أهل العلم على ابن حزم في تضعيفه لحديث المعازف وبيان صحة الحديث من طرق حتى قال الحافظ ابن حجر في كتابه «تغليق التعليق» في حديث المعازف: (**وهذا أمر كما تراه قد سقته من رواية تسعة عن هشام متصلاً**).

٢- إتكاؤهم على أحاديث ضعيفة أو زيادات شاذة أو منكرة:-

ومن هذه الأحاديث حديث عائشة قالت: ((**كانت امرأة عندي تسمعني فدخل رسول الله وهي على تلك الحال، ثم دخل عمر ففرت فضحك رسول الله، فقال عمر: ما يضحكك يا رسول الله، فحدثه، فقال: والله لا أخرج حتى أسمع ما سمع رسول الله ﷺ، فأمرها فأسمعته**)). وهو حديث موضوع رواه الخطيب البغدادي في «تاريخه» (١٣/ ٥٧) وقال بعد روايته له: (وأبو الفتح البغدادي يعرف بابن سيخت، وكان واهي الحديث ساقط الرواية، وأحسب موسى بن نصر بن جرير اسماً ادعاه وشيخاً اختلقه، وأصل الحديث باطل، فالله أعلم).

وعن جابر قال: نكح بعض الأنصار بعض أهل عائشة فأهدتها إلى قباءٍ فقال لها

رسول الله ﷺ: **((أهديتِ عروسكِ؟))**. قالت: نعم. قال: **((فأرسلت معها بغناء؟ فإن الأنصار يحبونه))**. قالت: لا. قال: **((فأدركيها بزينب –وفي الموضع الأول بأرنب– امرأة كانت تغني بالمدينة))**.

وهذه القصة ذكرها الحافظ ابن حجر في «الإصابة» وعزاها إلى المحاملي، وهي قصة ضعيفة، فإن في سندها مجاهيل، وعلى هذا فلا دليل فيها لمن يدعي أن الرسول قد أجاز الاحتراف بالغناء.

وكذلك اعتمدوا على قصة أصحاب الصفة، ففي كتاب «كشف الغطاء» لابن القيم (٢٠٨): (روي أن أصحاب الصفة سمعوا يوماً فتواجدوا ومزقوا ثيابهم، ولنا الأسوة فيهم).

ومثل ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية: **((ما اشتهر أن أبا محذورة وأنشده بين يديه ﷺ، وأنه تواجد حتى وقعت البردة الشريفة عن كتفه، فتقاسمها فقراء الصفة، وجعلوها رقعاً في ثيابهم كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، وما روي في ذلك فموضوع)**. نقلاً من «المقاصد» (٣٣٣).

قال العلامة ابن القيم بعد ذكره الخبر المذكور في «كشف الغطاء» ص(٢٠٨-٢٠٩): (وهذا أيضاً من جراب الكذب الذي فتحه البهَّاتون الدجالون، ولم يكن في القرون الثلاثة لا بالمدينة، ولا بمكة، ولا بالشام، ولا باليمن، ولا بمصر ـ ولا بخراسان، ولا العراق من يجتمع على هذا السماع المحدث، فضلاً عن أن يكون نظيره كان على عهد رسول الله ﷺ، ولا كان أحد يمزق ثيابه من السلف الصالح، وهم كانوا

أعلم بالله وأفقه في دينه من أن يقدموا على محرم في الشريعة باتفاق الأمة).

ومن جملة ما اعتمدوا عليه في تجويز الأغاني ما أورد السهروردي في كتابه «عوارف المعارف» (ص١٢٠) ((أن أعرابياً أتى النبي ﷺ وأنشده:

لسعت حية الهوى كبدي فلا طبيب لها ولا راقي

إلا الحبيب الذي شغفت به فعنده رقيتي وترياقي

فتواجد النبي ﷺ عند سماعه)) نقلاً من كشف الغطاء لابن القيم ص(٢٠٧).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «الاستقامة» (١/ ٢٩٦-٢٩٧): (وهذا أيضاً موضوع باتفاق أهل العلم كذب مفترى).

وقال العلامة ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» (ص٢٠٧) بعد أن ذكر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية: (**وركاكة شعره وسماجته، وما تجد من الثقالة، من أبين الشواهد على أنه من شعر المتأخرين البارد السمج، فقبح الله الكاذبين على رسول الله ﷺ**).

وقال شهاب الدين بن أبي حجلة في كتابه «غيث العارض في الرد على ابن الفارض»: (وكذلك ما يرويه بعضهم عن النبي ﷺ أنه أنشده منشد:

قد لسعت حية الهوى كبدي.... إلى آخره فإنه كذب باتفاق أهل العلم بالحديث).

نقلاً من كتاب «الرهص بالوقص» (١٠٢-١٠٣).

والمتأمل في هذه الأخبار يجد أن كثيراً منها فيه النفس الصوفي الذي عليه رائحة كذبهم على رسول الله ﷺ، وضلالهم مبني على الكذب على رسول الله، وعلى الشطح في

حق من يسمونهم أولياء، وسواء كانوا كذلك حقيقة أم لم يكونوا كذلك، وهذا هو الكثير، ولا يخفى على طلاب العلم أن الاستدلال بالأحاديث الضعيفة بضاعة المفلسين وتجارة العاطلين، وأماني الفارغين، وبغية المتهوكين، فالله الله في الحرص على الاستدلال بالأحاديث الصحيحة.

روى ابن طاهر المقدسي أن رجلاً أنشد بين يدي النبي ﷺ:

أقبلت فلاح لها عارضان كالسبج

أدبرت فقلت لها الفؤاد في وهج

هل علي ويحكما إن عشقت من حرج؟

فقال رسول الله ﷺ: ((لا إن شاء الله)). وذكره أبو القاسم القشيري في رسالته وهو نص في إباحة الغناء. نقلاً من كشف الغطاء ص(٢٠٦)

قال العلامة ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» (٢٠٦): (وهذا الحديث مكذوب موضوع على رسول الله ﷺ لا يشك فيه من له أدنى علم بسنة الرسول ﷺ، وتمييز صحيحها من سقيمها، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه يقول: هذا الحديث موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، لا أصل له، وليس هو في شيء من دواوين الإسلام، وليس له إسناد، ومن له أدنى ذوق من الشعر يعرف أن هذا من شعر المتأخرين وليس من فحله بل من ثُنياته، وشعر العرب أفحل من هذا وأخمس، وكيف يُظن بأن النبي ﷺ أنه يقول: لا حرج من غير أن يسأله في معشوقته أهي ممن يحل له أم لا! فقبح الله واضعه على رسول الله ﷺ ما أجرأه على النار).

تنبيه: زيادة لفظة (الألحان) في قصة استقبال النبي عند قدومه إلى المدينة بالضرب بالدف وترديد: ((أشرق البدر علينا)) مع أن القصة ضعيفة لأنها معضلة سقط من إسنادها ثلاثة رواة أو أكثر والراوي لها عبد الله بن محمد بن عائشة من شيوخ أحمد وقد أرسلها، انظر الضعيفة للألباني رقم(٥٩٨) إلا أن الذي يهمنا هنا ما ذكره الألباني في «تحريم آلات الطرب» (ص١٢٣) قال وهو يتحدث عن القصة المذكورة: (وزاد فيه الغزالي زيادة أخرى أنكر من كل ما سبق بلفظ: [بالدف والألحان] ولا أصل لها في القصة كما أفاده الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٢/ ٢٧٧).

٣- دعواهم الإجماعات على إباحة الطرب ولا يصح منها شيء:

لقد استدل المبيحون للطرب بإجماعات عامة وخاصة تبيح الأغاني والطرب، وعند التمحيص والتحقيق يظهر بجلاء للقارئ عدم صحتها فضلاً عن أنها مخالفة للأدلة القرآنية والنبوية، ومخالفة للإجماع الذي تقرر ثبوته وصحته، ومن هذه الإجماعات المزعومة ما حكاه ابن طاهر أن الصحابة والتابعين أجمعوا على إباحة الغناء كما نقله ابن حجر الهيتمي في «كف الرعاع» (١٢٦) وأبطله قال: (ودعوى ابن طاهر أن ذلك إجماع أهل المدينة من حيز دعواه إجماع الصحابة والتابعين على إباحة الغناء والهوى يعمي ويصم).اهـ.

وقال صاحب كتاب «حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية» (ص٨٣): (ونقل الغزالي وابن طاهر إجماع الصحابة والتابعين على حله، ونقل التاج الفزاري وابن قتيبة إجماع أهل الحرمين عليه، ونقل إباحته عن أهل المدينة ومالك....وهو مذهب عامة

أهل الظاهر والمتصوفة).

قلت: لقد اشتهر نقل الإجماع المذكور عن ابن طاهر وهو من أرباب التصوف الأول من أهل القرن الخامس الهجري ودعواه المذكورة هي عمدة المتقدمين الغزالي فمن بعده، فهي كذلك عمدة المتأخرين، فها هو الشوكاني في رسالته «إبطال دعوى الإجماع على تحريم مطلق السماع» (٢١) يقول: (ذهب أهل المدينة ومن وافقهم من علماء الظاهرية وجماعة من الصوفية إلى الترخيص في السماع ولو مع العود واليراع) ونسب الشوكاني إلى ابن طاهر القيسراني هذا القول كما في (ص٣٦) فلما رجعنا إلى كتاب ابن طاهر القيسراني وهو السماع ص(٦٤) وجدناه قد اعتمد في حكاية إجماع أهل المدينة على قصة عن الأوزاعي، وفيها أنه قال لشخص: (أن تترك قول أهل الحجاز في سماع الملاهي).

قال ابن طاهر: (فدل هذا على أن استماع الملاهي مذهب لأهل المدينة) وهذه القصة لا تصح عن الأوزاعي فضلاً عن أن تصح عن أهل المدينة لأن فيها محمد بن عبد الله الراوي لها عن الأوزاعي وهو مجهول، وأيضاً ابن طاهر ضعفه أهل الحديث، قال فيه الذهبي: ليس بالقوي، فإن له أوهاماً كثيرة في تواليفه،..وله انحراف عن السنة إلى تصوف غير مرضي) «ميزان الاعتدال» (٣/ ٥٨٧) وضعفه ابن حجر في «اللسان» (٥/ ١٨٩) وابن عساكر في«تاريخه» وابن الجوزي في «منتظمه» وابن كثير في «البداية والنهاية» فقد قال: (وصنف كتباً مفيدة غير أنه صنف كتاباً في إباحة السماع وفي التصوف، وساق فيه أحاديث منكرة جداً).

قلت: وقد حكم عليه بعضهم بالكذب.

وقال أبو عبد الله القرطبي: (لا يحتج بحديث ابن طاهر...إنهم تكلموا فيه...وعنده مناكير في هذا الكتاب، روى عن مالك وغيره من أئمة الهدى حكايات منكرة باطلة قطعاً). نقلاً من كتاب «كف الرعاع» (ص٧٠).

وقال ابن حجر الهيتمي في كتابه «كف الرعاع» (ص٦٧): (وبه يعلم أن ابن طاهر لا يجوز تقليده في نقل ولا عقل، لأنه فاسد فيهما ؛ كيف وهو كذاب مبتدع إباحي).

وقال أيضاً (ص١٢٦): (وأما ما حكاه ابن طاهر من إجماع أهل المدينة فهو من كذبه وخرافاته، فإنه كما مر رجل كذاب يروي الأحاديث الموضوعة، ويتكلم عليها بما يوهم العامة صحتها كما مر في مبحث الغناء والرقص، وأيضاً فهو مبتدع إباحي لا يحرم امتناعه قليلاً ولا كثيراً، ومن ثم قال بعضهم فيه: إنه رجس العقيدة بخسها، ومن هذا حاله لا يلتفت إليه، ولا يعول عليه).

وذكر ابن الناصر أن ابن طاهر ألف كتاباً في النظر إلى المردان كما في «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ٣٤٣) فعياذاً بالله من الزيغ.

وممن اشتهر عنه نقل الإجماع في إباحة الغناء مطلقاً الغزالي كما سبق، ومن الذي يجهل ما عليه الغزالي من ضلالات كثيرة؟ ضلالات فلسفية، وصوفية، بل بلغ به الضلال إلى القول بوحدة الوجود، أضف إلى ذلك أنه اعتمد على ابن طاهر، لأن ابن طاهر متقدم عليه.

وممن اشتهر عنه أيضاً نقل الإجماع جعفر بن تغلب أبو الفضل الأدفوي الذي

اعتمد عليه الشوكاني في كتابه «إبطال دعوى الإجماع» وهو ممن لا يعتمد عليه، قال ابن حجر الهيتمي في كتابه «كف الرعاع» (ص٧٣-٧٤) وهو يدافع عما نسب إلى العز بن عبد السلام من إباحة المعازف: (وإذا بان لك هذا الذي ذكرته عن ذلك الإمام، واتضح ظهر لك بطلان نقل الأدفوي، ومن قلده خلافه فيه...والأدفوي هذا يتابع ابن طاهر في جميع كذباته).

قلت: الأدفوي هو: جعفر بن تغلب أبو الفضل المصري مؤرخ من مؤلفاته «الإمتاع بأحكام السماع» من أصحاب القرن الثامن الهجري.

ومن الإجماعات التي استدل بها بعضهم إجماع أهل مكة على سماع الأغاني، واعتمادهم في ذلك على كلام الفاكهي في «أخبار مكة» (٣/ ٢٣) رقم (١٧٢٤) فقد روى عن عيسى بن عبد الحميد قال: (ختن عطاءٌ ولده فدعاني في وليمته في دار الأخنس فلما فرغ الناس جلس عطاء على منبر فقسم بقية الطعام، ودعا القينان الغريض وابن سريج، فجعلا يغنيانهم فقالوا لعطاء: أيهما أحسن غناء؟ فقال: يغنيان حتى أسمع، فأعادا واستمع فقال: أحسنهما الرقيق الصوت ‐يعني ابن سريج-) وعلق الفاكهي على ذلك بقوله: (وكان هذا من فعل أهل مكة ورأيهم استماع الغناء ويروون فيه أحاديث).

والقصة لا تصح؛ لأن في سندها جماعة لا يدرى من هم، وأيضاً لا يعرف عن أهل مكة الغناء.

٤- اعتمادهم على ما ينسب إلى أفراد من الصحابة والتابعين والعلماء من إباحة الغناء

المحذور، ولا يصح من ذلك شيء:-

لقد كثر النقل عن عدد من الصحابة والتابعين وعلماء الأمة المعتد بهم في آلات الطرب ما هو خلاف ما صح عنهم.

ومن ذلك ما روى ابن حزم بسنده عن ابن سيرين: (**أن رجلاً قدم المدينة بجوار، فأتى عبد الله بن جعفر فعرضهن عليه فأمر جارية منهم فغنت وابن عمر يسمع، فاشتراها ابن جعفر بعد مساومة، ثم جاء الرجل إلى ابن عمر، فقال: يا أبا عبد الرحمن غُبِنْتُ بسبعمائة درهم، فإما أن تعطيها إياه، وإما أن ترد عليه بيعه، فقال: بل نعطيه إياها**).

والشاهد أن عبد الله بن عمر لم ينكر على الجارية واستمع إليها.

وهذه القصة لا أساس لها من الصحة للآتي:-

١- قد صح عن ابن عمر ذم الأغاني وأهلها في أكثر من مناسبة، بل قد صح عنه سد أذنيه عند سماع غناء الراعي كما تقدم.

٢- قد أبان غير واحد من العلماء أن هذا القصة لا تصح، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «الاستقامة» (١/ ٢٨١): (أما النقل عن ابن عمر فباطل، بل المحفوظ عن ابن عمر ذمه للغناء ونهيه عنه، وكذلك عن سائر أئمة الصحابة كابن مسعود وابن عباس وجابر وغيرهم ممن ائتم بهم المسلمون في دينهم).

ومن الاستدلال بما لا يصح ما ذكره الدكتور الثقفي في كتابه «أحكام الغناء والمعازف» (ص٢٥٧): (أن معاوية دخل على عبد الله بن جعفر فوجد عنده جارية في

حجرها عود، فحركت العود وغنت...فحرك معاوية رجله فقال له عبد الله: لم حركت رجلك؟ فقال: إن الكريم لطروب). اهـ. وهذه الحكاية لا أصل لها لأنها بدون سند، ذكرها الأصمعي قال: (**كان معاوية..**) وبين معاوية والأصمعي مفاوز تنقطع دونها أعناق المطي، فمعاوية توفي عام ستين، والأصمعي مات عام ٢٢٧، وممن نسب إليه الترخيص في الغناء عبد العزيز الماجشون فقد نسبه إليه غير واحد من المرخصين للطرب أنه يرخص في العود، وما نسب إليه هو كلام بدون سند، فقد ذكره الخليلي في كتابه «الإرشاد»بدون سند، والخليلي كثير الأوهام والأخطاء في كتابه المذكور. انظر «سير أعلام النبلاء» (١٧/ ٦٦٦).

وممن نسب إليه استعمال المعازف واتخاذ القينات والتغني يعقوب الماجشون، فقد ذكر غير واحد عن مصعب بن عبد الله قوله: (**كان يعقوب يعلم الغناء، ويتخذ القينات**) وزاد بعضهم: (**الكَبر والبربط**) وهذا غير صحيح؛ لأن مصعب بن عبد الله الزبيري لم يدرك الإمام المحدث يعقوب الماجشون، فإن الماجشون توفي سنة (١٢٤هـ) وولد مصعب سنة (١٥٦هـ) فالفارق بينهما أكثر من ثلاثين سنة، ومنهم يوسف الماجشون ويحيى بن معين، فقد نسب إليهما أنهما أقرا الضرب بالمعازف.

وهذا الخبر ذكره الخليلي في «الإرشاد» ١/ ٣١٠ بدون سند فلا حجة فيه.

ومنهم كذلك عون بن عبد الله فقد ذكروا (**أنه كان يأمر جارية له تقص وتطرب**). كما في ابن عساكر (٤٧/ ٨٩) وابن الجوزي في «التلبيس» (ص٢٤٢).

وهذا لا حجة فيه أيضاً، لأن معنى تطرب أى: تمد صوتها وتحسنه حال أداء القصة أو قراءة القرآن كما جاء في رواية أخرى، ورغم هذا فقد كان ينكر عليه صنيعه هذا فقد

قال مغيرة – راوي الخبر المذكور-: أردت أن أرسل إليه-أي: إلى عون- إنك من أهل بيت صدق وإن الله لم يبعث نبيه بالحمق وصنيعك هذا حمق.

ومنهم سعيد بن جبير، أخرج الفاكهي (٣/ ٢٤) رقم (١٧٢٦): (أن امرأة من بني أسد قالت: مررنا بسعيد بن جبير ونحن نزف عروساً، وهو في المسجد).

وهذه القصة من جهة سندها فيها جهالة المرأة من بني أسد، فهذا مما يوهنها، إضافة إلى ذلك لا يلزم أنه بالغناء المحرم، وأيضاً لا يلزم أن سعيد بن جبير مقر بشيء يوجد يخالف الشريعة، وأيضاً هذا الغناء في العرس فلا يصلح الاستدلال بها على إباحة الأغاني مطلقاً،ولا على إباحة آلات الطرب.

ومنهم عكرمة، ذكر ابن عساكر في «تاريخه» (٤١/ ١١٧): (أن عكرمة قال لأيوب السختياني وسليمان التيمي ويونس بن عبيد عندما سمع مغنياً: (**اسكتوا ثم قال: ما أجود ما غنى**) وهي قصة غير صحيحة لوجود الانقطاع فيها، وأيضاً احتمال أن يكون الغناء مما هو مباح.

ومنهم سعيد بن المسيب، ذكر أبو الفرج الأصفهاني كتاب الأغاني (٦/ ٢٠٢-٢٠٣) قصة وفيها: (**أن سعيد بن المسيب مر في بعض أزقة مكة فسمع الأخضر الحربي يتغنى...فضرب برجله وقال: هذا والله مما يلذ استماعه**). وهي قصة ضعيفة لعدم سماع الراوي لها من سعيد بن المسيب.

ومما يدل على ضعفها أيضاً إقسام ابن المسيب فإنه يتنزه عن هذا، وأيضاً ذكر تحريك الرجل رقصاً هذا من شيم الفساق لا العلماء الربانيين ومنهم سعيد بن المسيب.

وأبو الفرج الأصفهاني حشد في كتابه المذكور الأكاذيب والأباطيل والقصص والحكايات التي لا خطام لها ولا زمام، ليشوه بالعرب لأنه كان شعوبياً، فلا يعتمد على ما يورده في كتابه هذا، وإذا أردت المزيد من معرفة ما في كتاب الأغاني من ضلالات وانحرافات فارجع إلى كتاب «السيف اليماني في نحر الأصفهاني» للأعظمي وما جاء عند ابن سعد في الطبقات (٥/ ١٣٤) من (أن سعيد بن المسيب وكان يرخص أي: لابنته في الكَبر، أي: الطبل). لا يصح؛ لأنه من رواية عمران بن محمد بن سعيد بن المسيب، قال الذهبي في الميزان: ليس بذاك قاله الأزدي.

وعمران روى هذا الخبر عن غنيمة أو غثيمة ولا يعرف من هي، فهي مجهولة الحال.

ومنهم الإمام مالك بن أنس، فقد ذكر الدكتور الثقفي في كتابه «**أحكام الغناء والمعازف**» (٢٨٢): (**أن الإمام مالكاً كان لا يرى بأساً بالغناء**).

قلت: الذي اختلق هذا الكذب على مالك هو ابن طاهر الصوفي.

قال ابن القيم في كتاب «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» (١٨٩): (وقد ذكر محمد بن طاهر عن مالك الضرب بالطبل وأنشد أبياتاً ومالك مالك). فرد عليه ابن القيم فقال: (قد أعاذ الله مالكاً وأصحابه من هذا البهتان والفرية...).

قلت: قد صح عن مالك حينما سئل عن الغناء قال: (لا يسمعه عندنا إلا الفساق).

وأيضاً قد صرح أئمة المالكية بكراهة مالك لآلات الطرب، ومنهم سحنون وابن القاسم، وابن أبي زيد القيرواني، وابن رشد الجد، وأبو الحسن المالكي، وابن عرفة

الدسوقي، وأبو الوليد الباجي، والإمام العراقي وابن الحاج الفاسي، وعلي العدوي المالكي. انظر كتاب «الرد على القرضاوي والجديع» (ص٣٨٦-٣٩٥).

وممن نسب إليه مثل هذا الافتراء الشافعي، قال الثقفي في كتابه «أحكام الغناء والمعازف» وهو يذكر المجيزين لأغاني الطرب: (**وهذا ما عليه مذهب الإمام الشافعي وأكابر الصحابة**).

فنشكو إلى الله من هذه النقولات المتقولة على أئمة الإسلام، فالشافعي قد صح عنه الحكم بالزندقة على المغبرين، وذكرنا تحريمه للطرب في كلامنا على اتفاق الأئمة الأربعة على تحريمها.

ومنهم الإمام البيهقي، فقد ادعى الدكتور الثقفي في كتابه المذكور آنفاً (٣٣٠) قائلاً: (**وهذا ما عليه مذهب الإمام الشافعي وأكابر أصحابه، والحافظ البيهقي، وعز الدين بن عبد السلام**). اهـ.

قلت: في شعب الإيمان للبيهقي قوله في الأغاني: (**وإن لم يداوم على ذلك -أي الأغاني- لكنه ضرب عليه بالأوتار فإن ذلك لا يجوز بحال**). وقوله: (**أما الضرب بالعود فهو حرام**).

ومنهم إبراهيم بن سعد، ذكر الخطيب البغدادي في «تاريخه» (٦/ ٨٤) وابن عساكر في تاريخه (٧/ ١٠) قصة طويلة وفيها: (**أن إبراهيم بن سعد لما قدم العراق أفتى بحلة الغناء، وكان يتغنى**) وهذه القصة قد اغتر بها كثير ممن ألف في إباحة المعازف، حتى قال الشوكاني في «نيل الأوطار» (٨/ ١١٤): (**قال الأدفوي: لم يختلف النقلة بنسبة**

الضرب إلى إبراهيم بن سعد). نقلاً من كتاب الرد على القرضاوي ص(٥٥٧)

قلت: إبراهيم بن سعد حافظ كبير، وهو من علماء المدينة، والقصة المذكورة ضعيفة جداً، فقد رويت من طريق عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير عن أبيه، وعبيد الله بن سعيد قال فيه ابن حبان: (**يروي عن أبيه عن الثقات الأشياء المقلوبات..لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد)**. وضعفه ابن عدي وغيره، وسعيد بن عفير لا يعلم أنه سمع من سعد بن إبراهيم، والقصة فيها ألفاظ تدل على أنها مركبة.

ومنهم عبد الله بن الزبير، قال إمام الحرمين في النهاية: وابن أبي الدم نقل الأثبات من المؤرخين أن عبد الله بن الزبير كان له جوار عوادات ً أي: يضربن بالعود–).

وقد ذكر هذه القصة كثير من المتأخرين كالشوكاني في «إبطال دعوى الإجماع»(٢٢).

والجواب على هذه القصة: أن أهل التاريخ والتراجم الذين ذكروا عبد الله بن الزبير لم يذكروا هذه القصة، بل ذكروا أنه كان صواماً قواماً كثير الصلاة ويطيلها، وأيضاً ذكرت هذه القصة حكاية بدون سند لها، فكيف يحتج بها وهي تخالف ما كان عليه عبد الله بن الزبير مما ذكر آنفاً، وذكر أبو منصور البغدادي جماعة من السلف أنهم كانوا يبيحون الأغاني، وهم: القاضي شريح، وسعيد بن المسيب، وعطاء بن أبي رباح، والزهري، والشعبي أنهم كانوا لا يرون بأساً بالغناء.

قلت: أما القاضي شريح فقد صح عنه أنه حكم بإهدار آلات الطرب.

وأما سعيد بن المسيب فقد صح عنه عند عبد الرزاق (١١/ ٦) (١٩٧٤٣) أنه قال: (**إني لأبغض الغناء، وأحب الرجز**).

وأما عطاء فقد صح عنه عند البيهقي (١٦٢٢٦) وفيه: (أن عطاء سئل عن الغناء بالشعر فقال: لا أرى به بأساً ما لم يكن فحشاً). وعند ابن أبي شيبة برقم (١٤١٢٥) أنه قال: (لا بأس بالغناء والحداء والشعر للمحرم ما لم يكن فحشاً).

ومنهم ابن جريج، في الرسالة القشيرية (٦٣): (أن ابن جريج رقص في السماع).

قال شيخ الإسلام ابن القيم في كتابه «**كشف الغطاء**» (١٩٠): (ليس عن ابن جريج وأهل مكة من يعرف عنهم الغناء، بل المشهور عنهم خلاف ذلك). وأطال في الرد على من نسب ذلك إليه.

وابن القيم مسبوق بكلام شيخه ابن تيمية في الإنكار على من نسب تعاطي الغناء إلى أهل مكة.

وبناء على ما سبق ذكره فلا يجوز قبول ما ينسب إلى السلف من إباحة المعازف؛لأنه قد عرف أنهم كانوا يحرمون ذلك وأيضاً المعهود أنه لا يصح ذلك.

٥- حكايات وقصص استدل بها مبيحو الأغاني ولا تصح:-

وحسبي أن أذكر ما تيسر من ذلك.

الحكاية الأولى:

أخرج ابن عساكر (١٢/ ٤١٦-٤١٨) قصة وفيها: **(كانت مأدبة في زمن عثمان بن عفان فدُعي لها الناس، وكان فيهم عدة من أصحاب رسول الله ﷺ، وفيهم زيد بن ثابت، وخارجة بن زيد، وحسان بن ثابت، وعبد الرحمن بن حسان، وفيه أيضاً...فلما فرغ القوم ثنيت له وسادة -يعني: لحسان- وأقبلت الميلاء وهي يومئذ شابة، فوضع في حجرها مزهر فضربت ثم غنت، فكان أول ما بدأت بشعر حسان -وساق شعراً له في**

الغزل).

وعلة هذه القصة أنها من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقد ضعفه جمهور المحدثين، حتى قال ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢١): (كان ممن ينفرد بالمقلوبات عن الأثبات، وكان ذلك من سوء حفظه، وكثرة خطئه، فلا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد).

بل قال علي بن المديني فيه: (ما حدث ببغداد أفسده البغداديون).

قلت: وهذا منها.

وفي سندها أيضاً محمد بن الحسن بن دريد، وقد قال مسلمة بن القاسم في ابن دريد: (لم يكن ثقة عند جميعهم وكان خليعاً). كما في «لسان الميزان» (٥/ ١٣٨).

قلت: لعله آفة هذه القصة.

وفي بعض الروايات أنهم جاءوا بقينين فغنتا بشعر حسان، وهي ضعيفة أيضاً.

الحكاية الثانية:

ما حكاه ابن عبد ربه الأندلسي في كتابه «العقد الفريد» في أخبار عبد الله بن جعفر من طريق سعيد بن محمد، حدثني نصر بن علي، عن الأصمعي قال: (كان معاوية يعيب على عبد الله بن جعفر سماع الغناء...فمر ليلة بدار عبد الله بن جعفر فسمع عنده غناء على أوتار..ثم إن معاوية أرق ذات ليلة فقال لخادمه خديج: اذهب فانظر من عند عبد الله، وأخبره بخروجي إليه، فأخبره، وكانت عند معاوية جارية أعز جواريه عنده، كانت متولية خضابه، فغناه بديع:

أليس عندك شكر للتي جعلت ... ما ابيض من قادمات الشعر كالحمم

وجــددت منــك مــا كــان أخلفــه صرف الزمـان وطـول الـدهر والقـدم

فطرب معاوية طرباً شديداً، وجعل يحرك رجله، فقال معاوية: كل كريم طروب).
نقلاً من كتاب فقه الغناء والموسيقى ص(١٠٢-١٠٣)

وهذه القصة لا أصل لها؛ لأنها بدون سند من عند الأصمعي إلى معاوية، وبينهما مفاوز تنقطع دونها الأعناق.

الحكاية الثالثة:

قال القرضاوي في كتابه «فقه الغناء والموسيقى» (ص١٠٢): (قال إمام الحرمين وابن أبي الدم: إن الأثبات من أهل التواريخ نقلوا أنه كان لعبد الله بن الزبير جوارٍ عوادات، وأن ابن عمر دخل عليه فرأى العود فقال: ما هذا يا صاحب رسول الله؟ فناوله فتأمله ابن عمر وقال: هذا ميزان شامي، فقال ابن الزبير: توزن به العقول...) هذا كله حكاه الأدفوي في «الإمتاع».

نأسف لإيراد قصص تاريخية وجعلها عمدة لإبطال الحق، وما عليه أهل الحق، فعبد الله بن الزبير قد علم أنه كان صواماً قواماً، فإلصاق هذه القصة بمجرد وجودها في كتاب لا خطام لها ولا زمام تعدٍ على صلاح عبد الله بن الزبير وتقواه، وأيضاً عشرات الكتب التاريخية لا وجود لهذه القصة فيها، وناقلوها لم يذكروا لها سنداً.

وأيضاً تلقي هذه القصة عن الأدفوي، وهو لا يصح الاعتماد عليه لأنه يذكر قصصاً ليس عليها برهان، ولهذا قال ابن حجر الهيتمي في كتابه «كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع» (٧٣-٧٤): (وإذا بان لك هذا الذي ذكرته عن ذلك الإمام، واتضح لك بطلان نقل الأدفوي ومن قلده...والأدفوي هذا يتابع ابن طاهر في جميع

كذباته). اهـ.

٦- تعاطيهم التلبيس والحيل، ومن ذلك جعلهم الأغاني المباحة دليلاً على إباحة المحرمة:-

قال العلامة ابن القيم في «كشف الغطاء» (١٩٦): (قال صاحب كتاب «الغناء» (ثبت عن النبي ﷺ أنه سمع الحداء، وحدا الحداءة بين يديه..) فرد عليه ابن القيم (١٩٨) بقوله: (هذا من أبطل الباطل، وهو من جنس استدلالكم على حل الغناء، والسماع بسماع النبي ﷺ الشعر واستنشاده له، وهل هذا إلا من أفسد القياس وأبطله، وإذا كان الأمر كما تقولون فلم سمع رسول الله ﷺ وأصحابه الحداء الشعر؟ ولم ينقل والعياذ بالله عن أحد منهم قط استماع الغناء وحضوره وإقامته فضلاً عن اتخاذه طاعة وقربة وديناً، فقياس الغناء على الحداء من جنس قياس الربا على البيع، وقياس نكاح التحليل على نكاح الرغبة، ونكاح المتعة على النكاح المؤبد).

قلت: سلوكهم هذا الطريق من أخطر الضرر عليهم ؛ لأنهم تشبهوا بمن قال الله فيهم : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾[البقرة:٤٢].

٧- استدلالهم بأحاديث صحيحة وآثار عن السلف فيها غناء الحداء والنصب في السفر على إباحة غناء الطرب والعزف:-

لقد صحت أحاديث كثيرة وآثار عن السلف في إنشادهم الأشعار الخالية من آلات العزف، والتي الغرض منها الترويح على المسافرين، وتخفيف عناء السفر، وهي المعروفة عندهم بالحداء والنصب، والنصب هو: غناء الركبان، والحداء هو سوق الإبل

والغناء لها بالرجز والشعر، كذا عرفه غير واحد من الفقهاء، ومن الأحاديث الواردة في ذلك:

عن سلمة بن الأكوع قال: (خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر فسرنا بليل فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع هنيهاتك، قال: وكان عامر رجلاً شاعراً فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لو لا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فاغفر فداء لك ما اقتفينا وثبت الأقدام إن لاقينا

وألفين سكينة علينا إنا إذا صيح بنا أتينا

وبالصياح عولوا علينا.

فقال رسول الله ﷺ: ((من هذا السائق؟)). قالوا: عامر بن الأكوع. قال: ((يرحمه الله)). فقال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله ؛ لولا أمتعتنا به؟!) أخرجه البخاري (٦١٤٨)

وعن أبي قلابة عن أنس أن النبي ﷺ ((أتى على أزواجه وسواق يسوق بهن يقال له: أنجشة، فقال: ويحك يا أنجشة رويداً سوقك بالقوارير)) رواه البخاري (٦١٤٩) ومسلم (٢٣٢٣) واللفظ له.

قال ابن القيم في «زاد المعاد» (١/ ٦٦) بتصرف: (ومن حداة رسول الله ﷺ الذين كانوا يحدون بين يديه في السفر: عبد الله بن رواحة، وأنجشة، وعامر بن الأكوع، وسلمة بن الأكوع).

عن وهب بن كيسان قال: قال عبد الله بن الزبير وكان متكئاً تغنى بلال قال: فقال له رجل: تغني؟! فاستوى جالساً ثم قال: وأي رجل من المهاجرين لم أسمعه يتغنى النصب). وفي لفظ: (ما أعلم رجلاً من المهاجرين إلا قد سمعته يترنم). أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١/ ٥-٦) رقم (١٩٧٤١)

وسئل الحسن البصري عن الحُداء فقال: (كان المسلمون يفعلونه) ويريد بالمسلمين الصحابة. أخرجه ابن أبي شيبة برقم(١٤١٢٧) وسنده لا بأس به.

وقد صح عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: (لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متحرفين، وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم، ويذكرون أمر جاهليتهم، فإذا أريد أحدهم على شيء من دينه دارت حماليق عينيه كأنه مجنون). وإسناده صحيح أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في «زوائد كتاب الزهد» (ص٢١٥).

وهذا الغناء ًالنصب والحداء- جائز عند عامة أهل العلم، فقد نقل ابن عبد البر الإجماع على ذلك، قال: (لا خلاف في إباحة الحداء واستماعه، ومن أوهم كلامه نقل فيه وهو شاذ، أو مؤول على حالة يخشى منها شيء غير لائق).

والاستدلال بالحداء والنصب على استحلال آلات اللهو والطرب قد ظهر من زمن قديم بل من عصر السلف، ولكن المستدل به من هو؟! إنهم الفساق.

أخرج الفاكهي (٣/ ٢٧) رقم (١٧٣٥) من طريق سفيان، قال سفيان: قال هشام: قال لي ابن المنكدر: (لم يحدث سفهاء أهل المدينة بكذا وكذا ًيعني بهذا الغناء-؟). وسنده صحيح.

أفاد هذا الأثر أن فساق المدينة في عهد التابعين كانوا يتذرعون بالغناء المباح لعضد

ما هم عليه من الفسق والسفه، فما بال المبيحين يسلكون مسلك الفساق، وهؤلاء لا يحتجون بالغناء المباح على استحلال الغناء المحرم، وهما مختلفان متباينان لا يلتقيان.

٨- قلبهم للقواعد الشرعية، كـ: جعلهم المطلق مقيداً، والخاص عاماً والعكس:-

قال العلامة ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء» (ص٢٣٤) وهو يتحدث عن المرخصين في المحذور من الغناء: (وأصل غلط هذه الطائفة أنهم يجعلون الخاص عاماً، والمقيد مطلقاً، فيجيئون إلى ألفاظ في كلام الله ورسوله قد أباحت أو حمدت نوعاً من السماع فيدرجون فيها سماع المكاء والتصدية، ويجيئون إلى المعاني التي دلت على الإباحة والاستحباب في نوع من الأصوات والسماع، فيجعلونها دالة على نوع يضادها، وهذا جمع بين ما فرق الله ورسوله بينه، بمنزلة من قاس الربا على البيع، والسفاح على النكاح، ونظائر ذلك من الأقيسة الباطلة التي عبدت بنظائرها الشمس والقمر).

وبعضهم عكس حين جعل العام حاكماً على الخاص، كما نبه على هذا غير واحد من أهل العلم.

وعلى كل من كان مسلماً بما قاله المبيحون للطرب فلينظر إلى هذه المخالفات التي ظهر الخلل فيها، وأن أصحابها ركبوا الصعب والذلول، فليربأ بنفسه عن طريقهم هذا، ولا خير فينا إن لم يكن غاية مقصودنا الحق، ونهاية مطلوبنا الصواب، وعظيم رغبتنا في السداد، فما حقيقة تجميع الأخطاء باسم أنها حق؟

٩- قياسهم الغناء المحرم على الرجال على ما أبيح منه للنساء:-

كما قال ذلك الجديع في «الغناء والموسيقى في ميزان الإسلام»، والجواب: أن الغناء الخالي لم يبح للنساء مطلقاً، وإنما الغناء الخالي من فحش القول، والخالي من آلات الطرب، ورخص لهن في الضرب بالدف فقط في الأعياد والأعراس، وهذا خاص بهن، فمتى استخدم الرجال هذا فقد تشبهوا بهن، وقد لعن رسول الله المتشبهين بالنساء، وأما الأغاني الملحنة بالطرب فهي محرمة على النساء كتحريمها على الرجال.

غلو كثير منهم في رد الأحاديث الصحيحة التي تحرم الغناء

وعلى سبيل المثال قال ابن حزم في حديث: (صوتين ملعونين): (لا ندري له طريقاً وهذا لا شيء). نقلاً من «تحريم آلات الطرب» للألباني (ص٢٩). مع أن الحديث صححه غير واحد من العلماء.

وقال في المحلى (٩/ ٥٩) وهو يتكلم على حديث المعازف: (وهذا حديث منقطع لم يتصل ما بين البخاري وصدقة بن خالد، ولا يصح في هذا الباب شيء ولو ورد لكنا أول قائل به، وكل ما ورد فيه فموضوع).

فانظر إلى هذا النفي العام، وانظر إلى ما صححه علماء الحديث من عدد كبير من أحاديث الملاهي.

ومن ذلك أيضاً قول ابن طاهر الصوفي في «الأغاني المذمومة»: (إنه لم يصح فيها حرف واحد). نقلاً من كتاب «إبطال دعوى الإجماع» للشوكاني (ص٥٢).

ورحم الله قول ابن العربي المالكي في الأحكام (٣/ ١٤٩٣-١٤٩٤) حيث قال: لم يصح في التحريم شيء. فهم بهذه الأحكام الصارمة في الظاهر، المجازفة في الحقيقة

يجعلون القارئ المغتر يسلم لهم بدون تردد، ولو أنصفوا لناقشوا المسألة من جهة الأحاديث، فما صح صححوه، وما لم يصح ضعفوه، واعتبروا معاني ما صح منها، وتركوا معاني ما لم يصح.

١٠- تصريح بعضهم بأنهم يريدون بإباحة الزمر والغناء مواكبة ما عليه الكفار والفساق:-

قال القرضاوي في كتابه «فقه الغناء والموسيقى» (ص١٤٨): (ونحن اليوم نريد أن نعرض الإسلام على العالم، وأن تبلغ دعوته إلى الأمم كافة، ومنها أمم وشعوب ترى الغناء والموسيقى والرقص والطرب جزءاً لا يتجزأ من حياتها، لا تعيش بدونه، ولا تهنأ لها حياة إذا حرمت منه...فكيف نرغبهم في الإسلام ونحن نحرم عليهم الغناء والموسيقى، ونتوعدهم بالرصاص المذاب يصب في آذانهم يوم القيامة وبغيره من ألوان العذاب المهين في حين أنهم يعتبرون الموسيقى غذاء الروح؟).

قلت: نعتاد أن يقال هذا الكلام الذي قاله القرضاوي من صناديد العلمانيين فما للقرضاوي والتفوه بما عليه هؤلاء؟ ألا ينزه نفسه عن ذلك؟ ألا ترى أن كلام القرضاوي هذا انتصار للباطل وأيضا قبول كلامه يؤدي إلى ترك من يدخل في الإسلام على ما يحب ويهوى من الحرام من خمور وغيرها، ألا يعلم القرضاوي أن الداخلين في الإسلام بصدق وإخلاص يكون عندهم من المبادرة إلى التمسك به والعمل بأحكامه ما يفوق ما عليه كثير من المسلمين؟، ثم إن دعوة الكفار إلى الإسلام تقوم على التدرج مما يسهل على الداخلين فيه التمسك به والقرضاوي هنا لم ينظر بمنظار سديد وإنما

انتصر للإباحة للموسيقى، وإلا فالنظر السديد أن يرشد الدعاة إلى الإسلام في بلاد الكفار أن يتدرجوا في تعليمهم الإسلام وسيتحقق هذا دون أن يدعو المسلمين إلى إباحة الغناء مستغلاً لذلك حال الكفار.

١١- دعواهم أن تحريم الغناء تشدد:-

قال القرضاوي في كتابه «فقه الغناء والموسيقى» (٦٨): (لم شدد المتأخرون في أمر الغناء؟) وقال عبد الله الجديع في كتابه: «الموسيقى والغناء في الإسلام» (٢٧٧): (وعجيب من طائفة من المحرمين المتشددين يمنعون من رفع المرأة صوتها بالغناء).

قلت: رمي أهل العلم بالتشدد دعوى عريضة ورثها هؤلاء عن أعداء الإسلام، فأعداء الإسلام يحكمون على من تمسك بشيء من الإسلام بالتشدد، فكيف بمن تمسك بكثير منه؟! لأن دعوى التشدد مطاطة تأتي على الإسلام كله، ألا ترى أن القرضاوي يرى أن اليهود والنصارى مسلمون مؤمنون، وهذا منه حتى لا يكون متشدداً، وهاهو أيضاً يترحم على أئمة الكفر منهم كترحمه على بابا يوحنا الثاني.

ولا تنس أن هناك عدداً من الدعاة المسلمين وظفتهم الدول الغربية في الدعوة إلى الإسلام بمقتضى سياستها بحيث يشوهون بحقيقة الإسلام والمتمسكين به ويصورون لهم أن الإسلام الحق والسائر عليه هو ما يدعون إليه، ومعلوم أنهم منفذون لخطط الأعداء في إفساد المسلمين باسم الإسلام.

وخلاصة القول: من دار مع الحق حيث دار، لا يقال له متشدد، ولكن متمسك، ومن أحل ما أحل الله، وحرم ما حرم الله، وأبطل ما أبطله الله، وحق الحق، فهو عبد

الله، ومن حاد عن ذلك فهو عبد الهوى والشيطان بقدر ما حاد عن الحق.

اختلاف المبيحين لغناء المعازف وتلاعبهم بعقول من يعتمد عليهم:-

لقد كثر اختلاف المبيحين للغناء المصحوب بتهييج الشهوات والطرب، فوصلت أقوالهم إلى عشرة أقوال، ما بين مبيح إباحة مطلقة، وما بين مرخص لها مع الكراهة، وما بين مبيح لبعضها ومحرم لبعضها، وما بين مبيح لها للواحد دون الجماعة، وما بين مبيح لها للرجال مع الرجال والنساء مع النساء دون الرجال مع النساء، والعكس، وما بين مجيز لها مع الصنفين، ومنهم من حرمها إذا كانت بأجرة، وأباحها بغير أجرة.

انظر أقوالهم هذه في كتاب «كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع» للهيتمي (ص٦٢-٦٥).

ومن المتناقضين أبو حامد الغزالي في «الإحياء» (٢/ ٢٤٩) يقول في هذه المسألة: (ولا يستثنى من هذه إلا الملاهي والأوتار والمزامير التي ورد الشرع بالمنع منها). ولو بقي الغزالي على هذه لكان قوله في المعازف سديداً إلى حد ما، ولكنه أباح الغناء والرقص الصوفي، وفضله على القرآن من سبعة أوجه. كما تقدم ذكر ذلك

وأيضاً ذكر ابن حجر الهيتمي في كتابه «كف الرعاع» (٩٢): (أنه أباح الغناء مطلقاً في البسيط والوجيز).

ومن المتناقضين أيضاً الجديع ففي كتابه «الموسيقى والغناء في ميزان الإسلام» (ص٢٦١) قال: (ما يكون بعبارات محرمة في ذاتها كالحلف بغير الله أو رد القدر، أو ذكر مفردات الفحش والبذاء، وكتغزل الرجال بالذكور، وشعر الإغراء بالحرام، كالشعر المغري بالنظر المحرم، والمتعة المحرمة كتقبيل من لا تحل، ووضع الشفاه على

الشفاه، وذكر توريد الخدود وتقبيلها من أجنبية فهذا الغناء لا يحل).

قلت: وهل الأغاني في وقتنا هذا إلا ما ذكر الجديع؟ فلم لا يجعل الجديع وأمثاله هذا الشر العظيم المتحقق واقعياً نصب أعينهم؟، فهل رأى هؤلاء أغاني في عصرنا تذكر وتشتهر وتحرك من أجلها الدنيا غير هذه الأصناف والأنواع التي ذكرها الجديع ؟ وهل ما يدعو إليه أعداؤنا أبناء المسلمين من أصناف الغناء إلا هذه التي مر عليها الجديع وأمثاله مر الكرام؟ وركبوا كل صعب للوصول إلى أن الأغاني المعروفة الآن والتي صار القائمون بها مطربون عالميون تحتشد الأمم عند حفلاتهم وسهراتهم هي جائزة؟. وها هو القرضاوي زعيم المبيحين للطرب والرقص يتناقض فيقول في كتابه «فقه الغناء والموسيقى» ص(١٨٩): (ومن ناحية ثالثة يجب ألا يقترن الغناء بشيء محرم كشرب الخمر... أو التبرج أو الاختلاط الماجن بين الرجال والنساء، بلا قيود ولا حدود). هذا الكلام يظهر للقارئ أنه حق إلى حد ما، ولكن القرضاوي قد فتح الباب على مصراعيه لمن يريد أن يشارك في الأغاني فقال في المصدر السابق ص(١٨٩): (وأود أن أنبه هنا على قضية مهمة، وهي أن الاستماع إلى الغناء في الأزمنة الماضية كان يقتضي حضور مجلس الغناء، ومخالطة المغنيين والمغنيات وحواشيهم، وقلما كانت تسلم هذه المجالس من أشياء ينكرها الشرع يحرمها الدين، أما اليوم فيستطيع المرء أن يستمع إلى الأغاني وهو بعيد عن أهلها ومجالسها، وهذا لا ريب عنصر مخفف في القضية، ويميل بها إلى جانب الإذن والتيسير).

انظر إلى هذا التسهيل الذي دعا إليه القرضاوي، فتجده أعظم جالب للفساد ؛ لأن

الشخص عندما ينفرد بالفساد يستجيب له أكثر، فالقنوات الفضائية، والانترنت فيها أبشع أنواع الغناء والرقص، فانفراد الشخص بهذه المذكورات وأمثالها يسبب له انتزاع الحياء منه،واستحواذ الشيطان عليه، فيكون انحرافه أعظم مما لو كان في مجلس فيه حفل غنائي مع آخرين، ولقد قرأنا في بعض المؤلفات العصرية أن أشخاصاً ممن انفردوا بهذه المنكرات ما أمسوا إلا في لبنان يعاقرون الزنا، فالقرضاوي يستزل المفتونين بمقالاته بمثل هذه الكلمات فتفعل فيهم ما تفعله السيوف في الرقاب.

إباحة الأغاني الداعية إلى الفساد تخالف مقاصد الشريعة الإسلامية

قال العلامة ابن القيم في كتابه «كشف الغطاء» ص (٩٩): (والعارف من نظر في الأسباب إلى غاياتها ونتائجها، وتأمل مقاصدها وما تئول إليه، ومن عرف مقاصد الشرع في سد الذرائع المفضية إلى الحرام قطع بتحريم هذا السماع).

وقال الشاطبي في«الموافقات» (٢/ ١٦٨-١٦٩): (المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه حتى يكون عبداً لله اختياراً كما هو عبد الله اضطراراً والدليل على ذلك أمور أحدها: النص الصريح الدال على أن العباد خلقوا للتعبد لله والدخول تحت أمره ونهيه قال الله:((وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾))[الذاريات:٥٦].

والثاني: (ما دل على ذم مخالفة هذا القصد من النهي أولا عن مخالفة أمر الله وذم من أعرض عن الله).

قلت: والإقبال على آلات اللهو والطرب من أعظم الاستجابة للهوى والطاعة للشيطان والسير مع ما يضر ولا ينفع ويبعد صاحبه عن الخير ويقبل به على الشر

ويستحلي من خلاله ويستلذ الفجور ويتضجر من أحكام الله فكل هذه تخالف مقاصد الشريعة في إصلاح العبد.

ومما لا يفوتني ذكره أن الشريعة جاءت بحفظ الضروريات الخمس المعلومة وهي: الدين والنفس والعقل والعرض والمال.

فالأغاني فتاكة بالعقل وهذا كاف في عدم المحافظة على هذه الضروريات.

تصريح عدد من أهل العلم أن المبيحين للأغاني الماجنة لا يعتد بهم

العلماء الذين قالوا بإباحة الطرب على أقسام:

القسم الأول: الذين تعاطوا التصحيح والتضعيف وليسوا من أهل الحديث الراسخين فيه، بدليل أنهم حكموا على الأحاديث الصحيحة بالضعف والرد لها وأقبلوا على الأحاديث الضعيفة فقبلوها، والآثار التي لا تصح، وتركوا ما صح منها واغتروا بدعوى الإجماع على الإباحة.

القسم الثاني: الذين قلدوا الصنف الأول فيما هم عليه في هذه المسألة وزادوا على ذلك التأويلات بالتمحل والتلبيس إما انتصاراً منهم لفرق ينسبون إليها وإما اتباعاً منهم لشهواتهم أو مسايرة لعفن الحضارة الغربية والشرقية.

القسم الثالث: الذين قلدوا القسمين المذكورين وهم كثر وأكثر الكتاب العصريين في إباحة الملاهي من هذا الصنف، والأصل في المسألة أن كل من ليس بعالم في فن أو مسألة أن يرجع إلى من هو عالم في ذلك وإن لم يرجع فلا يعتد به، قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١٨/ ٥١): (فكما أن من لا يعرف أدلة الأحكام لا يعتد بقوله فكذلك فمن لا يعرف طرق العلم بصحة الحديث لا يعتد بقوله بل على كل من

ليس بعالم أن يتبع إجماع أهل العلم).

وقال برهان الدين ابن عبد الحق في رده عن السؤال المقدم له عن الأغاني الملحنة: (المسئول عنه بهذه الصفات المذكورة بدعة وحرام تسقط به العدالة وترد به الشهادة وتذهب به المروءة ولا نعرف في حله قولاً لأحد ممن يعتد به). نقلاً من كتاب كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء ص(٢٨)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (١١/ ٥٩٢) وهو يتكلم عن الغناء: لم يفعلها القرون الفاضلة لا في الحجاز ولا في الشام ولا في اليمن ولا في مصر ولا في العراق ولا خراسان ولو كان للمسلمين به منفعة في دينهم لفعله السلف.

وقال ابن رجب الحنبلي في نزهة الأسماع ص(٦٠): سماع آلات الملاهي فإنه لا يعرف عن أحد ممن سلف الرخصة فيها وإنما يعرف ذلك عن بعض المتأخرين من الظاهرية والصوفية ممن لا يعتد به ومن حكى شيئاً من ذلك عن مالك فقد أبطل.

وتقدم قول ابن رجب في الطرب في فتح الباري شرح صحيح البخاري(٨/ ٤٣٦): ومن نقل الرخصة فيه على إمام يعتد به فقد كذب وافترى.

وقال ابن حجر الهيتمي في كف الرعاع ص (٩٧) في فتاوى الشيخ أبي عمرو بن الصلاح أن اجتماع الدف بالشبابة حرام عند أئمة المذاهب ولم يثبت عن أحد ممن يعتد بقوله في الإجماع والخلاف أنه أباح هذا السماع والخلاف المنقول عن بعض أصحاب الشافعي إنما نقل في الشبابة منفردة والدف منفرداً وربما اعتقد من لا تحصيل له ولا تأمل عنده خلافاً في هذا السماع وهم من الصائر إليه. ثم قال: وهذا السماع حرام بإجماع أهل الحل والعقد من المسلمين.

وقال ابن رجب في «نزهة السماع» ص (٧٨-٧٩): وقد حكى أبو عمرو بن الصلاح وغيره على تحريم السماع المعتاد في هذه الأزمان على وجه المعتاد. قال ومن نسب إباحته إلى أحد من العلماء يجوز الاقتداء به في الدين فقد أخطأ وما جاء عن بعض المشايخ من استباحته ففي غير هذا السماع وبشروط شرطوها غير موجودة في هذا السماع.

وقال الطبري: إجماع علماء الأمصار على كراهية الغناء والمنع منه قال: وأما العقود والطنبور وسائر الملاهي فحرام ومستمعه فاسق واتباع الجماعة أولى من اتباع رجلين مطعون عليهما. نقلاً من كتاب الشهب المرمية للتويجري ص (٩٠).

قلت: الحمد لله الذي جعل للحق أهلاً يعرفون به ويعتد بهم فيه ويرجع إليهم عند التنازع والاختلاف فمن الضياع الاستجابة لأقوال أهلها يحتاجون إلى دعائم وأوتاد.

كلام أهل العلم على أن مبيحي الأغاني الطربية قليلو التدين متبعو الهوى

قال ابن الجوزي في تلبيس إبليس (٢٨٣): وهو يتحدث عن تحريم الشافعية للغناء: (فهذا قول علماء الشافعية وأهل التدين منهم وإنما رخص في ذلك من متأخريهم من قل علمه وغلبه هواه).

وقال ابن رجب في فتح الباري شرح صحيح البخاري(٨/ ٤٣٦) وهو يتحدث عن استماع الأغاني ومن نقل الرخصة فيه عن إمام يعتد به فقد كذب و افترى.

وقال ابن حجر الهيتمي في كف الرعاع ص(١٢٤): (ومن حكى فيها خلافاً فقد غلط أو غلب هواه حتى أ صمه وأعماه ومنعه هداه وزل به عن سنن تقواه).

وقال العلامة الألباني في كتابه تحريم آلات اللهو الطرب ص(٩٥) وهو يتحدث

عمن أباح الغناء المذموم: (والحقيقة المرة أن الشيخ الغزالي وأمثاله من الدعاة أو الكتاب المعاصرين ليس لديهم منهج علمي ينطلقون منه فيما يذهبون إليه من الأحكام والمسائل لا من الناحية الفقهية ولا من الناحية الحديثية وإنما هي العشوائية العمياء المقرونة في كثير من الأحيان باتباع الأهواء).

قلت: لو كان هؤلاء المبيحون على متانة في الديانة لوسعهم ما وسع السلف وأئمة الهدى قديماً وحديثاً من الأخذ بالأدلة المتكاثرة على تحريم الطرب ولكن أنى لهم ذلك وهم يرتضعون من ثدي الصوفية ويرتوون من منابع الأعداء الآسنة، اللهم لطفاً بعبادك.

دعوى الرافضة أن أهل السنة يبيحون الأغاني المحظورة

الرافضة قوم بهت كذبوا على الرسول كثيراً وعلى آل بيته أكثر وعلى صحابته فليسوا ممن تعتمد عليهم أمة الإسلام لأن أصل دينهم التقية والكذب والزندقة. فما يقوله بعضهم في أهل السنة من أنهم استباحوا الأغاني المفسدة فهو من جراب الكذب ولا غرابة عندنا في وجود هذا منهم لوجود ما هو في غاية الشناعة في كتبهم في حق الله ودينه ورسوله وصحابة رسوله وآل بيته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة»(٣/ ٤٣٤) وهو يتحدث عما نسبه ابن المطهر الرافقي إلى أهل السنة (... وإباحة الملاهي كالشطرنج والغناء ...).

الفصل السادس

ما قام به الأعـداء من إفساد المسلمين عن طريق الأغاني الخليعة والرقص في وقتنا الحاضر

قال صاحب كتاب «ضحايا الحب» (ص٧٣-٧٤): (امتدحت وزارة الثقافة اليهودية في إسرائيل برنامج [سوبر ستار العرب] الذي أشرفت عليه شركة أمريكية يشتبه في أنها يهودية مسيحية أو مولته وحفلت الصحف الصهيونية الصادرة في نهاية أغسطس الماضي بتغطية واسعة لبرنامج [سوبر ستار] العرب الذي امتد بضعة أشهر في عدة بلدان عربية، وشارك فيه أكثر من خمسة ملايين عربي لاختيار أفضل مغن أو مغنية عربية [لها مواهب راقصة] في حين كانت الصفحات العلمية لهذه الصحف تتحدث عن التكنولوجيا الصهيونية وبيعها للعرب، والتطور في البرنامج النووي الصهيوني الذي لا يتحدث عنه أحد رغم الضجة المثارة عن [**محاولات**] كوريا الشمالية وإيران استخدام الطاقة النووية...والغريب أن أحداً لا يسأل نفسه: لماذا يهتم الصهاينة بمثل هذه البرامج الغنائية، ويشجعونها، بل ويُسَخِّرُون محطات الإذاعة والتلفزيون الصهيونية الموجهة للعرب لنقل هذه الأغاني والفيديو كليب العربي؟!.

وقال أيضاً ص(٧٤) عن المستشار السياسي لشارون أنه قال: (**لقد أثبت برنامج سوبر ستار العرب أشياء كثيرة، وأهمها أن عدونا ليس المسلمين لكن عدُونا هو: الإسلام وتعاليمه القرآن والسنة**).

وفي المصدر المذكور عن الصحفي ديفيد أنه قال: (إن الواقع يقول: إن العرب أو المسلمين الذين يؤمنون بعقيدة محو إسرائيل من الخريطة أصبحوا قلائل جداً، وإن برنامج سوبر ستار أعطانا الأمل لوجود جيل عربي مسلم متسامح للعيش مع دولة إسرائيل اليهودية).

ومما يدل على استماتة شباب العرب والمسلمين على هذا البرنامج الإحصائيات التي صوتت فيه في مرحلته الأولى والتي فازت فيها الأردنية ديانا كرازون حيث كانت نتيجة التصويت والاتصال التالي:

السعودية (١١) مليوناً و(٣٠٠) ألف اتصال.

ومصر (٢٣) مليوناً و(١٧٥) اتصال.

ولبنان (١٨) مليوناً و(٥٣٦) ألف اتصال.

والكويت (٣٠٠) ألف اتصال.

والإمارات مليون و(٢١) ألف اتصال.

واليمن (٧) آلاف صوتاً.

وسوريا (١٦) مليونا و(٩٣٣) ألف صوت.

والأردن (٨) ملايين صوت و(٨٧٠) ألفا. المصدر (الثقافي ملحق الثورة في عددها (١٤٤٦٧) الصادر في ٣/ ٥/ ١٤٢٥هـ.

انظر! أيها المسلم إلى مصيبتنا في عزنا وسعادتنا بسبب هؤلاء الضائعين هداهم الله.

دعاة الكفار وزعماؤهم يسعون إلى إفساد المسلمين بآلات الطرب والرقص:ـ

قال الإمام ابن كثير في البداية والنهاية» (٦/ ١١/ ٣٧٤): (إن عضد الدولة أرسل أحد زعماء زمنه المدعو أبا بكر الباقلاني في رسالة إلى ملك الروم، فلما وصل إليه إذا هو لا يدخل عليه إلا من باب قصير كهيئة الراكع، ففهم الباقلاني أن مراده أن ينحني الداخل عليه كهيئة الراكع لله عز وجل، فدار استه إلى الملك ودخل الباب بظهره يمشي إليه القهقرى فلما وصل إليه انفتل فسلم عليه، فعرف الملك ذكاءه ومكانته من أهل العلم والفهم فعظمه، ويقال: إن الملك أحضر بين يديه آله الطرب المسماة بالأرغل يستفز عقله بها، فلما سمعها الباقلاني خاف على نفسه أن يظهر منه حركة ناقصة بحضرة الملك فجعل لا يأل جهدا أن جرح رجله حتى خرج منها الدم الكثير فاشتغل بالألم عن الطرب ولم يظهر عليه شيء من النقص والخفة فعجب الملك من ذلك).

وفي بروتوكولات شياطين صهيون الثالث عشر ما نصه: (ولكي نبعدها عن أن تكشف بأنفسها أي خط عمل جديد، سنلهيها أيضاً بأنواع شتى من الملاهي والألعاب، ومزجيات للفراغ، والمجامع العامة وهلم جراً). نقلاً من «بروتوكولات حكماء صهيون» (١٥١).

وقد جعلت الماسونية اليهودية من أهم أعمالها الاهتمام بإقامة حفلات الرقص والغناء، وأعدت لذلك النوادي. نقلاً من كتاب «الماسونية» لسعد الدين (ص٧٦).

وها هو الحزب الماسوني الروتاري يقوم في مصر بما لم يكن في الحسبان، قال صاحب كتاب «الأصابع الخفية» (ص٥٣-٥٤) تحت عنوان (بالرقص الإيقاعي يكتبون تاريخ الإسلام): (في المهرجان الشبابي الذي أقيم تحت رعاية الدكتور يوسف

والي نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة والدكتور عبد الأحد جمال الدين رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة عضو روتاري بارز، حيث جاءت وفود الشباب من قبرص ولبنان لتشارك شباب مصر من المرحلة الابتدائية إلى الثانوية احتفالاته التي ضمت جمهرة شبابية عددية وصلت إلى ألفين من الفتيان والفتيات، ولقد نالت العروض التي قدمها الشباب من رقصات إيقاعية تحكي تاريخ مصر الفرعوني، والإسلامي، والمعاصر).

سيطرة أعداء الإسلام على كثير من المغنين والمغنيات:-

وجود المنظمات التنصيرية في بلاد المسلمين سهل لها الاتصال بكل فئات الشعوب، ومن أهمها السيطرة على وسائل الإفساد، ومن ذلك تسخير المغنين لخدمة مآربهم الإجرامية والإفسادية، ولقد صرح بهذه الحقيقة الميداني في كتابه «غزو في الصميم» (١٧٣-١٧٤) قال: (وقد عرف أعداء الإسلام ما للأغاني والأناشيد من تأثير على نفوس الجماهير فأسرعوا للسيطرة على المغنين والمغنيات، وواضعي الألحان، ومؤلفي كلمات الأغاني، والأناشيد العاطفية والقومية والوطنية والنقدية والمضحكة ً الكوميديا- وعملوا على تجنيدهم بالمغريات المختلفة لتوجيه ما يقدمون من الأغاني والأناشيد توجيهاً يخدم أهداف الغزو الفكري والنفسي والسلوكي ؛ الذي يقومون به ضد الإسلام والمسلمين).

استغلال المرأة المسلمة المغنية والراقصة من قبل اليهود والنصارى والعلمانيين

لقد ظلت المرأة على مر التاريخ بعيدة المنال عن تناول الأعداء لها، ووصولهم إليها، فلما جاء القرن الرابع عشر الهجري أعد أعداؤنا من يهود ونصارى وملاحدة معهم خططاً لإفساد المسلمين أولاً، ثم وضعوا خططاً لإفساد نسائهم ثانياً، وبذلوا كل المساعي التي يأملون من خلالها أن تمد المرأة المسلمة يدها إليهم، فمنهن من مدت يدها إليهم عن طريق التعلم والتعليم ؛ كما يريدون، ومنهن من مدت يدها إليهم عن طريق العمل مع منظماتهم التنصيرية المفسدة في الأرض، ومنهن من مدت يدها إليهم عن طريق تعاطي الغناء والرقص، فأظهرها الأعداء أنها من البغايا.

قال صاحب كتاب «ماذا يريدون من المرأة؟» (ص٨٤): (وغالباً ما كانت النساء اللواتي قبلن التصوير في هذه الأوضاع من البغايا أو الراقصات، وقد كتب مالك علولة كتاباً -بل ألبوماً مصوراً- عن النساء الجزائريات ملأه بالصور العارية الملتقطة للبغايا، وقدمها الرسامون والمصورون الفرنسيون على أنها صورة المرأة المسلمة، وفي هذه الصور صورت النساء في أوضاع مغرية، أو وهن يشربن البوظة، أو يدخن الشيشة، أو يغازلن الرجال، أو تقف إحداهن خلف مشربية -في وضع سينمائي مفتعل- أو وهي تمسك بعود أو ناي أو دف، وكل صور الكتاب -الألبوم بلا استثناء- تبدو النساء فيها عاريات تماماً من أعلى الرأس إلى أسفل السرة، كما لاحظت في الكتاب تكرار أوضاع المرأة الواحدة وصورها، الأمر الذي يؤكد البعد الاستعماري، والغرض الخبيث الذي انطوت على أفئدة المصورين الذين لفقوا مادة الكتاب).

وقال أيضاً (ص٨٦): (وكان من تمام تحقيق المآرب الدنيئة أن يفتتح أولئكم عدداً

من الملاهي الليلية والخمارات -مستفيدين من الدرس النابوليوني- فشرعوا في ذلك في القاهرة والجزائر وبيروت، وكانت المغنيات والراقصات في هذه الحال يحترفن ممارسة الرذيلة والبغاء، سواء مع الخواجات أو أبناء البلد...ولأن الصحافة -كما ذكرنا- نشأت تنصيرية ويهودية فقد خرجت المجلات مبكراً -١٩٢٠- تقلد تلك التي ظهرت في أوروبا مشخصة صورة المرأة اللعوب مبرزة النساء شبه متعريات، أو في عناق عاطفي، ولم تكن هذه الصور مقبولة مطلقاً في المجتمع المصري آنذاك، وكانت من أجرأ من نشر هذه الصور الممثلة روز اليوسف في مجلتها المعروفة).

ولا يظن ظان أن هذه المتاجرة كانت أيام الاستعباد للمسلمين من قبل الدول الكافرة وانتهت برحيل تلك الدول، لا والله فهاهي المنظمات التنصيرية تقوم بأكثر من هذا، فهذه المنظمات تسجل أي حركة فيها متاجرة بالمسلمة في بلادهم، أو فيها زيادة إفساد للمسلمات.

محطات الأعداء الغنائية في المنطقة الخليجية:-

قال صاحب كتاب «مسئولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة» (٥١٢-٥١٣):

(وقد اهتم هؤلاء الأعداء بمنطقة الخليج خاصة، فخصصوا لها إذاعات تبث موادها الإعلامية باللغة العربية، مستعملة في ذلك أساليب الإغراء والجذب المختلفة لاستقطاب المستمعين من أبناء المنطقة، فسلطوا حوالي عشرة محطات على موجة [إف إم] تبث الأغاني والموسيقى الغربية لمدة ثماني عشرة ساعة يومياً بمعدل [٣٨٤٠) أغنية تتضمن معاني الخنوع والميوعة والتحلل الأخلاقي بالإضافة إلى الموسيقى الصاخبة).

وقال: (كما أن الإذاعات في الدول الإسلامية تتعاضد مع هذه الإذاعات الأجنبية، و تبث كثيراً من الأغاني والموسيقى، ولكن ليس بالدرجة التي تقوم بها الإذاعات الأجنبية التي وجدت لهذا الخصوص).

ولا تنس أن كثيراً من هذه الإذاعات في بلاد المسلمين لها آثارها السيئة، قال صاحب كتاب «مسئولية الأب المسلم في تربية الولد في مرحلة الطفولة» (٥١٣): (ففي دراسة حول تحليل المضمون للبرامج في البرنامج العام، وبرنامج صوت العرب بمصر خلال عام ١٩٧٨م فقد أسفرت النتائج أن أهم نوع من البرامج التي تُروج لها الإذاعة هي الموسيقى فيخصص البرنامج العام ١٥، ١٦ ٪ من برامجه الثقافية للموسيقى في حين تخصص لها إذاعة صوت العرب ٣، ١٤٪ ونظراً لهذا الإغراء من الإذاعة في مصر فقد دلت نتائج بحث قامت به جامعة الإسكندرية عام ١٩٨٠ حول الاستماع للإذاعة أن ٥٦٪ من أفراد عينة هذا البحث المختارة من الشباب المصري تستمع إلى الإذاعة بصفة مستمرة، وحول الإذاعة كما يراها الشباب أجرى اتحاد الإذاعة والتلفزيون عام ١٩٧٥م بحثاً كانت نتائجه أن ٥٤,٣٪ من العينة تفضل الاستماع لإذاعة أم كلثوم، أما إذاعة القرآن الكريم فكان نصيبها فقط ٧. ١٤٪).

قيام المنظمة الروتارية اليهودية والمنظمات التنصيرية بتعليم المكفوفين من أبناء المسلمين العزف الموسيقي والرقص:-

قال صاحب كتاب «الأصابع الخفية» (١٧٨-١٧٩): (عقد أول مخيم عربي للمكفوفين على شواطئ الإسكندرية يشترك فيه أبناء معاهد المكفوفين في كل الوطن..تقول باروين في تعريفها لفكرة المخيم حيث تنشط منظمة الروتاري الماسونية

هناك: الفكرة بدأت في البحرين عام ١٩٨٠م لإقامة مخيم عربي على مستوى الدول العربية كلها تكون المشاركة فيه للمكفوفين والعاملين في هذا المجال..وفي الفترة من ٥-١٤ يوليو ١٩٨٦م عقد مخيم المكفوفين بالاسكندرية ليضم ٢٠٠ فتى وفتاة في مختلف الجنسيات اختلط فيها الحابل بالنابل، والطيب بالخبيث في الملاعب والمكتبات وحفلات الموسيقى والرقص ًإي والله الرقص- والرحلات السياحية داخل الإسكندرية، وعلى الشواطئ... ولم يفترق الجنسين إلا عند النوم، قبل منتصف الليل بقليل).

وقال في المصدر السابق (ص١٨١): (تدريب المكفوفين على الرقص والغناء والموسيقى، ثم الاتجار بهم محلياً وعالمياً).

وقال أيضاً (ص١٨٩-١٩٠): (لقد استطاعت الجمعية عن طريق تخريج دفعات متوالية من الكفيفات عازفات الموسيقى... تنظيم حفلات في الفنادق العامة، والمراكز الثقافية، ونادي روتاري مصر الجديدة الذي يتعاون معنا تعاوناً وثيقاً ويقوم الآن ببناء قاعة ألعاب مغطاة لفتياتنا.. كما يقدم لنا بين الحين والآخر تبرعات في صورة أجور للفرقة الموسيقية... وقد أصبح لتنظيم الحفلات الغنائية والموسيقية برنامجاً دورياً يمثل دعماً أساسياً لمجلس إدارة الجمعية).

ولقد أخبرني بعض الإخوة أنه رأى على شاشة التلفزيون اليمني عرض مكفوفين يضربون بآلات الموسيقى، وما لنا غريم بهذا إلا المنصرون العاملون في معهد المكفوفين، إما مباشرة، أو يعملون من وراء الستار، ولقد دعت النصرانية العاملة في

دار العجزة بالحديدة أهل هذه الدار إلى أن يتنصروا كما ذكرنا ذلك في كتابنا «المؤامرة الكبرى على المرأة المسلمة» فمن باب أولى أن يدعوا المكفوفين إلى التنصر. فإن خابوا من هذا الباب فلا تفوتهم الفرصة أن يفسدوا هؤلاء من هذه الجهة.

اللهم عليك بالمنظمات التنصيرية في بلادنا.

على ولاة الأمر منع الذميين من نصارى ويهود من إظهار الأغاني والعزف في بلاد المسلمين:-

ومما سطره العلماء دعوتهم الحكام إلى منع الأقليات الكافرة من إظهار المعازف في أوساط المسلمين، ولو حصل المنع من الولاة فهو قمة في المحافظة العظيمة على المجتمع المسلم.

قال محمد بن الحسن: (كل قرية من قرى أهل الذمة أظهروا شيئاً من الفسق مما لم يصالحوا عليه مثل الزنا وإتيان الفواحش، فإنهم يمنعون من ذلك كله..) حتى قال: (... وعلى هذا إظهار بيع المزامير والطبول للهو وإظهار الغناء فإنهم يمنعون من ذلك كما يمنع منه المسلم، ومن كسر شيئاً من ذلك عليهم لم يضمنه إلا كما يضمنه إذا كسره للمسلم). السير الكبير- للشيباني (٤/ ١٥٤٦-١٤٥٧) نقلاً من كتاب الموسيقى والغناء ص(٢٠٠)

قلت: سبحان الله! كم الفارق بين ما يراد من الحكام من الإصلاح وبين ما هم عليه في عصرنا، فهاهم حماة للفرق التنصيرية التي تجوب بلاد المسلمين شرقاً وغرباً: اللهم فاشهد، اللهم فاشهد، ولقد صار النصارى مكرمين في بلاد المسلمين، مجاهرين بالتنصير فضلاً عما هو دونه، وكل هذا سبب تعاون هؤلاء الحكام المنحرفين معهم، وصار المسلم هو المراقب من قبل دولته، وهو المتجسس عليه، وهو الذي يعامل في

الدوائر الحكومية بمعاملة سيئة بخلاف تعامل الحكام مع إخوان القردة والخنازير، فإنها معاملة كريمة ولسنا ممن يتجاوز في الأقوال والأحكام على هؤلاء الحكام، فنصدر فيهم أحكاماً تكفيرية، فهم مسلمون معهم بصيص من الإسلام يمنع من تكفيرهم.

إنشاء قنوات فضائية كثيرة للأغاني الخليعة والرقص المتهتك على مدار الليل والنهار:-

لقد نشط المفسدون في الأرض لا كثرهم الله، وفي مقدمتهم أعداء الإسلام من يهود ونصارى وأتباعهم العلمانيين في عصرنا في استحداث القنوات المعنية بالفساد، والمحق الغنائي العفن، والرقص المتهتك،وسهلوا أمرها فصارت من معاول الهدم للأخلاق الكريمة، والآداب العالية، والشمائل الحميدة، بل تؤدي إلى ما هو أبعد من ذلك، وقد بلغت القنوات المذكورة مبلغاً رهيباً، ففي صحيفة [صوت الإيمان] عدد [١٩٠] مقالاً لأحد الصحفيين اليمنيين جاء فيه: (في سنوات ما بعد دخول القوات الأمريكية بغداد تغير المشهد الإعلامي العربي [الفضائي] وزادت المخاوف أكثر مع تزايد حجم ونوعية الكم الكبير من القنوات التي ظهرت خلال الثلاث سنوات الماضية، وظهور مساوئ جديدة وتأثيرات وأخطار لم تعد تقتصر على الانحلال الأخلاقي، وإنما اتسعت لتشمل استهداف التحريض المذهبي والتشويه الديني والمسخ الثقافي، وخاصة بين أوساط الشباب، ومحدودي العلم والثقافة، والبعيدين عن الالتزام الديني، وهنا سنتناول ثلاثة أنواع من الفضائيات العربية ذات التأثيرات السلبية وهي الأكثر عدداً في الساحة الإعلامية، ونوع رابع إيجابي بقسيمة [واسع التأثير المحدود والتأثير المحمود أو شبه المنعدم] منذ بضع سنوات لا يكاد يمر شهر وأحياناً أسبوع إلا

وتظهر قناة فضائية أو أكثر، والمثير للانتباه أن قنوات الأغاني والأفلام العربية والأجنبية أخذت نصيب الأسد من تلك القنوات التي تبث من الأقمار الصناعية الأكثر متابعة في المنطقة العربية ومثلاً القمر الصناعي [نايل سات] يقدم حتى الآن حوالي [٢٥٠] قناة منها ما يزيد عن [١٠٠] قناة متخصصة في عرض الأغاني والأفلام على مدار [٢٤] ساعة، وهذا فضلاً عما يقدم في القنوات المتنوعة حوالي [١٠٠]. قناة من أغاني وأفلام إلى جانب برامجها الأخرى).

قلت: وأخلع هذه القنوات ما عرفت بعنوان فيديو كليب.

كثرة وسائل الأغاني في عصرنا وسعة انتشارها بما لم يسبق له مثيل:-

إن المحاربة للإسلام وأهله كثرت في عصرنا ما لم تكثر في عصور مضت، وسبب ذلك كثرة الوسائل التي اخترعت وصنعت، وصار كثير منها في متناول الناس، وهذه الوسائل على أقسام:-

الأول: التي شاهدها عالم الإنس من القنوات الفضائية والدشوش والتلفزيونات والانترنت.

فهذه الآلات يعرض فيها أبشع أنواع الأغاني والرقص ويسهل على كل من يلهث بعدها أن يرى فيها الطرب وما يتبعه من شرب خمور وزنا وغير ذلك ؛ لأنه يقدر على أن يختلي ويشاهد ما فيها، فعظم شر هذه الآلات من جهة عالميتها، ومن جهة استطاعة تناولها.

القسم الثاني: السينما، وهذه السينما تفعل في الحاضرين أكثر ما تفعله السيوف في الرقاب خصوصاً أن أكثر من يتردد إليها الشباب والشابات، اللهم سلم سلم.

القسم الثالث: وجود مسجلات في الناقلات من أصغرها إلى أكبرها، وهذه المسجلات وإن كان صاحب المركبة هو الذي يتحكم فيها إلا أن غالبهم يستمع الأغاني إما غفلة وإما جهلاً.

القسم الرابع: وجود المسجلات المنفصلة عن الناقلات والمراكب والمتحركات، وهذا سهل اقتناؤها من قبل الأفراد ليتعاطوا الأغاني حال تواجدهم في أماكن السكن وأماكن العمل ويسهل حملها في الجيب فيسهل استخدامها في حال السفر والحضر والاجتماع والافتراق، ويسهل استعمالها من قبل الصغار، كما يستعملها الكبار.

القسم الخامس: اتخاذ الدول المغنين والمغنيات، وهؤلاء يحترفون الغناء المفسد، وكثيراً ما يمارسون الغناء في الإذاعات التابعة لدولهم وغيرها.

فهذه الآلات التي ذكرناها هي مما وجد في عصرنا ولم تكن موجودة قبل، فانظر إلى هذا الانتشار لآلات الطرب الذي عم الأماكن والأحوال والأوقات والأفراد و الأحزاب والدول ؛ أضف إلى هذا الانتشار أغاني حزب الإخوان التي يسمونها بـ [**الأناشيد الإسلامية**] فهي أيضاً منتشرة انتشاراً واسعاً باسم الإسلام، ولقد كانت الأغاني في العصور الماضية عند الأمم لا تتجاوز أن هناك محترفي الأغاني يغنون ما بين حين وآخر لمن حضر عندهم، فانظر كم الفارق بين استماع الطرب فيما مضى وفي عصرنا، فهذا الانتشار له مفاسد كثيرة يصعب حصرها، وما ذكرنا من مفاسده ففيه الكفاية.

ما فعلته الأغاني بالأمة الإسلامية وشبابها:-

قال الميداني في كتابه «غزو في الصميم» (١٧٤) وهو يتحدث عما فعلته الأغاني التي استخدم الأعداء أصحابها: (فكم من أغنية منتشرة تشجع على الفسق والفجور والتحلل من مكارم الأخلاق وضوابط العفة، وتستهين بشرائع الدين وأحكامه، وكم من أغنية منتشرة تثير نعرات إقليمية وقومية ضد مفاهيم الوحدة الإسلامية، وكم من أغنية ترددها أفواه المراهقين والمراهقات ثم الراشدين أحياناً وهي تتضمن تمجيد مبادئ اجتماعية واقتصادية أو سياسية أو فلسفات تخالف مبادئ الإسلام وأحكامه وشرائعه وعقائده، وهنالك الأغاني والأناشيد التي تمجد زعماء مصنوعين صنعاً وهم خائنون لأمتهم وأوطانهم، وقد رفعهم إلى مرتبة الزعامة أعداء الإسلام بألاعيبهم وحيلهم السياسية والإعلامية ثواباً لهم على خيانتهم التي باعوا فيها أنفسهم وشعوبهم وبلادهم لهم، وجندوا كل قواهم في تحقيق أغراض أعدائهم، وهذه الأغاني والأناشيد ترددها الأجيال ترديداً ببغاوياً، وتتصور أن مضامينها الفكرية من الأمور المسلم بها، التي لا تقبل الاعتراض ولا النقد).

عمرو خالد المصري يدعو أمة الإسلام إلى أن تنهض عن طريق الفن:-

قال عمرو خالد: (الفن من معتقداتنا وعاداتنا وقيمنا، مفيش نهضة من غير الفن والثقافة، يا شباب الفنانين انهضوا بالأمة، ولا تخافوا من الفن، الصحابة كانوا متعطشين للكوميديا، مفيش عندنا إبداع... عشان كده ما بنحصلش على جوائز في السينما).

وقال وهو يخاطب الفنانين: (أرجوكم يا شباب الفنانين اللي ياللي بتقولوا خايفين

ندخل الفن لأنه حرام بقولكم أرجوكم ده انتوا اللي هترسموا ملامح الأمة احنا عايزينكم تدخلوا بس تحطوا ملامحنا الأصلية مش تستوردوا إلينا ملامح من بره). نقلاً من كتاب «إعانة الأماجد ببيان حال عمرو خالد) ص(٣٩).

ولا غرابة أن يدعو عمرو خالد المسلمين إلى أن ينهضوا بما هو سبب في سقوطهم، ألا وهو الانشغال بالغناء والطرب والرقص ؛ لأنه داعية وفيٌّ للغرب الكافر، فهذه النهضة التي يدعو إليها عمرو هي رسالة الغرب إلى المسلمين بُعث بها، ولهذا لا تكاد تجد فارقاً جوهرياً بين دعوة عمرو، وبين ما دعا إليه أحد رؤساء أمريكا السابقين، وهو كلينتون، فقد دعا الدول الإسلامية إلى الرقص لتثبت عزها وتقدمها، وعمرو من الغرب وإليهم، فقد درس في بريطانيا، وتخرج على أيديهم،وقد صرحت بريطانيا أنها ستجعل عمراً من الذين تتساعد معهم ؛ لأنه معتدل حسب اصطلاح الغرب، فلا يجوز لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر محاضرات عمرو خالد، ولا القراءة في كتبه، ولا الاعتماد على مقالات في موقعه على الانترنت، ولا متابعة مقابلاته في القنوات.

شكوى اليمنيين بالمنظمات التنصيرية والسفارات بسبب نشر الأغاني الماجنة والرقص.

لقد طهر الله اليمن من وجود أقليات كافرة ولكن مؤخراً صارت اليمن مرتعاً خصباً لتوافد المنظمات التنصيرية إليها، فقد بلغ عدد المنظمات هذه عدداً كبيرا ذكرنا بعضها في كتابنا «المؤامرة الكبرى على المرأة المسلمة» ومن أعمال هذه المنظمات إقامة الرقص والسهرات الغنائية بكثرة وعلى مرأى ومسمع مما أدى هذا إلى مؤاذاة المجتمع اليمني منها في أماكن كثيرة حتى رفعت الشكاوى إلى المسئولين بل إلى رئيس البلاد،

وعلى سبيل المثال ما قام به أهل شبام كوكبان فقد نشرت بعض الصحف رسالتهم الموجهة إلى رئيس اليمن وهذا نصها:-

نحن أهالي وعقال مدينة شبام كوكبان فقد فوجئنا في مدينتنا بزيارة وفد كوري مرسل من مكتب الشباب والرياضة ليعبث بأخلاق الأمة ويدعو إلى غير دينها لإخراج الناس من الإسلام إلى الكفر ومن العفة إلى الفحش حيث استمر نشاط الوفد الكوري ثلاثة أيام بنسائه ورجاله يطوفون شوارع ومنازل مدينة شبام بآلاتهم الموسيقية ويقيمون الحفلات والغنائية الراقصة مع النساء ويوزعون الصليب والإنجيل ويشككون الشباب في دينهم. أهـ.

وأما حصول الأغاني والرقص في السفارات الغربية في بلاد المسلمين فحدث عنه ولا حرج، وغالباً يصحب الأغاني ما هو أسوأ من ذلك كالرقص والخمور والزنا.

كثير من الفنادق في عاصمة اليمن وغيرها وكر للفساد الغنائي الماجن والرقص المتهتك ومواخير لشرب الخمور وتعاطي الزنا

ومما يسبب الدمار والخسارة على بلادنا اليمنية ما يدار في كثير من الفنادق وغيرها من فساد عريض، ففي صحيفة الناس في عددها (٢٦٤) الصادر في ٥/ ١٢/ ٢٠٠٥م مقالاً وفيه:

من جديد عادت القنوات الجنسية الإباحية للظهور في فنادق العاصمة صنعاء ولكنها هذه المرة بشكل أوسع مما ظهرت عليه في السابق من حيث الأكثر عدداً والأسوأ قذارة وجرأة وترويجاً للرذيلة والانحطاط الأخلاقي، يقول مواطنون ارتادوا هذه الفنادق: إنهم أصيبوا بالذهول من هول ما شاهدوه حيث باتت

الفنادق تعرض أكثر من قناة إباحية وتبدأ القنوات بثها إلى الغرف منذ الساعة التاسعة مساء وحتى السادسة صباحاً تعرض فيها بصورة متواصلة أخلاقاً إباحية خليعة كما تعرض أفلاماً تروج لعلاقات الشذوذ الجنسي المختلفة كالسحاق واللواط والجنس الثالث وغيرها من المشاهد والأفلام المقرفة، وقد لوحظ في الآونة الأخيرة الإقبال الجنوني على تلك الفنادق من قبل البعض لقضاء الليل كله في مشاهد القنوات المشفرة حيث تكتظ معظم الفنادق ليلاً بالزبائن الدائمين ويتم حجز الغرف في وقت مبكر من النهار ولا يمكنك أن تجد فندقاً فارغاً للمبيت فيه إذا لم تتمكن من الحجز المسبق قبل حلول المساء، وقد حولت هذه القنوات العدد من الفنادق داخل العاصمة إلى مواخير للفساد وأوكار للعهر المشفر تتسابق لاجتذاب الشباب المراهق وصارت تجارة الجنس الرخيصة تدر أرباحاً طائلة على أصحاب هذه الفنادق لكن أخطر ما في الموضوع هو ما يتردد عن وجود تواطؤ من قبل الجهات الرسمية.

ونشرت صحيفة النبأ في عددها (١٨١) عام ٢٠٠٦م محاورة مع رجل خليجي زار اليمن ً عدن وفي الصحيفة: وما أن وصل إلى فندق كبير في عدن حتى شاهد أمام بوابته مجموعة فتيات يقفن أمام البوابة شبه عاريات يوزعن أنظارهن هنا وهناك صاحبنا الخليجي ظن بحسب قوله للوهلة الأولى أنهن غير يمنيات يظن أنهن سائحات واختلف عنده الحال عندما اقتربت منه إحداهن تطلب أن يشعل لها سيجارتها ثم عرضت عليه السهر في مرقص (ملهى ليلي) يقطن في الدور الأول من

هذا الفندق كانت المفاجأة كبيرة بالنسبة له فقد توقع أن يشاهد اليمن التزاماً دينياً يصل إلى مستوى التطرف ولم يتوقع قط أن يكون لدينا ملاهي ليلية ليس في الفنادق الكبيرة بل وفي مجال مختلفة يسهر فيها المواطن إلى الصباح ثم يغادر وقد علقت بين يديه امرأة ضائعة ورائحة الخمر تفوح من أنفه قبل فمه.

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلا ويأتيك بالأخبار من لم تزود

نسأل الله أن يحفظ علينا دين الإسلام وأن يحفظ أعراضنا ويصلح أحوالنا ولا حول ولا قوة إلا بالله.

اختفاء أكثر من خمسين راقصة يمنية على الحدود العمانية اليمنية:ـ

نشرت بعض الصحف اليمنية ومنها صحيفة نبأ الحقيقة في عددها (٢٠٠) عام ١٤٢٨هـ نبأ مؤسفاً هذا نصه:

كشف مصدر في نقابة الفنانين اليمنيين عن اختفاء أكثر من (٥٠) فتاة يمنية تتراوح أعمارهن ما بين (١٥) و (١٧) سنة على الحدود اليمنية العمانية بعد ترحيلهن بواسطة متعهد رقص يمني بحجة مشاركتهن في احتفالات خاصة ستقام في سلطنة عمان وعبرت النقابة عن قلقها البالغ لمصير الفتيات بعد استدراجهن من قبل متعهد رقص شعبي بصورة غير قانونية دون علم الجهات اليمنية ذات العلاقة وفي مقدمتها نقابة الفنانين وفرقة الرقص الشعبي ووزارة الثقافة والجهات الأمنية.

المصدر: نبأ الحقيقة العدد (٢٠٠) السبت ١/ ٩/ ٢٠٠٧م

قلت: هذا من نتائج الدعوة إلى أن تكون مدينة عدن مدينة حرة، فنمذ فتح هذا الباب انطلق أرباب الفجور والخمور والفساد مستغلين ذلك في المتاجرة بالشابات

داخل البلاد وخارجها وبأبشع أنواع المتاجرة، يدلك على ذلك الحادثة الجسيمة وتذكرنا هذه الحادثة بحادثة جامعة صنعاء، وخلاصتها: أنه فعل ببعض بنات الجامعة الفاحشة ثم شرح أجسادهن بعد ذلك متاجرة ببعض أعضائهن بالعملة الصعبة.

اتخاذ عدن للرقص والفجور والخمور وتصدير الراقصات

لقد اشتهر في اليمن وغيره أن الدولة اليمنية تريد أن تكون مدينة عدن حرة ومن هذه الحرية فتح الأبواب على مصارعها للمغنيين والمغنيات والممثلين والممثلات والراقصين والراقصات وفتح المجال لبيع الخمور وانتشار الزنا وقد انتشر هذا الفساد في عدن حتى انطلقت الداعيات إلى المساواة إلى الإشادة بهذا الشر، فقد أكد تقرير لملتقى المرأة للدراسات في اليمن أن عدن مدينة منفتحة للسياحة الداخلية والأجنبية ولديها تراث من شيوع ما هو محظور وغير موجود في المدن الأخرى حيث انتشار المشروبات الروحية والحفلات الساهرة والراقصات وبعضهن أجانب كالروسيات.

نقلاً من صحيفة الأيام عدد (٤٨٦٩)

وظهر الشر المذكور حتى أزعج الخيرين في عدن وقد كثرت الشكاوى من أهالي عدن الموجهة إلى المسئولين الكبار في صنعاء ومن ذلك ما نشرته صحيفة أخبار اليوم في عددها (٩٣٦) ومما جاء في الشكوى: وهناك شبكة خطيرة وراء المراقص والملاهي الليلية ومحلات بيع الخمور في عدن وتعمل تلك المراقص والملاهي في ظل وجود تصاريح وتراخيص لكن قد يكون من يمارسون فتح المراقص والملاهي الليلية ومحلات بيع الخمور والذين يمارسون الأفعال اللاأخلاقية في أماكن الفساد في عدن

ليسوا من سكان عدن بل من محافظات يمنية أخرى أو من خارج الوطن جاءوا لكي يمارسوا الأفعال اللاأخلاقية وهم مدعومون، نحن كأعضاء في البرلمان ونعيش في محافظة عدن عرضنا أكثر من مرة ملفات كاملة وتم تقديمها إلى نائب رئيس مجلس النواب الأخ/ يحيى الراعي حيث تضمن الملف على شكاوى المواطنين والتوجيهات التي صدرت لإغلاق أماكن الفساد في عدن ولكن رئاسة البرلمان أعطت شكاوى المواطنين مادة مسكنة، أما عن دور البرلمان في القضية فيجب أن تأخذ قضية المراقص والملاهي الليلية ومحلات بيع الخمور في عدن أهمية كبيرة ولكن للأسف الشديد في (٣٧) سؤالاً لم يتم الإجابة عليها من قبل المسئولين في الحكومة وقد تراوح لبعضها أكثر من ستة أشهر ولذلك يجب على مؤسسات الدولة من أجهزة أمنية أن تتحمل مسئولية ذلك وألا تكون مقصرة فعلاً.

ولقد كانت عدن تستورد الراقصات والمغنيات أما الآن فقد صارت تصدرهن، ففي صحيفة نبأ الحقيقة في عددها (٢٠٠) ١/ ٩/ ٢٠٠٧م مقال للفنان الكهالي يتحدث فيه عن اختفاء أكثر من خمسين راقصة يمنية من الحدود العمانية:

إن تلك الفتيات وأغلبهن من محافظة عدن استدرجن بصورة غير إنسانية لاسيما وأنهن فتيات قاصرات شاركن في احتفالات أعياد الوحدة التي أقيمت في ٢٢ مايو الماضي في محافظة إب واصفاً عملية استدراجهن التي قام بها متعهد يمني بـ (المشبوهة) وتشكل خطراً على حياتهن وطالب باسم نقابة الفنانين اليمنيين الجهات ذات العلاقة التحري عن أوضاع الفتيات ومحاسبة المتعهد الذي قال عنه

الكهالي أنه قام بإغرائهن بمبالغ مالية بحجة مشاركتهن في إقامة حفلات خاصة في سلطنة عمان وشكك الكهالي بالنوايا التي على إثرها أقنع المتعهد الفتيات وبدون إذن وموافقة الجهات الرسمية وعبر عن رفض نقابة الفنانين المطلق لتلك الأساليب التي قام بها المتعهد والعبور بالفتيات بدون وجود أي عنصر رجالي محذر من استخدامهن لأهداف مشبوهة وغير إنسانية وشدد على ضرورة محاسبة من يقف وراء اختفاء الفتيات.

الفصل السابع

البديل عن الملاهي:

لقد أكمل الله الدين، وأتم علينا نعمة الإسلام، قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ ﴾ [المائدة:٣]. ففي الإسلام كله صلاح القلوب والدين والدنيا، وفيه التحذير من كل ما يؤثر فساداً في قلب العبد ودينه ودنياه ألا وإن في الإسلام سعة يجد فيها المسلم الترويح على نفسه والترفيه في حياته وما أردنا ذكره من البدائل فكالآتي:

الأول: الإقبال على القرآن الكريم:

لقد دعا الله عباده إلى الإقبال على القرآن الكريم كلياً، وأبان أن فيه غذاء القلوب، ونور الصدور، وزكاة النفوس.

قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾﴾[الرعد:٢٨].

وقال تعالى: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾﴾[الزمر:٢٢].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ﴾ [المائدة:٨٣].

وقال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ رُوحٗا مِّنۡ أَمۡرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلۡنَٰهُ نُورٗا نَّهۡدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنۡ عِبَادِنَاۚ ﴾ [الشورى:٥٢].

وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَنزَلۡنَٰهُ قُرۡءَانًا عَرَبِيّٗا وَصَرَّفۡنَا فِيهِ مِنَ ٱلۡوَعِيدِ لَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ أَوۡ يُحۡدِثُ لَهُمۡ ذِكۡرٗا ﴿١١٣﴾ ﴾ [طه:١١٣].

وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴿١٨﴾ ﴾[الزمر:١٨].

وفي الإقبال على القرآن ذكر الله بما هو أهله، فمتى أحسن العبد ذكر ربه أعظم الله الإنعام عليه، والإكرام له، وأمده بالنصر والتأييد والتمكين والسكينة، والتوكل عليه والثقة به، والرضا بشرعه، والتسليم لحكمه، فالإقبال على القرآن الكريم أصل سعادة العبد.

الثاني: الإقبال على السنة المطهرة:-

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ ﴾ [الأنفال:٢٤].

وقال تعالى:﴿ قُلۡ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْ ﴾ [النور:٥٤].

وقال تعالى: ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴾ [آل عمران:١٣٢]..

فالإقبال على ما جاء به رسول الله تعلماً وتعليماً ودعوة وعملاً وتمسكاً ظاهراً

وباطناً، تكتمل به سعادة العبد في دنياه وأخراه، وفي ظاهره وباطنه، قال الرسول عليه الصلاة والسلام: ((**نضر الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه ؛ حتى يبلغه غيره فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه**)). رواه الترمذي رقم (٢٦٥٦) وغيره عن زيد بن ثابت.

الثالث: الإقبال على قراءة سيرة الرسول ﷺ.

فقد احتوت على ذكر غزواته وجهاده وعلى لب ما يتصف به من شجاعة وقوة وثبات في الحق، وثبات عليه، وتفانٍ في نصرته، وظهر في سيرته من عظيم سياسته، وحسن معاملته، وسواد تدبيره، وعظيم تواضعه، وكمال رحمته، وشدته على أعدائه، ورأفته بأتباعه، وانتقامه إذا انتهكت محارم الله ما يبهر العقول ؛ إلى جانب اشتمالها على صدقه مع الله، وتوكله عليه، وإخلاصه له، وإقباله على ما عنده، وزهده في الدنيا، فهذه السيرة العطرة الفواحة النيرة هي زاد أرباب الملك والرئاسة، فقد كانوا يقيمون السمر عليها، ويربون القادة والجنود عليها، ويتسابقون إلى الاعتزاز بها والعمل بمقتضاها.

الرابع: الإقبال على قراءة الفتوحات الإسلامية خصوصاً الفتوحات في عهد الخلفاء الراشدين

لقد أظهر الله عز المسلمين بالإسلام على يد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، وبانت عجائب التربية النبوية، والعناية بهم، فلقد كانت فتوحاتهم براً وعزاً وقوة، فلقد تهاوت الدول الكبرى والقيادات العظمى أمام الغزوات والمعارك التي قادها الصحابة في عهد الخلافة الراشدة، وفي خلال ربع قرن فتح الصحابة الدنيا شرقاً وغرباً فلم يشهد التاريخ أشجع ولا أصبر ولا أصدق ولا أثبت بعد الأنبياء والرسل من صحابة

رسول الله ﷺ ورضي الله عنهم.

فالاهتمام بقراءة سيرة الخلفاء الراشدين وفتوحاتهم وفتوحات من جاء من بعدهم من أعظم أسباب الاعتزاز بالإسلام، والدعوة إليه، أفلا يشغل شباب الإسلام ومثقفوه أنفسهم بالقراءة في الفتوحات ليتعرفوا على هذا المجد التليد، والعز الخالد، فما فات هذا الخير كثيراً من أبناء المسلمين إلا حينما أقبلوا على ترهات أعدائهم من غناء ورقص ومباريات ومسارح وسينما وغيرها.

الخامس: استماع الأشعار التي تخدم الإسلام:-

لقد كانت العرب قبل الإسلام تتناشد الأشعار في لقاءاتها التي يثبتون بها مناقبهم وخصائصهم وشجاعتهم، فلما جاء الإسلام رخص في قول الشعر وسماعه إذا كان فيه المدح للإسلام وأهله والذب عنها، فلقد قال الرسول لحسان بن ثابت وهو بين يديه **((اهجهم أو هاجهم وجبريل معك))** رواه البخاري رقم (٣٢١٣) عن البراء بن عازب ﷺ.

السادس: الإقبال على تعلم الرماية:-

من المعلوم أن أمة الإسلام أمة رسالة ربانية، ومن أعظم رسالتها التي يجب أن تقوم بها الجهاد في سبيل الله.

قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۚ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾﴾ [الحديد:٢٥].

فبينت الآية نصرة الإسلام بالكتاب الهادي، والسيف الناصر، فهذا مما يؤكد على الأمة الإسلامية أن تعد العدة من جهة تعلم الرماية، وإتقان استخدام الأسلحة المتطورة، وقد قال الرسول عليه الصلاة والسلام: **((ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي))** أخرجه مسلم رقم (١٩١٧) من حديث عقبة بن عامر ﷺ.

السابع: استفادة الرجال من الرياضة البدنية بالضوابط الشرعية:-

ومما هو محبوب مندوب إليه الرياضة البدنية من جري وسباق ولياقة، فهي مما يقوي البدن، ويطرد عنه الاسترخاء والانهيار والضعف، فإعطاء الرياضة جزءاً من الوقت بما لا يتعارض مع واجب أو مصلحة أرجح منها، وبما لا يكون ذريعة إلى محرم أمر مطلوب.

وأما بالنسبة للرياضة النسائية فلي في ذلك كتاب بعنوان«الرياضة النسوية مجمع المنكرات الظاهرة والخفية» بينت فيه ما لها وما عليها فليرجع إليه من شاء.

الثامن: الترويح على النفس بالتوسع في المباح بالضوابط الشرعية:-

ومما يطرد سآمة النفس ويصرف كسلها التوسيع عليها من جهة المباح، من مطاعم ومشارب ومناكح ومراكب ومساكن وملاعب، وكل هذه يؤخذ منها بالمباح الصرف، ويجتنب ما كان شبهة ولا يجوز الإقدام على ما اعتاده الناس في هذه الأبواب إلا بعد الرجوع إلى علماء الملة وحراس الشريعة والتلقي عنهم أن هذا من المباحات، فهذه البدائل التي ذكرناها واختصرنا الكلام فيها شاملة وكافية لما يحتاجه المسلم في أمر دينه ودنياه، وفي دنياه وأخراه، فلا تبتغي عنها سبيلاً، ولا منها بديلاً.

وإلى هنا انتهى ما أردنا تسطيره في سفرنا هذا، فالله أسأل أن يجعله نافعاً لي وللعباد إنه قريب مجيب.

وبهذا الفصل أكون قد انتهيت من كتابي هذا.

سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك

المحتويات